International Islamic University
Islamabad - Pakistan
Department of *Dawah* &
Islamic Culture

الجامعة الإسلامية العالمية
اسلام آباد – باكستان
كلية أصول الدين
قسم الدعوة والثقافة الإسلامية

معاهدة سيداو(CEDAW)للأمم المتحدة في ضوء القيم الإسلامية
باكستان و تركيا أنموذجا
(دراسة تحليلية نقدية)

إشراف:

فضيلة الدكتور خالد عبدالنبي حفظه الله
قسم الدعوة و الثقافة الإسلامية
أستاذ مساعد كلية أصول الدين

الطالب:
زيد حارث
FU/PHDDIC/F19-412

العام الدراسي (2024م)

كلمة امتنان وشكر

أولاً، ممتن لله سبحانه و تعالى على عونه وتوفيقه في استكمال هذه الرسالة العلمية. كما أتوجه بخالص الشكر والامتنان للمشرف الفاضل، فضيلة الدكتور خالد عبد النبي، الذي قبل الإشراف على هذا الموضوع بقلب واسع ووجه مبتسم.

أود أيضًا أن أقدم لي امتناني لفضيلة الدكتور عبد القادر هارون، الذي طرح هذا الموضوع للرسالة العلمية، وقدم دعمه الخاص ومساعدته المستمرة التي كانت ركيزة أساسية في إنجاز هذا العمل.

والشكر الجزيل موصول لفضيلة الدكتور خليل الرحمان على تواصله المستمر لإنجاز الرسالة و مراحلها الأكاديمية والأمور الرسمية.

كما أوجه جزيل الشكر والتقدير لرئيس القسم، فضيلة الأستاذ الدكتور حامد بن معاوض الحجيلي، على تعامله الكريم وحسن تعاونه، والشكر موصول لجميع أعضاء القسم على توفير هذه الفرصة القيمة خلال مرحلة الدكتوراة.

ولا يسعني إلا أن أعبر عن شكري وامتناني العميق لوالدي العزيز ووالدتي الكريمة، على دعائهما وتحفيزهما المستمر طوال حياتي. كما أخص بالشكر زوجتي التي كان لها دور كبير في إتمام هذه الرسالة،من خلال مراعاتها للأمور المتعلقة بالبحث ومساعدتها الفعالة في تنظيم شؤون البيت.

جزاكم الله جميعًا خير الجزاء، ويبارك في جهودكم وعطائكم.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

التعريف بالموضوع

الحمد الله الذي خلق الإنسان من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء، والصلاة والسلام على محمد الهادي الأمين خاتم الأنبياء و معلم البشرية.

إن وضع المرأة في العالم الإسلامي من بين أهم القضايا التي كانت ولا تزال محل جدل منذ مرحلة الاحتلال الغربي على عدد من مجتمعاتنا الإسلامية.

فإن المرأة هي الأمة كلها فهي نصف الأمة وهي التي تلد النصف الآخر، وقد كرمها الإسلام وأعلى من شأنها وأوضح سبحانه أن العلاقة بين الرجل والمرأة علاقة تكاملية لا علاقة تنافسية تقوم على الصراع والشحناء فقال سبحانه:

"وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ"(1)

كما كانت المرأة محل اهتمام في وصية النبي صلى الله عليه وسلم حيث وصى بها النبي صلي الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع في قوله : استوصوا بالنساء خيرا.(2)

لكن الغرب لما بدأ هجمته ضد بلاد المسلمين سلط معاوله وسهامه نحو المرأة المسمة، وقد علم أن إهدام المجتمع يمكن بتغرير المرأة والمسلمون قد ردوا كثيراً من تلك الهجمات في أزمان مضت ، إلا أن الغرب قد نال من المسلمين في القرنين الأخيرين مثالاً عظيماً من خلال حملات التشويه ، ونشر الأفكار الهابطة ، وإشاعة الفاحشة ، وزرع الشبهات المضللة.

وقد ازدادت شراسة الهجوم على الأسرة المسلمة بقدوم العولمة المعاصرة التي بدأت تغزو كل فرد بعينه، وتحقق غرض المستعمر من الهيمنة على مجتمعاتنا بتغيير الحقائق، وهدم الثوابت ، وربط الشعوب والأفراد بالأنموذج الغربي بكل سلبياته وأمراضه من خلال البث الفضائي ، وشبكات الاتصال العالمية ، والأسواق المفتوحة، والاقتصاد الحر.

ظلما على ذلك أن هذه الهجمات سميت بالقيم تغريرا للفتيات خصوصا والمجتمعات الإسلامية عموما

---

(1) الروم: 21

(2) صحيح البخاري. كتاب الرضاع. باب الوصية بالنساء (1468)

ولا زالت هناك فئات من نساء المسلمين يقفن صامدات أمام هذا المد التحرري ، والتغريرات الخطيرة، والدعاوى الخادعة ملتزمات بكتاب الله عز وجل وهدي سيد المرسلين الذي لن يضلوا أبدا ما داموا به مستمسكين، يقول الله تعالى:

" وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ "(1)

فأردت أن أبين خطر هذه التغريرات مقارنة بالقيم التي استنبطها أهل الإسلام من نصوص الكتاب والسنة، وأخصص بحثي في مرحلة الدكتوراة في قسم الدعوة والثقافة الإسلامية بالجامعة الإسلامية العالمية لدراسة " اتفاقية السيداو(CEDAW) في ضوء القيم الإسلامية"-

اتفاقية السيداو (Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women)هي اتفاقية خاصة بإلغاء كافة أشكال التمييز بين الرجل والمرأة فهي وثيقة سياسية تنص على تساوي المرأة في كافة الحقوق والواجبات بالرجل.

أهمية الموضوع

إن أهمية الموضوع لا تخفى على كل من يطلع على أحوال عالمية. فأقول:

إن أساليب الغرب قد تنوعت وتغيرت حسب مقتضيات العصر بتسمية الحقوق والحرية. ومنها اتفاقية السيداو هي اتفاقية خاصة بإلغاء كافة أشكال التمييز بين الرجل والمرأة فهي وثيقة سياسية تنص على تساوي المرأة في كافة الحقوق والواجبات بالرجل. وهي ليست وليدة النشأة وإنما مضت عليها كثير من السنوات حيث تم اعتمادها من الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ 1979م.

تباع بأقل من سنة بنسات وهذه الإتفاقية ليست أول مرة بل هناك تاريخ مستمر لتتابع مثل هذه الاتفاقيات.

١.اتفاقية المساواة في الأجور بين العمال والعاملات وكان هذا 1951م.

٢. الاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرآة 1952م.

٣.المعاهدة الخاصة بجنسية المرأة المتزوجة 1957

٤.العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966م

٥.العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966م.

٦.الإعلان الخاص بالقضاء على التمييز ضد المرأة 1967م.

---

(1) الأعراف : 170

٧.اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالتمييز في العمل وشغل الوظائف سنة 1958م

٨.اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة 1979م والمعروفة بـــ (سيداو)

وإن هذه الإعلانات والاتفاقيات كلها تنص على أن تتخذ الدول جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقا مساوية لحقوق الرجل في ميدان التربية، وبوجه خاص لكي تكفل على أساس المساواة بين الرجل والمرآة.

فلا بد من بيان هذه التغريرات و بيان مكانة المرأة وحقوقها في الشريعة الغراء بدون تأثر من القيم المنطقية و القبلية.

ومما يزيد أهمية هذة الدراسة ما يلي:

(١) – كثرة هجوم الأعداء على المجتمعات الإسلامية من هذا الباب.

(٢) إن هذه الاتفاقيات تقوم على فكرة مخالفة – من حيث الأصل – للفطرة البشرية.

(٣) بروز دور الجمعيات النسائية في بلاد المسلمين لتنفيذ قرارات هذه الاتفاقيات والمعاهدات.

أسباب اختيار الموضوع

(١) – ضرورة دراسة هذه الإتفاقية مع مقارنة علمية بالقيم الإسلامية

(٢) إن فيه تحفيزاً للباحثين للمبادرة في تقديم دراسات ورؤى إسلامية تجاه ما يستجد من طروحات عالمية–في المسائل الاجتماعية – مخالفة للفطرة البشرية والقيم الإسلامية

(٣) إنه لم يسبق أن قدمت دراسات إسلامية ناقدة ووافية تجاه هذا النوع من المؤتمرات – حسب علمي ..

(٤) احتياج المجتمع الدراسة مثل هذه الموضوعات حفاظا على القيم الإسلامية.

(٥) توجيه الدعاة وطلبة العلم إلى اختيار مثل هذا المنهج في الدعوة إلى الله لمواجهة التحديات المعاصرة.

الدراسات السابقة

قد تبين لي بعد استقصائي لقوائم الرسائل الجامعية وسؤال أهل الاختصاص في هذا الموضوع عدم وجود دراسة علمية متخصصة تناولت هذا الموضوع حسب ما حددته وعنونته ولكن هناك رسائل و بحوث علمية تتعلق بهذه الإتفاقيات مع دراسة نقدية وعلمية، فأذكرها ما يلي:

- **أولا :– قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية (دراسة نقدية في ضوء الإسلام)**

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الثقافة الإسلامية. الباحث الدكتور فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم المملكة العربية السعودية – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية الشريعة – قسم الثقافة الإسلامية.

محور الدراسة

إن الباحث جمع القوانين التي وضعت في المؤتمرات الدولية من 1974ء إلى 1996 ودرسها دراسة تفصيلية مع النقد عليها من خلال المصطلحات الغربية و النصوص الشرعية لكن الباحث لم يدرس إتفاقية سيداو مركزا عليها محددا لها وأيضاً لم يدرس الإتفاقيات في ضوء القيم الإسلامية.

- **ثانيا : حقوق المرأة ما بين الإسلام واتفاقية سيداو (بحث مقدم في المؤتمر في مصر)**

إعداد : الدكتور محمد الفاضل احمد

محور الدراسة

وقد قسم الباحث البحث إلى ثلاث مرتكزات:

أولا : حقوق المرأة في الإسلام

ثانيا: حقوق المرأة في إتفاقية سيداو

ثالثا:المقارنة بينهما إن الباحث قد درس مفهوم المساواة للمرأة مع التنقيد على أضرار فكرة المساواة، و لم يتعرض لدراسة الموضوع في ضوء القيم الإسلامية.

- **ثالثا : دراسة الوثائق الدولية من جوانبها المختلفة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة**

(سيداو) نموذجا بحث مقدم في المؤتمر الدولي أحكام الأسرة بين الشريعة الإسلامية والاتفاقيات والإعلانات الدولية في مصر

الباحث : أ. هدى عبد المنعم المحامية بالنقض والدستورية والإدارية العليا وعضو اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.

محور الدراسة

قد ركزت الباحثة على النقاط الرئيسية كالتالي :

(١) إطلالة تاريخية على الوثائق الدولية المعنية بالمرأة ولا سيما اتفاقية السيداو بصفة خاصة.

(٢) – دراسة تحليية لاتفاقية السيداو من المنظور الفلسفي والمنظور الاجتماعي والقانوني والشرعي

(٣) – موقف البلاد العربية من اتفاقية السيداو فلم تتعرض الباحثة الدراسة الموضوع في ضوء القيم الإسلامية رغم أهمية الموضوع وما سبق من الدراسات العلمية السابقة إلا أنه ليس هناك من درس الموضوع من هذا الجانب المهم حسب اطلاعي و علمي ولعل دراسته من هذا الجانب يخدم دعويا بإذن الله.

- **رابعا :قراءة إسلامية في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة**

بحث مقدم لمؤتمر " أحكام الأسرة بين الشريعة الإسلامية والاتفاقات والإعلانات الدولية" في مصر

اسم الباحث د. نهى القاطرجي

محور الدراسة:

إن الباحثة ركزت على مقارنة سيداو مع المجتمع اللبناني و لم تتعرض لدراستها في ضوء القيم الإسلامية.

مشكلة البحث

(١) ما هي صور و أشكال العنف ضد المرأة في المجتمع وعلاجها في ضوء القيم الإسلامية وقوانين الأمم المتحدة؟

(٢) ما هي كيفية تمكين المرأة في المجتمع في ضوء القيم الإسلامية و قوانين الأمم المتحدة؟

(٣) ما هي أوجه الاتفاق والاختلاف بين القيم الإسلامية وقوانين الأمم المتحدة؟

(٤) ما هي كيفية تطبيق معاهدة السيداو في باكستان؟

(٥) ما هي كيفية تطبيق معاهدة السيداو في تركيا؟

أهداف البحث

١.ذكر تاريخ الاتفاقية مع بيان أهدافها على مستوى الدول

٢.كشف الغطاء عن مصطلح المساواة في ضوء القيم الإسلامية

٣.دراسة تعزيز حقوق المرأة في ضوء القيم الإسلامية

٤.تقديم رؤية إسلامية لتحقيق المساواة بين الجنسين

٥.مقارنة تفصيلية لأوجه الاتفاق و الاختلاف بين الاتفاقية و القيم الإسلامية

٦.بيان المستوى التنفيذي للاتفاقية في باكستان و تركيا

منهج البحث

أما المنهج المتبع في كتابة الرسالة فهو المنهج التحليلي النقدي.

خطوات البحث

١ -القيام بجمع المادة العلمية المتعلقة بهذا الموضوع حسب استطاعتي من مصادرها الأصلية

ومراجعها الأساسية، وخاصة من المؤلفات التي ألفت في القيم الإسلامية و القيم الغربية

٢ -أعتمدت على المراجع المعتمدة عند الكلام عن إتفاقيات السيداو من قبل الأمم المتحدة في إصدار القرارات.

٣ -عزو الآيات القرآنية إلى سورها وأرقامها في المصحف الشريف مع الالتزام بالرسم العثماني.

٤ -تخريج الأحاديث النبوية من مظانها في كتب السنة بذكر المصادر، والكتاب والباب، ورقم الحديث، ثم الجزء والصفحة.

٥ -إذا كان الحديث مما أخرجه الإمام البخاري أو مسلم رحمهما الله اكتفيت بهما عن غيرهما في التخريج.

٦ -أما الأحاديث التي لم يروها الشيخان، اجتهدت في تخريجها من كتب الحديث المعروفة، ونقلت حكم أهل العلم عليها حسب استطاعتي.

٧ -القيام بكتابة بيانات كاملة عند ذكر المصدر أو المرجع، عن الكتاب، تشمل اسم الكتاب واسم المولف واسم المحقق إن وجد، ثم رقم الجزء إن وجد، واسم الناشر، ثم مكان النشر، ورقم الطبعة وتاريخها.

٨ -الترجمة للأعلام الذين لهم ارتباط مباشر بالموضوع.

٩-وضع جميع الأقوال فيما عدا الآيات القرآنية بين قوسين.

١٠. إذا تكرر ذكر المصدر أو المرجع غير القرآن الكريم فاكتفيت بذكر اسم المؤلف والمصدرو الجزء والصفحة مع القول(مرجع سابق)

حدود البحث

لا شك أن موضوع حقوق المرأة وقرارات الأمم المتحدة موضوع واسع فلا يمكن إحاطتها في هذه الأطروحة العلمية فقد ركزت على معاهدة سيداو التي تشمل على القضاء على جميع أشكال المرأة - وهذه المادة تشمل 20 مادة في الحقوق المختلفة التي تتعلق بالمرأة. فركزت عليها مع دراستها في تميز القيم الإسلامية و مقارنة القيم الإسلامية والقيم الغربية حول هذه المادة مع التركيز على أحوال المرأة في باكستان و تركيا.

خطة البحث

تشمل الخطة على مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة والفهارس المتنوعة والمصادر والمراجع بالترتيب الآتي:

المقدمة:

تشمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، ومنهج البحث وخطوات البحث وحدود البحث وخطة البحث التفصيلية.

التمهيد:

التعرف على السيداو وقراراته

الباب الأول : تمكين المرأة بين قرارات الأمم المتحدة مؤتمر سيداو والقيم الإسلامية

الفصل الأول: مؤتمر سيداو و قراراته في تمكين المرأة

الفصل الثاني: تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية

الفصل الثالث : أوجه الاتفاق والاختلاف في تمكين المرأة بين القيم الإسلامية والأمم المتحدة

الباب الثاني: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة والقيم الإسلامية

الفصل الأول: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة

الفصل الثاني : مقاومة العنف ضد المرأة في ضوء القيم الإسلامية

الفصل الثالث : أوجه الإتفاق والاختلاف في مقاومة العنف بين القيم الإسلامية وقوانين الأمم المتحدة

الباب الثالث : كيفية تطبيق معاهدة السيداو في باكستان و تركيا

الفصل الأول: كيفية تطبيق معاهدة السيداو في باكستان

الفصل الثاني: كيفية تطبيق معاهدة السيداو في تركيا

الفصل الثالث: معاهدة السيداو بين القبول والرفض

الخاتمة: النتائج و التوصيات

الفهارس:

١.فهرس الآيات القرآنية

٢.فهرس الأحاديث النبوية

٣.فهرس المصادر والمراجع

٤.فهرس الأعلام

٥.فهرس المحتويات

التمهيد

يشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مقدمة موجزة عن الأمم المتحدة

المطلب الثاني: نبذة مختصرة

التمهيد

المطلب الأول:الأمم المتحدة

تأسست الأمم المتحدة عام 1945 بعد الحرب العالمية الثانية، وهي منظمة دولية تهدف إلى تعزيز السلام والأمن في جميع أنحاء العالم، وحل النزاعات سلميا، وتعزيز حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة. تتكون الأمم المتحدة من 193 دولة عضوا وتعتمد على ميثاقها كإطار قانوني لعملها.

وفي الفترة ما بين 25 أبريل 1945 و26 يونيو 1945، انعقد مؤتمر لممثلي خمسين دولة في سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة الأمريكية(1). ونوقشت في المؤتمر مسألة إنشاء منظمة دولية. ولهذا السبب تم إنشاء ميثاق الأمم المتحدة. ولكن تم إنشاء الأمم المتحدة في 24 أكتوبر 1945.

وتسعى الأمم المتحدة جاهدة إلى تحقيق أهدافها من خلال مجموعة من الهيئات الفرعية والوكالات المتخصصة مثل مجلس الأمن، والجمعية العامة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وغيرها الكثير من البرامج. والوكالات.

ومن أهم مبادئ الأمم المتحدة احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، فضلا عن التزامها بحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية والتنمية. مستمر.

---

(1) الولايات المتحدة الأمريكية، واختصاراً أمريكا، هي جمهورية دستورية اتحادية تضم خمسين ولاية ومنطقة العاصمة الاتحادية. تقع معظم البلاد في وسط أمريكا الشمالية، حيث توجد 48 ولاية وواشنطن العاصمة بين المحيط الهادئ والمحيط الأطلسي، وتحدها كندا شمالًا والمكسيك جنوبًا. تقع ولاية ألاسكا في الشمال الغربي من القارة، وتحدها كندا شرقًا وروسيا غربًا عبر مضيق بيرينغ، أما ولاية هاواي، التي تعد أرخبيلًا، فتقع في منتصف المحيط الهادئ، كما تضم الدولة عددًا من الأراضي والجزر في الكاريبي والمحيط الهادئ.

تأتي الولايات المتحدة في المركز الثالث من حيث المساحة (3.79 مليون ميل مربع أو 9.83 مليون كيلومتر مربع)، وتحتل المرتبة الثالثة من حيث عدد السكان (307 مليون نسمة). تتميز الولايات المتحدة بأنها واحدة من أكثر دول العالم تنوعًا من حيث العرق والثقافة، وجاء ذلك نتيجة الهجرة الكبيرة إليها من بلدان مختلفة. يُعتبر الاقتصاد الأمريكي أكبر اقتصاد وطني في العالم، حيث يُقدر إجمالي الناتج المحلي لعام 2020 بـ 20.3 تريليون دولار أمريكي (15.93% من المجموع العالمي لعام 2019)..

تقدم هذه المقدمة الشاملة نظرة عامة مفصلة عن السياق التاريخي والأهداف والهياكل والمبادئ لتوفير فهم شامل لدورها في عالم اليوم.

الخلفية التاريخية:

يمكن إرجاع جذور الأمم المتحدة إلى الحرب العالمية الثانية المدمرة، التي سلطت الضوء على الحاجة الملحة إلى اتباع نهج جماعي لصون السلام والأمن على المستوى العالمي. في عام 1945، اجتمع ممثلو 50 دولة في سان فرانسيسكو لصياغة ميثاق الأمم المتحدة، الذي أرسى أسس المنظمة. تأسست الأمم المتحدة رسمياً في 24 أكتوبر 1945، وتم التصديق على ميثاقها بأغلبية الأعضاء المؤسسين.

لقد كان تأسيس الأمم المتحدة نتيجة لجهد دولي متضافر لتجنب تكرار مأساة الحرب العالمية الثانية وتعزيز السلام والأمن العالميين من خلال تعزيز التعاون والتفاهم بين البلدان. تتكون عملية إنشاء الأمم المتحدة من المراحل التالية:

مؤتمر الأمم المتحدة الأول في سان فرانسيسكو (1945):

عُقد مؤتمر الأمم المتحدة بين 25 أبريل و26 يونيو 1945 في سان فرانسيسكو بولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة. شارك في هذا المؤتمر ممثلون من 50 دولة، بهدف تأسيس منظمة دولية جديدة تسعى إلى منع نشوب صراعات مسلحة جديدة وتعزيز السلام الدولي. جاء هذا المؤتمر في أعقاب الحرب العالمية الثانية، التي تسببت في دمار هائل وخسائر بشرية كبيرة، مما أبرز الحاجة إلى إنشاء هيئة دولية قوية وقادرة على الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

خلفية المؤتمر:

بعد فشل عصبة الأمم في منع الحرب العالمية الثانية، كان هناك إدراك عالمي بضرورة إنشاء منظمة دولية أكثر فعالية. بدأت التحضيرات لهذا المؤتمر من خلال اجتماعات متعددة مثل مؤتمر دومبارتون أوكس في واشنطن عام 1944 ومؤتمر يالطا في فبراير 1945، حيث تم الاتفاق على المبادئ الأساسية للمنظمة الجديدة .

التحضيرات والمؤتمر:

في 25 أبريل 1945، اجتمع ممثلون من 50 دولة في سان فرانسيسكو لبدء مؤتمر الأمم المتحدة. تم دعوة العديد من الدول التي شاركت في الحرب ضد دول المحور، وكذلك بعض الدول الأخرى التي اعتبرت مهمة لاستقرار النظام الدولي الجديد. كانت هناك أيضاً مشاورات مع المجتمع المدني والمجموعات غير الحكومية لتقديم رؤى حول حقوق الإنسان والتنمية.

المناقشات والمداولات:

تركزت المناقشات خلال المؤتمر على عدة محاور أساسية:

١.هيكل المنظمة الجديدة: تم الاتفاق على إنشاء عدة أجهزة رئيسية تشمل الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والأمانة العامة، ومحكمة العدل الدولية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٢.ميثاق الأمم المتحدة: تم صياغة ميثاق الأمم المتحدة الذي يحدد مبادئ المنظمة وأهدافها وطرق عملها، ويشمل أحكامًا تتعلق بحفظ السلام والأمن، والتعاون الدولي، واحترام حقوق الإنسان، وسيادة القانون الدولي.

٣.العضوية والتمثيل: ناقش المؤتمر شروط العضوية وتوزيع المقاعد في مختلف الأجهزة، وتم الاتفاق على أن تكون العضوية مفتوحة لجميع الدول المحبة للسلام التي تقبل بالالتزامات المنصوص عليها في الميثاق .

التوقيع والتصديق:

في 26 يونيو 1945، تم توقيع ميثاق الأمم المتحدة من قبل ممثلي 50 دولة مشاركة في المؤتمر. وكان هذا التوقيع خطوة تاريخية نحو تأسيس منظمة الأمم المتحدة. بعد التوقيع، كان يتعين على الدول الموقعة تصديق الميثاق ليصبح ساري المفعول. في 24 أكتوبر 1945، اكتمل النصاب القانوني اللازم لتصديق الميثاق، ودخلت الأمم المتحدة رسمياً حيز التنفيذ.

المؤسسة الرسمية للأمم المتحدة:

وبعد التوقيع على الميثاق، دخلت الأمم المتحدة حيز التنفيذ رسمياً في 24 أكتوبر 1945، ودخل الميثاق حيز التنفيذ بعد استكمال عمليات التصديق عليه من قبل الدول الأعضاء.

وهكذا أنشئت الأمم المتحدة كمنظمة دولية لتعزيز السلام والأمن العالميين وتعزيز التعاون بين الدول في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية. (1)

أهداف الأمم المتحدة:

أهداف الأمم المتحدة هي مجموعة من الأهداف التي تسعى المنظمة إلى تحقيقها من أجل تحقيق السلام والأمن الدوليين، وتعزيز التعاون الدولي في مختلف المجالات، وتعزيز حقوق الإنسان

---

(1)يرجى الضغط على الروابط التالي للوصول إليه:

https://www.aljazeera.net/2016/11/30 /تعرف-على-ميثاق-الأمم-المتحدة

https://www.marefa.org/مؤتمر_الأمم_المتحدة_للنظام_الدولي

https://ar.wikipedia.org/wiki/مؤتمر_سان_فرانسيسكو

والتنمية المستدامة. يتضمن ميثاق الأمم المتحدة عدداً من المبادئ والأهداف لتعزيز السلام والأمن الدوليين وحقوق الإنسان والتعاون الدولي. ميثاق الأمم المتحدة هو الوثيقة الأساسية التي تحدد هيكل المنظمة وأهدافها وتحدد القوانين والمبادئ التي يجب أن تتبعها الدول الأعضاء. هذه الأهداف هي:

١.القضاء على الفقر

٢.القضاء على الجوع

٣.الصحة الجيدة والرفاه

٤.التعليم الجيد

٥.المساواة بين الجنسين

٦.المياه النظيفة والنظافة الصحية

٧.طاقة نظيفة وبأسعار معقولة

٨.العمل اللائق ونمو الاقتصاد

٩.الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية

١٠.الحد من أوجه التفاوت

١١.مدن ومجتمعات محلية مستدامة

١٢.الاستهلاك والإنتاج المسؤولان

١٣.التصدي لتغير المناخ

١٤.حياة تحت الماء

١٥.حياة على اليابسة

١٦.السلام والعدل والمؤسسات القوية

١٧.الشراكات لتحقيق الأهداف

هذه هي أهداف الأمم المتحدة السبعة عشر التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة وتحسين حياة الناس في جميع أنحاء العالم.

ومع ذلك، فإن هدفنا المقصود هو المساواة بين الجنسين وسنناقش هذا الهدف بمزيد من التفصيل في الوقت المناسب.

هياكل الأمم المتحدة:

تضم الأمم المتحدة مجموعة من الهياكل والهيئات التي تعمل في مختلف المجالات لتحقيق أهدافها وتحقيق أهدافها المتعددة. فيما يلي نظرة عامة على بعض الهياكل الرئيسية للأمم المتحدة وأنشطتها:

١.الجمعية العامة:

الجمعية العامة هي الهيئة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة، والتي تضم جميع الدول الأعضاء. تجتمع الجمعية العامة بانتظام كل عام لمناقشة مجموعة من القضايا، بما في ذلك السلام والأمن الدوليين، وحقوق الإنسان، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما تعتمد الجمعية العامة قرارات غير ملزمة تعبر عن موقف الدول الأعضاء.

يحق لكل دولة عضو في الأمم المتحدة أن ترسل ما يصل إلى خمسة ممثلين إلى الجمعية العامة، ويتم انتخاب هؤلاء الممثلين من قبل الدول نفسها. ولكل دولة صوت واحد فقط في الجمعية العامة.

تعقد الاجتماعات العادية للجمعية العامة مرة واحدة في السنة، عادة في يوم الثلاثاء الثالث من شهر سبتمبر. ومع ذلك، يجوز عقد دورة استثنائية للجمعية العامة في أي وقت إذا رغب مجلس الأمن أو أغلبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في ذلك.

٢. مجلس الأمن:

مجلس الأمن مسؤول عن الحفاظ على السلام والأمن الدوليين. ويتكون مجلس الأمن من 15 عضواً غير دائم تنتخبهم الجمعية العامة لمدة عامين، وخمسة أعضاء دائمين: الولايات المتحدة وروسيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة. ويتمتع الأعضاء الدائمون بحق النقض ويمكنهم استخدام حق النقض ضد قرارات المجلس التي تتعارض مع مصالحهم الوطنية. ويتخذ مجلس الأمن قرارات ملزمة فيما يتعلق بحل الصراعات وفرض العقوبات ونشر قوات حفظ السلام.

٣. الأمانة العامة:

الأمانة العامة مسؤولة عن توجيه وتنسيق عمل الأمم المتحدة. ويرأسها الأمين العام الذي تنتخبه الجمعية العامة لمدة خمس سنوات بناء على توصية مجلس الأمن. ويؤدي الأمين العام عدداً من المهام، بما في ذلك تقديم التقارير بانتظام إلى الجمعية العامة والمشاركة في الجهود الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية.

٤.المحكمة الدولية العدلية:

وتقوم محكمة العدل الدولية بتسوية المنازعات القانونية بين الدول وفقا للقانون الدولي. وتتكون المحكمة من 15 قاضياً يتم انتخابهم لمدة محددة. وتقدم الدول طلبات إلى المحكمة لحل النزاعات بينها وتحديد حقوقها والتزاماتها بموجب القانون الدولي.

٥. الوكالات والبرامج الخاصة:

لدى الأمم المتحدة عدد من الوكالات والبرامج المتخصصة التي تعمل في مجالات مختلفة، مثل الصحة والتعليم واللاجئين والبيئة. ومن أبرز هذه الوكالات منظمة الصحة العالمية، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وتعمل هذه الهياكل والهيئات بشكل متضافر وتعاوني لمواجهة التحديات العالمية المعقدة وتحقيق أهداف الأمم المتحدة المتمثلة في السلام والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

المبادئ الأساسية للأمم المتحدة:

إن المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الأمم المتحدة تشكل جوهر فلسفتها وعملها في مختلف القضايا الدولية. دعونا ننظر إلى هذه المبادئ بالتفصيل:

١. المساواة بين البلدان:

- تؤكد الأمم المتحدة على المساواة بين جميع الدول الأعضاء واحترام سيادتها الوطنية.
- وهذا يعزز فكرة أنه لا توجد دولة أكثر أهمية من الدول الأخرى، وأن كل دولة عضو تعتبر متساوية في الحقوق والواجبات.
- يدعو إلى التعاون والتفاهم بين الدول لتحقيق السلام والتنمية المستدامة.

٢. عدم التدخل في الشؤون الداخلية:

- تعترف الأمم المتحدة بحق كل دولة في تقرير شؤونها الداخلية واتخاذ القرارات التي تخدم مصالحها الوطنية.
- تدين الأمم المتحدة أية محاولة للتدخل في شؤون الدول الأعضاء، سواء كانت عسكرية أو سياسية أو اقتصادية.

٣. حل النزاعات سلمياً:

- تعتبر الأمم المتحدة الحوار والتفاوض وسيلة فعالة لحل النزاعات الدولية.
- هدفها هو تشجيع الدول على تجنب استخدام القوة واستبدالها بالحوار والتفاوض لحل النزاعات.

٤. احترام حقوق الإنسان:

- تعتبر الأمم المتحدة حماية وتعزيز حقوق الإنسان إحدى أولوياتها الرئيسية.

- تقوم بحملات ضد كافة أشكال التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

٥. التعاون الدولي:

- تعمل الأمم المتحدة على تعزيز التعاون والتضامن بين البلدان لمواجهة التحديات العالمية المشتركة.
- تعزيز التعاون الدولي في مجالات مثل التنمية المستدامة وحماية البيئة ومكافحة الإرهاب.

٦. الالتزام بالقانون الدولي:

- تعتبر الأمم المتحدة احترام القانون الدولي والمعاهدات الدولية أساساً لصون السلم والأمن الدوليين.
- تعمل على تعزيز هذا الالتزام من خلال رفع مستوى الوعي والتدريب والمراقبة.

٧. العمل من أجل المصلحة العامة:

- تسعى الأمم المتحدة جاهدة لتحقيق الصالح العام ورفاهية البشرية في جميع أنحاء العالم.
- النظر في الحفاظ على الموارد الطبيعية والبيئة لضمان النمو والتنمية المستدامة.

وتشكل هذه المبادئ الأساسية أساس عمل الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية للعمل الدولي، مما يعكس التزامها بالسلام والأمن والتنمية المستدامة في جميع أنحاء العالم.

اتفاقيات ولوائح الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة

اعتمدت الأمم المتحدة عدداً من الاتفاقيات والأحكام المتعلقة بالمرأة لتعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. وتشمل هذه الاتفاقيات والأحكام ما يلي:

- **اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو):**

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، هي معاهدة دولية اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 ديسمبر 1979 ودخلت حيز التنفيذ في 3 سبتمبر 1981. تهدف هذه الاتفاقية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم وضمان حقوقهن المتساوية في كافة المجالات.

المبادئ والأهداف:

تتضمن اتفاقية سيداو مجموعة من المبادئ والأهداف الأساسية، من بينها:

١.القضاء على التمييز: تهدف الاتفاقية إلى القضاء على التمييز ضد المرأة في جميع المجالات، بما في ذلك التعليم، العمل، الصحة، والحياة السياسية والعامة.

٢.المساواة في القانون والممارسة: تلتزم الدول الموقعة باتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك

التشريعية، لضمان المساواة الفعلية بين الرجال والنساء.

٣.حماية حقوق المرأة: تشمل الاتفاقية حقوق المرأة في الزواج والعائلة، وحمايتها من العنف والاستغلال.

الآليات والتدابير:

تشمل الاتفاقية آليات وتدابير متعددة لضمان تحقيق أهدافها، منها:

- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة: لجنة تتألف من خبراء مستقلين تراقب تنفيذ الدول للاتفاقية من خلال تقارير دورية وتوصيات عامة.
- التقارير الوطنية: تلتزم الدول الأطراف بتقديم تقارير دورية إلى اللجنة حول التدابير التي اتخذتها لتنفيذ الاتفاقية والتحديات التي تواجهها.

الأهمية والانتشار:

تعتبر سيداو واحدة من أبرز المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وأكثرها شمولية فيما يتعلق بحقوق المرأة. حتى الآن، وقعت وصدقت على الاتفاقية 189 دولة، مما يعكس التزامًا عالميًا واسع النطاق بتحقيق المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز ضد المرأة. (1)

(وهذا هو محور اهتمامنا الأساسي ولتسليط الضوء على أهميته وتأثيره في تحقيق التقدم والتطور، سنتناوله بمزيد من التفصيل. وسنناقش هذا الموضوع بالتفصيل لفهم جوانبه المختلفة، والتركيز على التفاصيل وتحليل التأثير. في جميع أنحاء العالم)

• منهاج عمل بيجين النسائي:

منهاج عمل بيجين(2) هو وثيقة دولية هامة تم تبنيها خلال المؤتمر العالمي الرابع للمرأة، الذي

---

(1)يرجى الضغط على الروابط التالي للوصول إليه:

/https://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw

https://www.ohchr.org/en/treaty-bodies/cedaw

https://ar.wikipedia.org/wiki/اتفاقية_القضاء_على_جميع_أشكال_التمييز_ضد_المرأة

(2)بكين (بالصينية: 北京 وتعني «عاصمة الشمال»، وعُرفت تاريخيًا بالعربية باسم خان بالق) هي عاصمة جمهورية الصين الشعبية وتعد ثاني أكبر مدن الصين بعد شنغهاي. تعتبر بكين إحدى البلديات

عقدته الأمم المتحدة في بيجين، الصين، في سبتمبر 1995. يُعتبر هذا المنهاج خريطة طريق لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ويشمل مجموعة شاملة من الأهداف والإجراءات الهادفة إلى تحسين أوضاع النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم.

الأهداف الرئيسية:

يهدف منهاج عمل بيجين إلى معالجة القضايا التي تواجه المرأة في 12 مجالًا حاسمًا، هي:

١.الفقر: مكافحة الفقر بين النساء.

٢.التعليم والتدريب: ضمان حصول النساء والفتيات على التعليم والتدريب اللازمين.

٣.الصحة: تحسين صحة النساء وتقديم الخدمات الصحية المناسبة.

٤.العنف ضد المرأة: القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات.

٥.النزاعات المسلحة: حماية حقوق النساء في النزاعات المسلحة.

٦.الاقتصاد: تعزيز مشاركة المرأة في الاقتصاد وإزالة الحواجز أمام تحقيقها الاستقلال الاقتصادي.

٧.صنع القرار: تعزيز مشاركة النساء في صنع القرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

١.آليات النهوض بالمرأة: تعزيز المؤسسات والآليات التي تدعم تمكين المرأة.

٢.حقوق الإنسان للمرأة: ضمان احترام حقوق الإنسان للنساء والفتيات.

٣.الإعلام: تعزيز دور المرأة في وسائل الإعلام وتحسين صورتهن.

المركزية الأربع في الصين. بلغ عدد سكانها حوالي 14,580,000 نسمة في عام 2003، مع 7.5 مليون نسمة في المنطقة الحضرية المركزية، مما يجعلها المدينة الثانية في الصين من حيث عدد السكان بعد شانغهاي.

بكين هي مركز السياسة والثقافة والعلوم والتعليم في الصين، وتعتبر أيضًا محورًا رئيسيًا لخطوط المواصلات في البلاد. من أبرز معالم المدينة "المدينة المحرمة" ومعبد السماء. كما استضافت بكين الألعاب الأولمبية لعام 2008، والتي كانت أكبر ألعاب أولمبية في التاريخ من حيث عدد الدول المشاركة وميزانية الألعاب.

فيما يتعلق بنطق اسم المدينة، فإن "بيجين" هو النطق الصيني للمدينة ويعني العاصمة الشمالية. أما "بيكين"، فهو مصطلح يعود إلى زمن حملات التنصير الفرنسية قبل حوالي أربعمئة سنة، حينما كان النطق في لغة الماندرين يستخدم |ك| بدلاً من |تش| (أو |ج|). لا يزال هذا النطق يُستخدم في لغات عديدة، بينما تحوّل النطق بين العرب إلى بكين (بفتح الباء وإهمال الياء التالية لها).

كما أن "بيكين" هو نطق أقرب للهجة فوجيان ومين نان، التي كانت تُستخدم في المرافئ التجارية بين الصين وأوروبا، بينما "بيجين" هو أقرب للهجة الماندرين.

٤.البيئة: معالجة القضايا البيئية من منظور النوع الاجتماعي.

٥.الفتيات: حماية حقوق الفتيات وتعزيز الفرص المتاحة لهن.

الأهمية والتأثير:

منهاج عمل بيجين يُعد أحد أهم الوثائق التي تُرسي الأسس لتحقيق المساواة بين الجنسين. إنه يدعو الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمنظمات الدولية إلى التعاون من أجل تحقيق أهدافه. كما يشكل إطارًا للعمل الوطني والدولي لتحسين أوضاع النساء في مختلف المجالات.

متابعة التنفيذ:

تقوم الأمم المتحدة بمتابعة تنفيذ منهاج عمل بيجين من خلال مؤتمرات ومراجعات دورية، تُقيَّم فيها التقدم المُحرز والتحديات المتبقية. وتعد لجنة وضع المرأة (CSW) هي المنصة الرئيسية لمتابعة تنفيذ المنهاج وتقديم التوصيات اللازمة لتعزيز حقوق المرأة. (1)

منهاج عمل بيجين النسائي يُعد إطارًا شاملاً للتقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع أنحاء العالم، ويستمر في توجيه الجهود الدولية لتحقيق هذه الأهداف النبيلة.

- **الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة (1993):**

الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة هو وثيقة دولية اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 ديسمبر 1993. يمثل هذا الإعلان خطوة مهمة نحو الاعتراف بالعنف ضد المرأة كمسألة حقوق إنسانية هامة تتطلب اهتمامًا عالميًا وتعاونًا دوليًا للقضاء عليها.

الأهداف والمبادئ:

يهدف الإعلان إلى:

١.تعريف العنف ضد المرأة: تقديم تعريف شامل للعنف ضد المرأة ليشمل العنف الجسدي، الجنسي، والنفسي في كل من المجالين العام والخاص.

٢.إلزام الدول: دعوة الدول إلى تطوير وتنفيذ سياسات وطنية وخطط عمل للقضاء على العنف ضد المرأة.

٣.حماية الضحايا: تعزيز حماية ودعم النساء اللواتي يعانين من العنف وتقديم الخدمات المناسبة

---

(1)يرجى الضغط على الروابط التالي للوصول إليه:

https://www.unwomen.org/en/news/in-focus/csw59/feature-stories

https://ar.wikipedia.org/wiki/منهاج_عمل_بيجين

لهن، بما في ذلك المأوى والعلاج والدعم النفسي.

٤.التوعية والتثقيف: زيادة الوعي بين العامة حول خطورة العنف ضد المرأة وتعزيز ثقافة احترام حقوق المرأة ومساواتها.

الأهمية:

يمثل الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة أساسًا قويًا لجهود الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في مكافحة العنف ضد النساء والفتيات. إنه يشكل إطارًا قانونيًا وأخلاقيًا للعمل الحكومي وغير الحكومي، ويعزز التزام الدول الأعضاء بحماية حقوق المرأة والطفل.

متابعة التنفيذ:

تقوم الأمم المتحدة، من خلال هيئاتها المختلفة مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بمراقبة تنفيذ هذا الإعلان وتعزيز الجهود الوطنية والدولية لمكافحة العنف ضد المرأة. تقدم الدول تقارير دورية عن الإجراءات التي اتخذتها لمكافحة هذه الظاهرة. (1)

يُعد هذا الإعلان وثيقة محورية في مسيرة تعزيز حقوق المرأة عالمياً، ويساهم في توفير الحماية الضرورية للنساء والفتيات ضد كافة أشكال العنف والانتهاك.

قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن:

ويمثل قرار مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن جزءا هاما من التزام الأمم المتحدة بتعزيز المساواة بين الجنسين وتعزيز دور المرأة في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين. وتتناول هذه القرارات مجموعة من القضايا المتعلقة بحقوق المرأة ومشاركتها في عمليات السلام والأمن، بهدف ضمان تمثيل المرأة بشكل فعال في صنع القرار والتنفيذ في هذا السياق.

وتشمل هذه الحلول تعزيز دور المرأة في عمليات الوساطة وحل النزاعات سلميا، فضلا عن زيادة مشاركتها في مفاوضات السلام وعمليات بناء السلام وتطوير السياسات الأمنية. . كما يدعو إلى حماية واحترام حقوق المرأة في مناطق النزاع وحصولها على الخدمات الأساسية والعدالة.

---

(1)يرجى الضغط على الروابط التالي للوصول إليه:

https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/atrocity-crimes/Doc.21_declaration%20elimination%20vaw.pdf

https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women

بالإضافة إلى ذلك، تهدف هذه القرارات إلى زيادة مشاركة المرأة في عمليات بناء الدولة والتنمية المستدامة وتعزيز دورها في ضمان السلام والأمن من خلال التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وهناك أيضًا دعوات لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات في حالات النزاع وتحقيق العدالة والمساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد النساء والفتيات.

وتعتبر هذه القرارات جزءا هاما من جهود الأمم المتحدة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتحقيق السلام والأمن الدوليين، وتوفير الأطر القانونية والسياسية لتعزيز دور المرأة في هذا السياق.

مؤشر التمكين النسائي:

مؤشر تمكين المرأة هو مؤشر يقيس مدى تمكين المرأة اجتماعيا ويتضمن عدة جوانب مهمة تتعلق بالمشاركة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. يهدف هذا المؤشر إلى تقديم صورة شاملة ودقيقة عن وضع المرأة في المجتمع، ومدى الفرص المتاحة لها، وإنفاذ حقوقها، وقدرتها على المشاركة الفعالة في الحياة العامة.

يتكون مؤشر تمكين المرأة عادة من مجموعة من المؤشرات لمختلف مجالات الحياة التي تؤثر على حياة المرأة ودورها في المجتمع. ومن هذه المؤشرات:

١.المشاركة الاقتصادية: ويقيس هذا الجانب من المؤشر مشاركة المرأة في سوق العمل، ومساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي والدخل القومي، بالإضافة إلى معدل البطالة بين النساء والفرص المتاحة في مجالات العمل المختلفة.

٢.التعليم: يقيس هذا الجانب من المؤشر التحصيل التعليمي للمرأة، بما في ذلك التحصيل الأكاديمي، والتحصيل الأكاديمي، والتعليم العالي وفرص التدريب المهني، ومدى توفر الفرص التعليمية للمرأة في جميع المستويات.

٣.المشاركة السياسية: ويشير هذا الجانب إلى مشاركة المرأة في الحياة السياسية وصنع القرار، بما في ذلك مستوى تمثيلها في البرلمانات والحكومات والهيئات الرسمية، والقدرة على تولي المناصب القيادية.

٤.الصحة والرفاهية: ويشمل هذا الجانب معايير صحة المرأة ورفاهيتها، بما في ذلك معدلات الوفيات المبكرة، ومؤشرات الصحة العامة، وإمكانية الحصول على الخدمات الصحية الأساسية.

٥.الحقوق والحماية :يقيم هذا الجانب مدى حماية حقوق المرأة ومدى تطبيق القوانين المتعلقة بحقوقها في المجتمع، بما في ذلك حقوقها في مجالات مثل الزواج والطلاق والميراث والعمل والصحة وغيرها.

ومن خلال مؤشر تمكين المرأة، يمكن للبلدان والمنظمات والمجتمعات تحديد نقاط القوة

والضعف في تمكين المرأة واتخاذ خطوات لزيادة مشاركتها وتمكينها في المجتمع. يعد هذا المؤشر أداة قيمة لقياس التقدم المحرز نحو المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة.

يقيس هذا المؤشر مدى حصول المرأة على حقوقها ومشاركتها في الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

وتتبنى الأمم المتحدة هذه التدابير واللوائح لتعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم.

المطلب الثاني:نبذة مختصرة

أولا وقبل كل شيء أود أن أذكر جميع المصطلحات التي سوف تأتي مرارا وتكرارا:

- **الأمم المتحدة:**

إن الأمم المتحدة تعرّف نفسها بهذه الكلمات على موقعها على شبكة الإنترنت:

"الأمم المتحدة هي منظمة دولية انشئت في عام 1945، وتتكون حتى الآن من 193 دولة عضو. وتسترشد الأمم المتحدة في مهمتها وعملها بالأهداف والمقاصد الواردة في ميثاق تأسيسها وتطورت الأمم المتحدة على مر السنين لمواكبة عالم سريع التغير.

ولكن بقي شيء واحد على حاله: فهو يظل المكان الوحيد على الأرض حيث يمكن لجميع دول العالم أن تتجمع معًا وتناقش المشكلات المشتركة وتجد حلولًا مشتركة تفيد البشرية جمعاء." (1)

- **المعاهدة الدولية:**

"الاتفاق الدولي هو عقد مكتوب يتم بين دولتين أو أكثر، ويخضع لأحكام القانون الدولي. يمكن أن يتضمن هذا الاتفاق وثيقة واحدة أو عدة وثائق، بغض النظر عن التسميات الخاصة التي تُطلق عليه، مثل معاهدة، اتفاقية، ميثاق، أو بروتوكول. تهدف هذه الاتفاقات إلى تنظيم العلاقات بين الدول

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.un.org/ar/about-us

وضبط حقوق والتزامات كل طرف في مجالات محددة مثل السياسة، التجارة، البيئة، وحقوق الإنسان"(1)

- **الاتفاقية:**

"الاتفاقية هي أي معاهدة تُعتبر أداة منشئة لمنظمة دولية، أو أي معاهدة تُعتمد ضمن نطاق منظمة دولية، مع عدم الإخلال بأية قواعد خاصة بتلك المنظمة. بمعنى آخر، يمكن أن تكون الاتفاقية هي الأساس القانوني الذي يتم من خلاله إنشاء منظمة دولية جديدة أو تنظيم عملياتها وأنشطتها، أو تكون اتفاقية معتمدة ومطبقة ضمن إطار عمل منظمة دولية قائمة، مع مراعاة القواعد والإجراءات الخاصة بهذه المنظمة"(2)

- **اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو):**

convention on the elimination of all forms of discrimination against women (cedaw)

تُعرّف الأمم المتحدة "**cedaw**" أو "سيداو" على النحو التالي:

"اتفاقية دولية تم توقيعها عام 1979 تُلزم الدول الموقعة عليها بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء ودعم تنميتهنّ الكاملة في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية" (3)

- **العنف:**

"أنه سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية، يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف استغلال طرف آخر أو إخضاعه، في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً؛ مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو الجماعة أو لطبقة اجتماعية أو الدولة أخرى"(4)

---

(1) القانون الدولي العام ،المقدمة والمصادر، د.محمد يوسف علوان، ج1،دار النشر،2007،ص157

(2) المرجع السابق

(3)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://t.ly/r5l-U

(4) عبد الوهاب، ليلى العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة، بيروت: دار المدى للثقافة والنشر، ٢٠٠٠م، ص ١٦.

- **القيم الإسلامية**

تُعرَف القيم الإسلامية بأنها مجموعة من الأحكام والمعايير التي تنبثق من رؤية الإسلام للكون، والله، والإنسان، والحياة. تتشكل هذه القيم نتيجة لتفاعل الفرد والمجتمع مع تجارب الحياة المختلفة. وتُعد القيم الإسلامية المرجعية الأساسية التي تُوجه سلوك الفرد وتحدد توجهاته في الحياة، حيث تساعده على تحديد أهدافه وتوجيهاته، وتؤثر في تصرفاته وسلوكه سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. (1)

وكانت هذه مقدمة لبعض المصطلحات التي سوف تظهر مرارا وتكرارا.نأتي الآن إلى ملخص موجز للورقة بأكملها:

ملخص موجز:

لقد بدأنا ورقتنا بالمقدمة عن الأمم المتحدة، والتي قدمنا فيها لمحة موجزة عن المقدمة الأساسية للأمم المتحدة، والخلفية التاريخية، والأهداف، والهياكل، والأهداف الرئيسية والجهود التي بذلتها الأمم المتحدة لحماية حقوق المرأة.

سنقوم بتقسيم هذه الورقة إلى ثلاثة أبواب رئيسية، حيث يتكون كل باب من ثلاثة فصول، وكل فصل يحتوي على مبحثين. سيتم توزيع المطالب حسب الموضوع.

الباب الأول:

في الفصل الأول، سنستعرض تاريخ الجهود المبذولة لحماية حقوق المرأة في إطار اتفاقية سيداو (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) التابعة للأمم المتحدة. سنناقش أيضًا القوانين التي وضعتها الأمم المتحدة لتمكين المرأة في إطار هذه الاتفاقية.

سنتناول في الفصل الثاني مفهوم القيم الإسلامية وعددها وأنواعها، مع التركيز على التشريعات الإسلامية التي تهدف إلى تمكين المرأة.

سنتعرف في الفصل الثالث على مدى تشابه قوانين الأمم المتحدة مع القيم الإسلامية المتعلقة بتمكين المرأة، وسنوضح نقاط التشابه والاختلاف وأسباب هذا الاختلاف.

الباب الثاني:

---

(1) مجموعة كبيرة من المتخصصين تحت إشراف الشيخ صالح حميد وعبد الرحمن ملوح (1418 - 1998) قامت بإعداد موسوعة نضرة النعيم في أخلاق الرسول الكريم ﷺ (الطبعة الأولى)، السعودية: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، صفحة 79، الجزء الأول.بتصرّف.

سنبدأ هذا الباب بمناقشة مفهوم العنف، مع التركيز بشكل خاص على العنف ضد المرأة. سنستعرض تاريخ العنف ضد المرأة وأنواعه المختلفة.

في الفصل الأول:سنناقش القوانين التي وضعتها الأمم المتحدة لمنع العنف ضد المرأة، بالإضافة إلى القوانين الأخرى المكملة.

في الفصل الثاني:سنتناول توجيهات القيم الإسلامية في مواجهة العنف الجسدي والجنسي والمعنوي ضد المرأة.

سنقارن في الفصل الثالث بين قوانين الأمم المتحدة والتوجيهات الإسلامية في مجال مكافحة العنف ضد المرأة، مع ذكر أوجه التشابه والاختلاف.

الباب الثالث:

في الفصل الأول:سنقوم بدراسة القوانين التي تم وضعها لتمكين المرأة في باكستان.

في الفصل الثاني:سنستعرض القوانين التي تهدف إلى تمكين المرأة في تركيا.

في الفصل الثالث:سنتناول موضوع قبول ورفض اتفاقية سيداو، ومدى قبولها في باكستان وتركيا، وأسباب رفض بعض قوانينها.

التوصيات والخاتمة:

في نهاية الورقة، سنقدم توصيات مبنية على التحليل والمقارنة التي قمنا بها في الفصول السابقة.

الفهارس:

سيتم عرض فهارس مختلفة في النهاية، لتسهيل الوصول إلى المعلومات والمراجع المستخدمة في الورقة.

بهذا الشكل، نكون قد قسمنا الورقة بشكل منهجي يتيح تناول موضوع تمكين المرأة من منظور الأمم المتحدة والقيم الإسلامية، مع التركيز على تطبيقات هذه القوانين في دولتي باكستان وتركيا.

الباب الاول:

تمكين المرأة بين قرارات الأمم المتحدة مؤتمر سيداو والقيم الاسلامية

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : مؤتمر سيد او و قراراته في تمكين المرأة

الفصل الثاني: تمكين المرأة في ضوء القيم الاسلامية

الفصل الثالث: اوجه الاتفاق والاختلاف في تمكين المرأة بين القيم الاسلامية والأمم المتحدة

تحتل قضية حقوق المرأة صدارة الساحة الدولية باعتبارها من أكثر القضايا حساسية وحساسية لعلاقتها بالتوجيهات الدينية والقوانين المعمول بها حول العالم. ولا يقتصر الأمر على الإطار القانوني فحسب، بل يمتد أيضا إلى تأثيره على الثقافة والتقاليد والإدراك الاجتماعي. تعتبر الأمم المتحدة إعطاء الحقوق والاحترام للمرأة أحد أهدافها الرئيسية وهي المنصة الرئيسية لتعزيز حقوق المرأة وتعزيز مبادئ المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم. وتسعى الأمم المتحدة من خلال قراراتها وإجراءاتها إلى تحقيق التوازن بين الجنسين والعدالة الاجتماعية وضمان المشاركة المتساوية للمرأة في جميع المجالات. وتسعى جاهدة لخلق بيئة تشجع على المشاركة المتساوية للمرأة في جميع مجالات القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتعمل الأمم المتحدة على تحديث القوانين والسياسات القائمة ومن قوانين جديدة لتعزيز حقوق المرأة وحمايتها من كافة أشكال التمييز والعنف.

من ناحية أخرى، يعتبر الإسلام العدالة والمساواة بين الرجل والمرأة أمراً ضرورياً وأساسياً، ولذلك قدم مبادئ توجيهية وتعاليم تعزز احترام حقوق المرأة وتعطي المرأة حقوقاً متساوية. وبفضل التعاليم الدينية والقيم الإسلامية، يتعزز ويتسع دور المرأة في المجتمع الذي تنتمي إليه. يحتوي القرآن الكريم والحديث النبوي على العديد من الإرشادات التي تؤكد على أهمية احترام حقوق المرأة وإعطائها حقوقا متساوية. ويتحدث الله تعالى في القرآن الكريم عن المساواة بين المرأة والرجل في الأجر والمسؤوليات، كما جاء في سورة آل عمران:

" وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا "(1)

وهذا يدل على أن الجنة أعطيت للجنسين بالتساوي حسب تفضيلاتهم. علاوة على ذلك، علم النبي ﷺ أن الرجال يجب أن يعاملوا النساء بإنصاف وصدق.

ومن الأحاديث المشهورة عن النبي في هذا السياق قوله: "ﷺ"

أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ"(2)

حيث يظهر هذا الحديث الاهتمام بحق المرأة في الموافقة على زواجها وضرورة احترام إرادتها.

---

(1)النساء: 124

(2)سنن أبي داود، كِتَاب النِّكَاحِ ، باب فِي الْوَلِيِّ ، الرقم: 2083، صحيح

وبالإضافة إلى القرآن الكريم والأحاديث النبوية، فإن أقوال السلف الصالح الجيل الأول من المسلمين الذين عاشوا زمن النبي والصحابة ومن تبعهم بإحسان – تشير أيضاً إلى التأكيد على أهمية حقوق احترام المرأة وتمكينها.

كما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضا أنه قال:

"خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي" (1)

مبيناً أهمية العدل والإحسان في علاقاتهم مع أفراد الأسرة، بما في ذلك النساء. علاوة على ذلك، فقد تعلمنا من سلفنا الصالح احترام المرأة ومعاملتها على قدم المساواة، ومعاملتها وإكرامها بالرفق والرحمة. وتعرفنا أيضا على سياساتهم لتمكين المرأة وتعليمها ودعمها في مختلف المجالات. ولذلك فإن كلام السلف الصالح يعكس أهمية معاملة المرأة بالعدل والإحسان وتمكينها، وهو ما يتوافق مع إرشادات القرآن والأحاديث النبوية في هذا الصدد. ولذلك فإن التوجيهات الدينية الإسلامية تؤكد على أهمية إعطاء المرأة حقوقا متساوية ومعاملة عادلة وعادلة، مما يعزز المساواة بين الجنسين ويحسن حياة المرأة في المجتمعات في جميع أنحاء العالم، وهذا يتوافق مع الاتجاه الدولي المتمثل في عالم.

وبالتالي، يمكن القول بأن التوجيهات الدينية الإسلامية والقوانين العالمية تتفق على أهمية إعطاء المرأة حقوقا متساوية ومعاملة عادلة، وهو ما يعزز المساواة بين الجنسين ويحسن حياة المرأة في المجتمعات في جميع أنحاءالعالمولكن هناك شيء واحد يجب عليك توخي الحذر بشأنه هنا ان يعتبر موضوع حقوق المرأة معقدا للغاية، حيث يشمل العديد من الجوانب القانونية والدينية والاجتماعية التي تتداخل وتتعارض في بعض الأحيان. وبالتالي، يصبح من الصعب التأكيد بشكل مطلق على تطابق جميع قوانين الأمم المتحدة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين مع التوجيهات الإسلامية. ومع ذلك، يمكن رؤية بعض التباينات والتناقضات بينهما عند دراسة الأمور بتفصيل أكبر.

لذلك في الفصل الأول، سنقوم بتتبع تاريخ قوانين الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق المرأة وكيف تم وضعها وتطويرها عبر الزمن سنلقي الضوء على الجهود التي بذلت لتحقيق المساواة بين الجنسين وكيفية تقديم القوانين لتحقيق ذلك.

في الفصل الثاني سنتعمق في تعاليم الإسلام وتوجيهاته العليا بشأن حقوق المرأة، مع التركيز على الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تناولت هذا الموضوع. سنستعرض أيضًا أقوال

---

(1) أخرجه الترمذي- كتاب المناقب- باب فضل أزواج النبي (3895) - صحيح-

النبي محمد ﷺ وأفعال الصحابة والسلف الصالحين في معاملتهم للنساء وتمكينهم.

ثم في الفصل الثالث، سنقوم بمقارنة ما بين قوانين الأمم المتحدة وتعاليم الإسلام والقيم الإسلامية المتعلقة بحقوق المرأة.سنركز على نقاط التوافق والتناقض بينهما، ونحاول فهم الأسباب وراء هذه التباينات والتعارضات.

بهذه الطريقة، سيتمكن القارئ من فهم التعقيدات والتحديات التي تواجه مسألة حقوق المرأة، وكذلك الاختلافات والتشابهات بين القوانين الدولية والتوجيهات الدينية في هذا الصدد.

الفصل الأول:

مؤتمر سيداو و قراراته في تمكين المرأة

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: **تاريخ اتفاقية سيداو**

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة لتعزيز مشاركة المرأة في جميع المجالات

المطلب الثانى: المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة التي تركز على المساواة وتمكين المرأة

المبحث الثانى: **اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(مؤتمر سيداو)**

تتألف هذا المبحث من من مطلبين:

المطلب الأول: أسباب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)

المطلب الثانى: مسودة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الفصل الأول:مؤتمر سيداو و قراراته في تمكين المرأة

المبحث الأول:تاريخ اتفاقية سيداو

منذ زمن سحيق، كانت حماية حقوق المرأة جزءًا من قيم المجتمع وتعاليمه الدينية. في العديد من الثقافات، تم منح المرأة حماية خاصة واحترامًا وحقوقًا في الأسرة والمجتمع. وعلى مر القرون، ومع تطور المجتمعات وتغير الأفكار والقيم، تطورت هذه القيم إلى قوانين رسمية تهدف إلى حماية حقوق المرأة.

بعد الحرب العالمية الثانية، حدثت تغييرات كبيرة في العلاقات الاجتماعية والقوى السياسية. تحدث تغيرات اجتماعية كبيرة في أجزاء كثيرة من العالم حيث أصبحت الأفكار حول المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة راسخة بشكل متزايد في الحياة العامة والنقاش السياسي. وفي هذا السياق، أصبحت الأمم المتحدة تضطلع بدور بالغ الأهمية.

عندما أنشئت الأمم المتحدة، أدرجت حماية حقوق المرأة كجزء لا يتجزأ من ميثاق الأمم المتحدة. ولذلك بدأت الدول الأعضاء العمل على وضع تشريعات من شأنها تنفيذ هذه المبادئ وحماية حقوق المرأة وضمان مشاركتها الكاملة في جميع جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

وتتراوح هذه القوانين من قوانين تكافؤ الفرص ومكافحة التمييز إلى القوانين التي تحمي المرأة من العنف والاستغلال وتشجع مشاركتها في الحياة السياسية والاقتصادية. وبمرور الوقت، تغيرت هذه القوانين للاستجابة للتحديات الجديدة التي تواجهها المرأة في المجتمع الحديث، وتعمل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على تعزيز حقوق المرأة وضمان حقوق كاملة ومتساوية في جميع مجالات الحياة.

لذلك، قبل أن ندرس اتفاقية سيداو، علينا أن نعرف ما هي الفترات التي مرت منذ بداية الأمم المتحدة إلى اتفاقية سيداو وما هي البنود التي تم طرحها، حتى نتمكن من دراسة هذه الاتفاقية بشكل صحيح.

سنركز في المطلب الأول على الاتفاقيات التابعة للأمم المتحدة التي تسعى إلى تعزيز مشاركة المرأة في مختلف المجالات، بما في ذلك المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية. أما في المطلب الثاني، فسنركز على الاتفاقيات أو المؤتمرات التي تعالج قضايا المساواة وتمكين المرأة بشكل أكبر، مع التركيز على مواضيع مثل حقوق المرأة، ومشاركتها في اتخاذ القرارات، وتحقيق تمكين المرأة في المجتمعات.

المطلب الأول: المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة لتعزيز مشاركة المرأة في جميع المجالات

عندما بدأت الأمم المتحدة، كانت تعتبر قضايا النساء أموراً مهمة منذ اللحظة الأولى. تم إدراج هذه القضية في أولويات الأمم المتحدة ومواضيعها الرئيسية، نظراً لأهميتها الكبيرة. ومن هنا، شهدت ثلاث مؤتمرات أو اتفاقيات حتى عام 1952 تناولت هذه القضايا بتفصيل. وكانت محور النقاش في هذه الاتفاقيات الثلاث هو تعزيز دور المرأة ومشاركتها في جميع المجالات. واستناداً إلى هذه المناقشات، تم وضع التشريعات المتعلقة بتعزيز حقوق المرأة، بهدف تعزيز وتحسين موقف المرأة وتمكينها في المجتمع.

ميثاق الأمم المتحدة(1945):

إن ميثاق الأمم المتحدة، الذي تمت صياغته واعتماده في عام 1945، لم يحدد بشكل واضح وصريح حقوق المرأة ومبدأ المساواة بين الجنسين، كما فعلت الوثائق والاتفاقيات اللاحقة. إلا أن ميثاق الأمم المتحدة يرتكز على مبادئ عامة تعزز قيم المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان لجميع الناس.

تعكس مقدمة ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه العامة روح العدالة والمساواة وتؤكد على ضرورة حماية حقوق الإنسان والتعاون الدولي لتحقيق السلام والتنمية. وعلى الرغم من عدم ذكر المرأة صراحة، إلا أن هذه المبادئ تمهد الطريق للتطوير اللاحق للمعايير الدولية في مجال حقوق المرأة.

ولذلك يمكن القول إن ميثاق الأمم المتحدة يوفر قاعدة أساسية لتعزيز حقوق المرأة ومبدأ المساواة بين الجنسين، وهو ما تم تطويره وتعزيزه من خلال الوثائق والاتفاقيات اللاحقة التي وافقت عليها الأمم المتحدة.

وفيما يلي نص المادة 1 من ميثاق الأمم المتحدة:

> **"تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء."**
> (1)

وبالمثل، تحدد المادة 55 من الميثاق "المساواة بين الجنسين" على النحو التالي:

> **"أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس**

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text

أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً."

(1)

وبالمثل، تحدد الديباجة من الميثاق "المساواة بين الجنسين" على النحو التالي:

"وأن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية"(2)

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948):

يعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وثيقة تاريخية مهمة في تاريخ حقوق الإنسان، أنشأها ممثلون من خلفيات قانونية وثقافية مختلفة حول العالم. وقد اعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ديسمبر1948.

وفيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة، يتضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عدة مواد تتناول هذه القضايا بشكل مباشر، بما في ذلك:

1. تنص المادة 1 على أن **"جميع البشر مولودون حرّين ومتساوون في الكرامة والحقوق"، مما يشمل الرجال والنساء على حد سواء."** (3)
2. تؤكد المادة 2 على أن لكل شخص **"حقوق وحريات جميع الحقوق والحريات المبينة في هذا الإعلان، دون أي تمييز على أساس الجنس."**(4)
3. تشير المادة 16 إلى **"حقوق المرأة وتطالب بأن تكون للمرأة نفس الحقوق المدرجة في الإعلان، وتشدد على ضرورة الحماية ضد التمييز بناءً على الجنس في مجال الزواج وأثناء الزواج وفي الحياة الأسرية."** (5)

وتعتبر هذه المواد من أهم المواد المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في الإعلان العالمي

---

(1)المرجع السابق

(2)المرجع السابق

(3)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights

(4)المرجع السابق

(5)المرجع السابق

لحقوق الإنسان. ويشكل هذا الإعلان الإطار العام الذي يرتكز عليه تطوير قوانين وسياسات حقوق الإنسان الوطنية والدولية الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين.

اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة بتاريخ 20 ديسمبر 1952:

اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة لعام 1952 هي اتفاقية دولية تعزز حقوق المرأة في المشاركة السياسية والمدنية. وقد اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم 640 (د-7) المؤرخ في 20 ديسمبر 1952.

هو إنشاء وتعزيز حقوق المرأة في المشاركة السياسية وتشجيعها على ممارسة هذه الحقوق كجزء نشط في المجتمع. وتهدف الاتفاقية إلى القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة في السياسة وتوضيح ضرورة ممارسة الحقوق السياسية للمرأة على أساس مبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين. وتشمل أهداف الاتفاقية إظهار أهمية تمكين المرأة في التصويت والانتخابات والترشيحات والمشاركة العامة في السياسة. كما تهدف الاتفاقية إلى إزالة القيود والعراقيل التي تمنع المرأة من ممارسة حقوقها السياسية على قدم المساواة مع الرجل.

وفي هذا القرار، تم تعريف المساواة بين الجنسين على النحو التالي:

"للنساء حق التصويت في جميع الانتخابات، بشروط تساوي بينهن وبين الرجال، دون أي تمييز".(1)

وايضاً فى مادة 2:

"للنساء الأهلية في أن ينتخبن لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام، المنشأة بمقتضى التشريع الوطني، بشروط تساوي بينهن وبين الرجال دون أي تمييز".(2)

وايضاً فى مادة 3:

"للنساء أهلية تقلد المناصب العامة وممارسة جميع الوظائف العامة المنشأة بمقتضى التشريع الوطني، بشروط تساوي بينهن وبين الرجال، دون أي تمييز".(3)

بشكل عام، يمثل الهدف الرئيسي لهذه الاتفاقية تعزيز المشاركة الفعّالة للمرأة في العملية الديمقراطية وضمان حقوقها السياسية بمثل الرجل، وهو أمر ضروري لتحقيق الديمقراطية

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:
http://hrlibrary.umn.edu/arab/b023.html

(2)المرجع السابق

(3)المرجع السابق

الحقيقية وتحقيق التقدم الاجتماعي.

المطلب الثاني: المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة التي تركز على المساواة وتمكين المرأة

بعد عام 1952، قامت الأمم المتحدة بمزيد من التفصيل في هذه القضايا، حيث بدأت عملية تشريعية في مجال المساواة وتمكين المرأة. ومنذ ذلك الحين، استمرت هذه العملية حتى الآن، حيث عُقدت العديد من المؤتمرات الهامة التي تناولت هذه المواضيع.

ومع ذلك، نظرًا لأن موضوعنا يتعلق باتفاقية سيداو، فسنركز على اثنين من هذه المؤتمرات فقط، الأول عُقد في عام 1967، والثاني في عام 1979.

إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام 1967م (1387هـ):

إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة هو إعلان صادر عن الأمم المتحدة يهدف إلى تحديد آراء هذه المنظمة الدولية بشأن حقوق المرأة. تم اعتماده من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في السابع من نوفمبر عام 1967. يُعتبر هذا الإعلان الرائد في تحديد الحقوق الأساسية للمرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين.

هذا الإعلان يشكل الأساس لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تم اعتمادها في عام 1979، والتي تعتبر ملزمة قانونًا للدول الأطراف للقضاء على التمييز ضد المرأة. يتوقع من الدول الأطراف تقديم تقارير دورية توضح التدابير التي اتخذتها للامتثال لهذا الإعلان، ويُعتبر الفشل في ذلك انتهاكًا للقانون الدولي.

تناقش اللجنة المعنية التقارير المقدمة مع ممثلي الحكومات، وتركز على مجالات لتحسين العمل وتسوية الخلافات. كما تقدم توصيات بسيطة للدول للقضاء على التمييز. بالإضافة إلى ذلك، تتضمن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة دعمًا لقضايا متنوعة مثل الاتجار والاستغلال الجنسي والحقوق السياسية والمدنية والصحة والعمل والزواج، وتسعى للتعامل مع قضايا أخرى مثل السُلُفات والقروض الزراعية.

تضمن الإعلان عدة مبادئ وتوصيات تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة، من بينها:

- **المادة 1:**

إن التمييز ضد المرأة، بإنكاره أو تقييده تساويها في الحقوق مع الرجل، يمثل إجحافا أساسيا ويكون إهانة للكرامة الإنسانية. (1)

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه

- **المادة 2:**

تتخذ جميع التدابير المناسبة لإلغاء القوانين والأعراف والأنظمة والممارسات القائمة التي تشكل تمييزا ضد المرأة، ولتقرير الحماية القانونية الكافية لتساوي الرجل والمرأة في الحقوق وخصوصا:

1. ينص علي مبدأ تساوي الحقوق في الدستور أو يكفل قانونا علي أية صورة أخري.
2. يصار،في أسرع وقت ممكن، إلي تصديق الصكوك الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمتعلقة بالقضاء علي التمييز ضد المرأة، أو الانضمام إليها، وإلي تنفيذها علي وجه التمام. (1)

- **المادة 4:**

تتخذ جميع التدابير المناسبة التي تكفل للمرأة، علي قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز، الحقوق التالية:

1. حقها في التصويت في جميع الانتخابات وفي ترشيح نفسها لجميع الهيئات المنبثقة عن الانتخابات العامة.
2. حقها في التصويت في جميع الاستفتاءات العامة.
3. حقها في تقلد المناصب العامة ومباشرة جميع الوظائف العامة.

وتكفل هذه الحقوق عن طريق التشريع. (2)

- **المادة 5:**

تكون للمرأة ذات الحقوق التي للرجل في ما يتعلق باكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. ولا يترتب علي الزواج من أجنبي أي مساس آلي بجنسية الزوجة يجعلها بلا جنسية أو يفرض عليها جنسية زوجها. (3)

- **المادة 9**

تتخذ جميع التدابير المناسبة من أجل كفالة تمتع الفتيات والنساء، متزوجات أو غير متزوجات،

---

https://www.c-we.org/ar/show.art.asp?aid=27140:

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه

https://www.c-we.org/ar/show.art.asp?aid=27140:

(2)المرجع السابق

(3)المرجع السابق

بحقوق مساوية لحقوق الرجال في ميدان التعليم علي جميع مستوياته، ولا سيما ما يلي:

1. التساوي في شروط الالتحاق بالمؤسسات التعليمية بجميع أنواعها، بما في ذلك الجامعات والمدارس الحرفية والتقنية والمهنية، والدراسة فيها،
2. التساوي في المناهج الدراسية المختارة، وفي الامتحانات، وفي مستويات مؤهلات المدرسين وفي نوعية المرافق والمعدات المدرسية، سواء كان التدريس في المؤسسات المعنية مختلطا أو غير مختلط،
3. التساوي في فرص الحصول علي المنح والإعانات الدراسية الأخرى،
4. التساوي في فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم، بما في ذلك برامج تعليم الكبار القراءة والكتابة،
5. إمكانية الحصول علي المعلومات التربوية التي تساعد علي كفالة صحة الأسرة ورفاهها. (1)

ويعتبر هذا الإعلان خطوة مهمة في عملية حماية حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين وهناك التزام دولي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(سيداو) 1979:

في عام 1979، وصلنا إلى المرحلة النهائية في وضع القوانين والاتفاقيات المتعلقة بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين. تم تبني اتفاقية سيداو في هذا السياق، والتي تعتبر إطاراً دولياً ملزمًا للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. تعتبر هذه الاتفاقية خطوة هامة نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة.

نظراً لأهمية هذا الاتفاق والقرار، سأكتب نصهما بشكل حرفي، وذلك لضمان الإشارة الدقيقة إليهما والاستعداد لمناقشتهما لاحقًا.

المبحث الثاني:اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(مؤتمر سيداو)

المطلب الأول: أسباب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)

اعتمدت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لأسباب عدة تمثل استجابة دولية للحاجة الملحة لتعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. فيما يلي أبرز الأسباب التي دفعت إلى اعتماد هذه الاتفاقية:

---

(1)المرجع السابق

التمييز التاريخي والمستمر ضد المرأة:

تاريخيًا، كانت النساء تواجه تمييزًا واسع النطاق في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك التعليم والعمل والسياسة والصحة. وتمثلت هذه التحديات في الفجوات بين الجنسين في فرص العمل والمشاركة السياسية والحصول على التعليم والرعاية الصحية، مما أدى إلى حرمان النساء من حقوقهن الأساسية وعرقلة تقدمهن.

لذلك عندما نحاول معرفة مكانة المرأة تاريخياً من العصر اليوناني نجد وضعاً محزناً جداً.دعونا نرى ماذا كان وضع المرأة في العصر اليوناني؟

يقول أفلاطون(1):

"الأنثى هي أنثى بسبب نقص في الصفات"(2)

ويقول أيضاً:

الآلهة قد صنفت الرجل كاملاً بشرط المحافظة على كماله وفي حالة الإخلال يعاقب بأن يولد مرة ثانية في صورة امرأة. (3)

---

(1)أفلاطون (427 ق.م - 347 ق.م)، اسمه الكامل أرستوكليس بن أرستون، كان فيلسوفًا يونانيًا كلاسيكيًا، ورياضيًا، وكاتبًا لعدد من الحوارات الفلسفية، ومؤسس أكاديمية أثينا، أول معهد للتعليم العالي في العالم الغربي. كان تلميذًا لسقراط ومعلّمًا لأرسطو، وأثر في الفلسفة والعلوم الغربية بشكل كبير.

يُعتقد أن أفلاطون وُلد عام 427 ق.م، ولُقّب بأفلاطون لعَرض منكبيه. وفقًا لسينيكا، توفي أفلاطون بعمر 81 عامًا في يوم ميلاده، بينما تشير موسوعة سودا إلى أنه عاش 82 عامًا، ويدعي نينثيتز أنه توفي بعمر 84 عامًا. تختلف الروايات حول موته، حيث تُذكر قصة مشوهة عن موته في سريره أثناء عزف فتاة تراقية للناي، وأخرى عن وفاته خلال حضوره وليمة زفاف، وأخرى تشير إلى موته أثناء نومه حسب ترتليان. انظر: اطلع عليه بتاريخ 2024-05-30.

https://ar.wikipedia.org/wiki/أفلاطون

(2)دو بوفوار ، سيمون الجنس الآخر، الكتاب الأول، بدون دار نشر ورقم الطبعةوالتاريخ، ص 6.

(3)المرجع السابق

ويؤيد أرسطو(1) رأي أفلاطون بقوله:

"إن وظيفة المرأة مقصورة على العناية بالأطفال والمترل تحت سيطرة الرجل، وليس لها في العمل السياسي"(2)

كانت المرأة اليونانية تعاني من التهميش وانعدام الحقوق نتيجة الآراء والفلسفات السائدة آنذاك. فقد كانت تُعتبر كممتلكات تُباع وتُشترى في الأسواق، محرومةً من الحرية والمكانة في المجتمع.

الحقوق المدنية:

عدم الحق في الميراث: لم يكن للمرأة اليونانية أي حق في الميراث.

الخضوع لسلطة الرجل: كانت المرأة تخضع لسلطة الرجل طوال حياتها، حيث كان الرجل المسؤول عن زواجها وله الحق في اختيار الزوج.

الإشراف على الأموال: لم يكن للمرأة حق التصرف في أموالها دون موافقة الرجل الذي يشرف عليها.

---

(1)أرسطو (384 ق.م - 322 ق.م)، المعروف أيضًا بأرسطوطاليس، هو فيلسوف يوناني شهير وتلميذ أفلاطون ومعلم الإسكندر الأكبر. أسس مدرسة ليقيون ومدرسة الفلسفة المشائية، ويُعتبر من أعظم المفكرين في التاريخ.تغطي كتاباته عدة مجالات منها:

الفيزياء- الميتافيزيقيا- الشعر والمسرح- الموسيقى- المنطق- البلاغة واللغويات- السياسة والحكومة- الأخلاقيات- علم الأحياء وعلم الحيوان،كان لفلسفته تأثير كبير على المعرفة في الغرب، ولا تزال موضوعًا للنقاش الفلسفي اليوم.

ولد في مدينة أسطاغيرا بمقدونيا سنة 384 ق.م، وكان والده نيكوماخوس طبيبًا لدى الملك أمينتاس الثالث المقدوني، جد الإسكندر الأكبر. تزوج أرسطو من فيليس (Phyllis). انظر: اطلع عليه بتاريخ 2024-05-30.

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A3%D8%B1%D8%B3%D8%B7%D9%88

(2)أبو عطية سهام الخطاب حول المراة والصعوبات التي تواجهها المرأة الأردنية، من كتاب الخطاب حول المرأة تنسيق غساسي، فوزية، المملكة المغربية، جامعة محمد الخامس، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط - المغرب، الطبعة الأولى، 1997م، ص 71.

حق الطلاق: كان للرجل الحق المطلق في إنهاء الزواج.

هذا النظام القانوني والاجتماعي جعل المرأة تعيش في ظل قيود صارمة، محرومة من العديد من الحقوق الأساسية التي كان يتمتع بها الرجال. (1)

وضع المرأة في الشرق الأوسط والغرب قبل سيداو:

المرأة في الشرق الأوسط: قبل اعتماد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، كان وضع المرأة في دول الشرق الأوسط يتسم بتفاوت كبير في الحقوق والواجبات، وذلك بناءً على العادات والتقاليد والدين والقوانين المحلية.

حقوق المرأة في بعض الدول:

- الحقوق الاجتماعية: كانت المرأة تُعتبر في العديد من المجتمعات العربية والمسلمة أقل من الرجل من حيث الحقوق والواجبات. كانت تخضع للأب أو الزوج أو الأخ في جميع جوانب حياتها، بدءًا من الزواج وحتى إدارة أمورها اليومية.
- التعليم: كان التعليم للنساء محدودًا في العديد من المناطق، وكان يُنظر إلى دور المرأة الأساسي على أنه الزوجة والأم، مما قلل من فرصها في التعليم والعمل.
- العمل: فرص العمل للنساء كانت محدودة جدًا، وكانت القوانين والعادات تقيد مشاركتهن في الأنشطة الاقتصادية.
- الحقوق القانونية: في بعض الدول، كانت حقوق المرأة القانونية محدودة. لم يكن لها الحق في الطلاق أو حيازة الأملاك بدون موافقة الرجل. قوانين الميراث كانت تفضل الذكور على الإناث.

المرأة في الغرب: في الغرب، قبل سيداو، كانت حقوق المرأة تتفاوت بشكل كبير بين الدول، ولكن بوجه عام، كانت النساء يعانين من التمييز وعدم المساواة في العديد من المجالات.

حقوق المرأة في بعض الدول الغربية:

- الحقوق السياسية: حتى أوائل القرن العشرين، لم يكن للمرأة حق التصويت في العديد من الدول الغربية. حصلت النساء على حق التصويت بشكل تدريجي، ولكن كانت هناك مقاومة كبيرة لهذا الحق.
- الحقوق التعليمية: كانت النساء تواجهن صعوبات في الوصول إلى التعليم العالي. بدأت

---

(1) السباعي، مصطفى المرأة بين الفقه والقانون، المكتب الإسلامي، الطبعة السادسة، بيروت – لبنان، 1404هـ - 1984م، ص: 14 – 13- بتصرف يسير

الأمور تتغير تدريجيًا مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين.

- العمل: كانت فرص العمل للنساء محدودة وغالبًا ما كانت النساء تتقاضى أجوراً أقل من الرجال لنفس الأعمال.
- الحقوق القانونية: كانت القوانين في العديد من الدول الغربية تمنح الرجال سيطرة أكبر على الأمور المالية والأسرية. كانت المرأة تحتاج إلى موافقة الزوج للقيام بالعديد من الأمور القانونية. (1)
- **العنف ضد المرأة:**

العنف الجسدي والنفسي: تواجه النساء في جميع أنحاء العالم مستويات مرتفعة من العنف الجسدي والنفسي، سواء داخل المترل أو في المجتمع. يشمل هذا العنف العنف الأسري، والاتجار بالبشر، والعنف الجنسي، وغيرها من أشكال العنف التي تؤثر على حياة النساء وصحتهن النفسية والجسدية.

- **الحاجة إلى حماية قانونية:**

الاعتراف بالحاجة الملحة لوجود إطار قانوني دولي لحماية النساء من العنف وتقديم الدعم والمساعدة للناجيات. كانت هناك حاجة ملحة إلى سياسات وتشريعات تضمن حقوق المرأة في الحماية والأمان.

- **التمييز في العمل والتعليم**

التمييز الوظيفي: كانت النساء تواجه صعوبة في الحصول على وظائف متساوية الأجر وفرص العمل، وكان التمييز الجنسي شائعًا في سوق العمل.

التعليم: في العديد من الدول، كانت الفتيات محرومات من فرص التعليم، مما أثر سلبًا على قدراتهن وفرصهن المستقبلية.

- **عدم المساواة في الحقوق القانونية والمدنية**

الميراث والطلاق: في العديد من الثقافات، كانت النساء محرومات من حقوق متساوية في الميراث والطلاق، وكان القانون يميل لصالح الرجال.

التمثيل السياسي: كانت النساء محرومات من حق المشاركة السياسية في العديد من الدول، مما أدى إلى تهميش أصواتهن في عملية صنع القرار.

---

(1) د. نهى القاطرجي، المرأة في منظومة الأمم المتحدة رؤية إسلامية،الطبعة الأولى،1426 هـ 2006 م - ص: 53 – 130- بتصرف يسير

- **الجهود السابقة لحماية حقوق المرأة:**

كانت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) نتيجة لوعي متزايد والاتفاقيات الدولية التي ظهرت بين الدول حول ضرورة حماية وتعزيز حقوق المرأة. رغم وجود العديد من الاتفاقيات الدولية والإعلانات التي تهدف إلى تحسين وضع المرأة، إلا أنها كانت في معظمها عامة وغير محددة، مما جعل من الصعب تنفيذها بشكل فعال.

الوعي العالمي:

مع تزايد الوعي بأهمية حقوق المرأة وتأثير التمييز على التنمية المستدامة والسلام العالمي، برزت الحاجة إلى وضع إطار قانوني شامل ومفصل يعالج جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كانت التحركات النسوية والنقاشات العالمية حول حقوق المرأة تلعب دورًا كبيرًا في تسليط الضوء على التحديات التي تواجهها النساء في مختلف المجتمعات.

الاتفاقيات الدولية السابقة:

قبل اعتماد سيداو، كانت هناك العديد من الاتفاقيات الدولية التي تناولت قضايا حقوق المرأة، لكنها كانت غالبًا تفتقر إلى التفاصيل الكافية والآليات الفعالة لتنفيذها. من بين هذه الاتفاقيات:

1. المؤتمر النسائي العالمي لدراسة شؤون المرأة، شيكاغو 1893م: اختتمت جلساته بتوصيات عرفت بتوصيات مؤتمر شيكاغو 1893م، ومن أهمها تشجيع المرأة على العمل والتحرر، والدعوة إلى تعميم التعليم بين الفتيات.
2. مؤتمر اتحاد نساء العالم، لندن 1899م: عقد في بريطانيا، حيث نوقشت آراء بعض المشاركات وخلص إلى توصيات لتعزيز تعليم المرأة وحقها في العمل السياسي والاجتماعي.
3. مؤتمر جمعية السلم الوطنية الإيطالية، باريس 1902م: عُقد لمناقشة قضايا السلام ودور المرأة في المجتمع.
4. مؤتمر المتطوعات للتعليم والتهذيب، 1903م: عُقد في جامعة تورنتو بكندا، للبحث في دور المرأة التربوي والاجتماعي.
5. مؤتمر جمعيات السيدات المسيحيات العالمي، 1910م: عُقد في مدينة غلاسكو بكندا، لمناقشة أحوال المرأة والتربية ومكافحة الجريمة والآفات الاجتماعية وإعادة تأهيل الأحداث.
6. مؤتمر التلاميذ والتلميذات العالمي، 1911م: عُقد في الأستانة للبحث في أحوال التلاميذ والمدارس الوطنية ومناهج التدريس المتبعة.

7. مؤتمر التدبير المترلي، 1923م: عُقد في روما تحت رعاية ملك إيطاليا، وركزت المطارحات على التدبير المترلي وأهميته في حياة المرأة وأخلاقها، وضرورة الاهتمام بهذه الناحية من واجبات وعمل المرأة.
8. مؤتمر مدارس الأحد، 1924م: عُقد في مدينة غلاسكو بكندا، للبحث في إسهامات المرأة في حقل التعليم الديني.
9. المؤتمر النسائي الدولي في باريس، 1926م: يعتبر هذا المؤتمر أول مؤتمر نسائي يبحث إلى جانب القضايا النسوية مسائل سياسية، حيث طرحت فيه قضايا دور المرأة الاجتماعي والسياسي بعد الحرب العالمية الأولى وكيفية التصدي لبعض المشاكل الاجتماعية والوطنية. (1)

رغم أن هذه الاتفاقيات كانت مهمة في تعزيز حقوق المرأة، إلا أنها كانت بحاجة إلى تفاصيل وأدوات تنفيذية تضمن تحقيق المساواة بشكل فعلي وملموس. جاءت اتفاقية سيداو لتوفير هذا الإطار التفصيلي والشامل، حيث تضمن موادها:

القضاء على التمييز القانوني والمدني: تشترط على الدول الأعضاء تعديل أو إلغاء القوانين التي تميز ضد المرأة.

تعزيز المساواة في العمل والتعليم: تطالب الدول باتخاذ إجراءات لضمان فرص متساوية في العمل والتعليم.

حماية المرأة من العنف: تركز على حماية المرأة من جميع أشكال العنف، سواء في المترل أو المجتمع.

إجمالاً، كانت اتفاقية سيداو ضرورة حتمية نتيجة للوعي العالمي المتزايد بأهمية حقوق المرأة والاتفاقيات الدولية السابقة التي وضعت الأسس ولكن افتقرت إلى التفاصيل الكافية. جاءت سيداو لتوفير إطار شامل ومفصل للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين على مستوى عالمي. (2)

---

(1) كلاس، جورج، الحركة الفكرية النسوية في عصر النهضة 1849م. - 1928م.78، م.س.، ص: 263 – 55، بتصرف يسير

(2) لقراءة هذا الموضوع بمزيد من التفصيل:د. نهى القاطرجي، المرأة في منظومة الأمم المتحدة رؤية إسلامية،الطبعة الأولى،1426 هـ 2006 م - ملخص

المطلب الثاني:مسودة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) هي اتفاقية دولية تم اعتمادها عام 1979 تحت إشراف الأمم المتحدة. ويهدف إلى حماية حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين في جميع المجالات. تعد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إطاراً قانونيًا ملزمًا يلزم الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة وتعزيز حقوقها. تتكون اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من 30 مادة تغطي مجموعة متنوعة من المواضيع، بما في ذلك حقوق المرأة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتتضمن الاتفاقية حقوق المرأة في المشاركة السياسية، والتعليم، والعمل، والصحة، وحماية الأسرة، والحماية من التمييز في المجال القانوني، والحماية من العنف الجنسي، والعديد من الحقوق الأخرى التي تساعد على تحقيق المساواة بين الجنسين.

مسودة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية.

إذ تلحظ أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الفرد وقدره، وبتساوي الرجل والمرأة في الحقوق.

وإذ تلحظ أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد مبدأ عدم جواز التمييز، ويعلن أن جميع الناس يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في الإعلان المذكور، دون أي تمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الجنس.

وإذ تلحظ أن على الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان واجب ضمان مساواة الرجل والمرأة في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية.

وإذ تأخذ بعين الاعتبار الاتفاقيات الدولية المعقودة برعاية الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، التي تشجع مساواة الرجل والمرأة في الحقوق.

وإذ تلحظ أيضا القرارات والإعلانات والتوصيات التي اعتمدتها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، للنهوض بمساواة الرجل والمرأة في الحقوق.

وإذ يساورها القلق، مع ذلك، لأنه لا يزال هناك، على الرغم من تلك الصكوك المختلفة، تمييز واسع النطاق ضد المرأة.

وإذ تشير إلى أن التمييز ضد المرأة يشكل انتهاكا لمبدأي المساواة في الحقوق واحترام كرامة

الإنسان، ويعد عقبة أمام مشاركة المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في حياة بلدهما السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويعوق نمو رخاء المجتمع والأسرة، ويزيد من صعوبة التنمية الكاملة لإمكانات المرأة في خدمة بلدها والبشرية.

وإذ يساورها القلق، وهى ترى النساء، في حالات الفقر، لا ينلن إلا أدنى نصيب من الغذاء والصحة والتعليم والتدريب وفرص العمالة والحاجات الأخرى.

وإذ تؤمن بأن إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد، القائم على الإنصاف والعدل، سيسهم إسهاما بارزا في النهوض بالمساواة بين الرجل والمرأة.

وإذ تنوه بأنه لابد من استئصال شأفة الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والاستعمار والاستعمار الجديد والعدوان والاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول إذا أريد للرجال والنساء أن يتمتعوا بحقوقهم تمتعا كاملا.

وإذ تجزم بأن من شأن تعزيز السلم والأمن الدوليين، وتخفيف حدة التوتر الدولي، وتبادل التعاون فيما بين جميع الدول بغض النظر عن نظمها الاجتماعية والاقتصادية، ونزع السلاح العام ولا سيما نزع السلاح النووي في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وتثبيت مبادئ العدل والمساواة والمنفعة المتبادلة في العلاقات بين البلدان، وإعمال حق الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية والاحتلال الأجنبي في تقرير المصير والاستقلال، وكذلك من شأن احترام السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية، النهوض بالتقدم الاجتماعي والتنمية، والإسهام، نتيجة لذلك في تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة.

وإيمانا منها بأن التنمية التامة والكاملة لأي بلد، ورفاهية العالم، وقضية السلم، تتطلب جميعا مشاركة المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، أقصى مشاركة ممكنة في جميع الميادين.

وإذ تضع نصب عينيها دور المرأة العظيم في رفاه الأسرة وفى تنمية المجتمع، الذي لم يعترف به حتى الآن على نحو كامل، والأهمية الاجتماعية للأمومة ولدور الوالدين كليهما في الأسرة وفى تنشئة الأطفال.

وإذ تدرك أن دور المرأة في الإنجاب لا يجوز أن يكون أساسا للتمييز بل إن تنشئة الأطفال تتطلب بدلا من ذلك تقاسم المسؤولية بين الرجل والمرأة والمجتمع ككل.

وإذ تدرك أن تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة يتطلب إحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة.

وقد عقدت العزم على تنفيذ المبادئ الواردة في إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، وعلى أن تتخذ، لهذا الغرض، التدابير التي يتطلبها القضاء على هذا التمييز بجميع أشكاله ومظاهره.

قد اتفقت على ما يلي:

الجزء الأول

المادة 1:

لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح "التمييز ضد المرأة" أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

المادة 2:

تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقا لذلك تتعهد بالقيام بما يلي:

(أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة،

(ب) اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة،

(ج) فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تمييزي،

(د) الامتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الالتزام؛

(هـ) اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة،

(و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة،

(ي) إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزا ضد المرأة.

المادة 3:

تتخذ الدول الأطراف في جميع الميادين، ولا سيما الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لكفالة تطور المرأة وتقدمها الكاملين. وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل.

المادة 4:

1. لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزا بالمعنى الذي تأخذ به هذه الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع، على أي نحو، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة.
2. لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة تستهدف حماية الأمومة، بما في ذلك تلك التدابير الواردة في هذه الاتفاقية، إجراء تمييزيا.

المادة 5:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي:

(أ) تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة،

(ب) كفالة تضمين التربية العائلية فهما سليما للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، الاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين الأبوين على أن يكون مفهوما أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الأساسي في جميع الحالات.

المادة 6:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بغاء المرأة.

الجزء الثاني

المادة 7:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:

(أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي

ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام،

(ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفى تنفيذ هذه السياسة، وفى شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية،

(ج) المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد.

المادة 8:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، ودون أي تمييز، فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية.

المادة 9:

1. تمنح الدول الأطراف المرأة حقوقا مساوية لحقوق الرجل في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي، أو على تغيير الزوج لجنسيته أثناء الزواج، أن تتغير تلقائيا جنسية الزوجة، أو أن تصبح بلا جنسية، أو أن تفرض عليها جنسية الزوج.
2. تمنح الدول الأطراف المرأة حقا مساويا لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما.

الجزء الثالث

المادة 10:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقا مساوية لحقوق الرجل في ميدان التربية، وبوجه خاص لكي تكفل، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:

(أ) شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وتكون هذه المساواة مكفولة في مرحلة الحضانة وفى التعليم العام والتقني والمهني والتعليم التقني العالي، وكذلك في جميع أنواع التدريب المهني،

(ب) التساوي في المناهج الدراسية، وفى الامتحانات، وفى مستويات مؤهلات المدرسين، وفى نوعية المرافق والمعدات الدراسية،

(ج) القضاء على أي مفهوم نمطي عن دور الرجل ودور المرأة في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله، عن طريق تشجيع التعليم المختلط، وغيره من أنواع التعليم التي تساعد في تحقيق هذا الهدف، ولا سيما عن طريق تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم،

(د) التساوي في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية الأخرى،

(هـ) التساوي في فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم، بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفي، ولا سيما البرامج التي تهدف إلى التعجيل بقدر الإمكان بتضييق أي فجوة في التعليم قائمة بين الرجل والمرأة،

(و) خفض معدلات ترك الطالبات الدراسة، وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللائى تركن المدرسة قبل الأوان،

(ز) التساوي في فرص المشاركة النشطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية،

(ح) إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفالة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات والإرشادات التي تتناول تنظيم الأسرة.

المادة 11:

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق ولا سيما:

(أ) الحق في العمل بوصفه حقا ثابتا لجميع البشر.

(ب) الحق في التمتع بنفس فرص العمالة، بما في ذلك تطبيق معايير اختيار واحدة في شؤون الاستخدام.

(ج) الحق في حرية اختيار المهنة ونوع العمل، والحق في الترقية والأمن على العمل وفى جميع مزايا وشروط الخدمة، والحق في تلقى التدريب وإعادة التدريب المهني، بما في ذلك التلمذة الحرفية والتدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر.

(د) الحق في المساواة في الأجر، بما في ذلك الاستحقاقات، والحق في المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالعمل ذي القيمة المساوية، وكذلك المساواة في المعاملة في تقييم نوعية العمل.

(ه) الحق في الضمان الاجتماعي، ولا سيما في حالات التقاعد والبطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من حالات عدم الأهلية للعمل، وكذلك الحق في إجازة مدفوعة الأجر.

(و) الحق في الوقاية الصحية وسلامة ظروف العمل، بما في ذلك حماية وظيفة الإنجاب.

2. توخيا لمنع التمييز ضد المرأة بسبب الزواج أو الأمومة، ضمانا لحقها الفعلي في العمل، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة:

(أ) لحظر الفصل من الخدمة بسبب الحمل أو إجازة الأمومة والتمييز في الفصل من العمل على أساس الحالة الزوجية، مع فرض جزاءات على المخالفين،

(ب) لإدخال نظام إجازة الأمومة المدفوعة الأجر أو المشفوعة بمزايا اجتماعية مماثلة دون فقدان للعمل السابق أو للأقدمية أو للعلاوات الاجتماعية،

(ج) لتشجيع توفير الخدمات الاجتماعية المساندة اللازمة لتمكين الوالدين من الجمع بين الالتزامات العائلية وبين مسؤوليات العمل والمشاركة في الحياة العامة، ولا سيما عن طريق تشجيع إنشاء وتنمية شبكة من مرافق رعاية الأطفال،

(د) لتوفير حماية خاصة للمرأة أثناء فترة الحمل في الأعمال التي يثبت أنها مؤذية لها.

3. يجب أن تستعرض التشريعات الوقائية المتصلة بالمسائل المشمولة بهذه المادة استعراضا دوريا في ضوء المعرفة العلمية والتكنولوجية، وأن يتم تنقيحها أو إلغاؤها أو توسيع نطاقها حسب الاقتضاء.

المادة 12:

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية من أجل أن تضمن لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.
2. بالرغم من أحكام الفقرة 1 من هذه المادة تكفل الدول الأطراف للمرأة خدمات مناسبة فيما يتعلق بالحمل والولادة وفترة ما بعد الولادة، موفرة لها خدمات مجانية عند الاقتضاء، وكذلك تغذية كافية أثناء الحمل والرضاعة.

المادة 13:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق، ولاسيما:

(أ) الحق في الاستحقاقات العائلية،

(ب) الحق في الحصول على القروض المصرفية، والرهون العقارية وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي،

(ج) الحق في الاشتراك في الأنشطة الترويحية والألعاب الرياضية وفى جميع جوانب الحياة الثقافية.

المادة 14:

1 .تضع الدول الأطراف في اعتبارها المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة الريفية، والأدوار الهامة التي تؤديها في توفير أسباب البقاء اقتصاديا لأسرتها، بما في ذلك عملها في قطاعات الاقتصاد غير النقدية، وتتخذ جميع التدابير المناسبة لكفالة تطبيق أحكام هذه الاتفاقية على المرأة

في المناطق الريفية.

2 .تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، أن تشارك في التنمية الريفية وتستفيد منها، وتكفل للريفية بوجه خاص الحق في:

(أ) المشاركة في وضع وتنفيذ التخطيط الإنمائي على جميع المستويات،

(ب) الوصول إلى تسهيلات العناية الصحية الملائمة، بما في ذلك المعلومات والنصائح والخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة،

(ج) الاستفادة بصورة مباشرة من برامج الضمان الاجتماعي،

(د) الحصول على جميع أنواع التدريب والتعليم، الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك ما يتصل منه بمحو الأمية الوظيفي، وكذلك التمتع خصوصا بكافة الخدمات المجتمعية والإرشادية، وذلك لتحقيق زيادة كفاءتها التقنية،

(هـ) تنظيم جماعات المساعدة الذاتية والتعاونيات من أجل الحصول على فرص اقتصادية مكافئة لفرص الرجل عن طريق العمل لدى الغير أو العمل لحسابهن الخاص،

(و) المشاركة في جميع الأنشطة المجتمعية،

(ز) فرصة الحصول على الائتمانات والقروض الزراعية، وتسهيلات التسويق، والتكنولوجيا المناسبة، والمساواة في المعاملة في مشاريع إصلاح الأراضي والإصلاح الزراعي وكذلك في مشاريع التوطين الريفي،

(ح) التمتع بظروف معيشية ملائمة، ولا سيما فيما يتعلق بالإسكان والمرافق الصحية والإمداد بالكهرباء والماء، والنقل، والمواصلات.

جزء الرابع

المادة 15:

1 .تعترف الدول الأطراف للمرأة بالمساواة مع الرجل أمام القانون.

2 .تمنح الدول الأطراف المرأة، في الشئون المدنية، أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل، وتساوى بينها وبينه في فرص ممارسة تلك الأهلية. وتكفل للمرأة، بوجه خاص، حقوقا مساوية لحقوق الرجل في إبرام العقود وإدارة الممتلكات، وتعاملهما على قدم المساواة في جميع مراحل الإجراءات القضائية.

3 .تتفق الدول الأطراف على اعتبار جميع العقود وسائر أنواع الصكوك الخاصة التي يكون لها أثر قانوني يستهدف الحد من الأهلية القانونية للمرأة باطلة ولاغية.

4 .تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالتشريع المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم.

المادة 16:

1 .تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:

(أ) نفس الحق في عقد الزواج،

(ب) نفس الحق في حرية اختيار الزوج، وفى عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر الكامل،

(ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه،

(ح) نفس الحقوق والمسؤوليات بوصفهما أبوين، بغض النظر عن حالتهما الزوجية، في الأمور المتعلقة بأطفالهما وفى جميع الأحوال، يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول،

(هـ) نفس الحقوق في أن تقرر، بحرية وبإدراك للنتائج، عدد أطفالها والفاصل بين الطفل والذي يليه، وفى الحصول على المعلومات والتثقيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق،

(د) نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم، أو ما شابه ذلك من الأعراف، حين توجد هذه المفاهيم في التشريع الوطني، وفى جميع الأحوال يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول،

(ز) نفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة، بما في ذلك الحق في اختيار إسم الأسرة والمهنة ونوع العمل،

(ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض.

2 .لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي اثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية، بما في ذلك التشريعي منها، لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمرا إلزاميا.

الجزء الخامس

المادة 17:

1. من أجل دراسة التقدم المحرز في تنفيذه هذه الاتفاقية، تنشأ لجنة للقضاء على التمييز ضد المرأة (يشار إليها فيما يلي باسم اللجنة) تتألف، عند بدء نفاذ الاتفاقية، من ثمانية عشر

خبيرا وبعد تصديق الدولة الطرف الخامسة والثلاثين عليها أو انضمامها إليها من ثلاثة وعشرين خبيرا من ذوى المكانة الخلقية الرفيعة والكفاءة العالية في الميدان الذي تنطبق عليه هذه الاتفاقية، تنتخبهم الدول الأطراف من بين مواطنيها ويعملون بصفتهم الشخصية، مع إيلاء الاعتبار لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل ولتمثيل مختلف الأشكال الحضارية وكذلك النظم القانونية الرئيسية.

2. ينتخب أعضاء اللجنة بالاقتراع السري من قائمة أشخاص ترشحهم الدول الأطراف ولكل دولة طرف أن ترشح شخصا واحدا من بين مواطنيها.

3. يجرى الانتخاب الأول بعد ستة أشهر من تاريخ بدء نفاذ هذه الاتفاقية، وقبل ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ كل انتخاب، يوجه الأمين العام للأمم المتحدة رسالة إلى الدول الأطراف يدعوها فيها إلى تقديم ترشيحاتها في غضون شهرين. ويعد الأمين العام قائمة ألفبائية بجميع الأشخاص المرشحين على هذا النحو، مع ذكر الدولة الطرف التي رشحت كلا منهم، ويبلغها إلى الدول الأطراف.

4. تجرى انتخابات أعضاء اللجنة في اجتماع للدول الأطراف يدعو إليه الأمين العام في مقر الأمم المتحدة. وفى ذلك الاجتماع، الذي يشكل اشتراك ثلثي الدول الأطراف فيه نصابا قانونيا له، يكون الأشخاص المنتخبون لعضوية اللجنة هم المرشحون الذين يحصلون على أكبر عدد من الأصوات وعلى أكثرية مطلقة من أصوات ممثلي الدول الأطراف الحاضرين والمصوتين.

5. ينتخب أعضاء اللجنة لفترة مدتها أربع سنوات. غير أن فترة تسعة من الأعضاء المنتخبين في الانتخاب الأول تنقضي في نهاية فترة سنتين، ويقوم رئيس اللجنة، بعد الانتخاب الأول فورا، باختيار أسماء هؤلاء الأعضاء التسعة بالقرعة.

6. يجرى انتخاب أعضاء اللجنة الإضافيين الخمسة وفقا لأحكام الفقرات 2 و 3 و 4 من هذه المادة بعد التصديق أو الانضمام الخامس والثلاثين. وتنتهي ولاية اثنين من الأعضاء الإضافيين المنتخبين بهذه المناسبة في نهاية فترة سنتين. ويتم اختيار اسميهما بالقرعة من قبل رئيس اللجنة.

7. لملء الشواغر الطارئة، تقوم الدولة الطرف التي كف خبيرها عن العمل كعضو في اللجنة بتعيين خبير آخر من بين مواطنيها، رهنا بموافقة اللجنة.

8. يتلقى أعضاء اللجنة، بموافقة الجمعية العامة، مكافآت تدفع من موارد الأمم المتحدة بالأحكام والشروط التي تحددها الجمعية، مع إيلاء الاعتبار لأهمية المسؤوليات المنوطة

باللجنة.

9. يوفر الأمين العام للأمم المتحدة ما يلزم اللجنة من موظفين ومرافق للاضطلاع بصورة فعالة بالوظائف المنوطة بها بموجب هذه الاتفاقية.

المادة 18:

1. تتعهد الدول الأطراف بأن تقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة، تقريرا عما اتخذته من تدابير تشريعية وقضائية وإدارية وغيرها من أجل إنفاذ أحكام هذه الاتفاقية وعن التقدم المحرز في هذا الصدد، كيما تنظر اللجنة في هذا التقرير وذلك:

(أ) في غضون سنة واحدة من بدء النفاذ بالنسبة للدولة المعنية،

(ب) وبعد ذلك كل أربع سنوات على الأقل، وكذلك كلما طلبت اللجنة ذلك،

2. يجوز أن تبين التقارير العوامل والصعاب التي تؤثر على مدى الوفاء بالالتزامات المقررة في هذه الاتفاقية.

المادة 19:

1. تعتمد اللجنة النظام الداخلي الخاص بها.

2. تنتخب اللجنة أعضاء مكتبها لفترة سنتين.

المادة 20:

1. تجتمع اللجنة، عادة، مدى فترة لا تزيد على أسبوعين سنويا للنظر في التقارير المقدمة وفقا للمادة 18 من هذه الاتفاقية.

2. تعقد اجتماعات اللجنة عادة في مقر الأمم المتحدة أو في أي مكان مناسب آخر تحدده اللجنة.

المادة 21:

1 .تقدم اللجنة تقريرا سنويا عن أعمالها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولها أن تقدم مقترحات وتوصيات عامة مبنية على دراسة التقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف. وتدرج تلك المقترحات والتوصيات العامة في تقرير اللجنة مشفوعة بتعليقات الدول الأطراف، إن وجدت.

2 .يحيل الأمين العام تقارير اللجنة إلى لجنة مركز المرأة، لغرض إعلامها.

المادة 22:

يحق للوكالات المتخصصة أن توفد من يمثلها لدى النظر في تنفيذ ما يقع في نطاق أعمالها من أحكام هذه الاتفاقية. وللجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة إلى تقديم تقارير عن تنفيذ الاتفاقية

في المجالات التي تقع في نطاق أعمالها.

الجزء السادس

المادة 23:

ليس في هذه الاتفاقية ما يمس أية أحكام تكون أكثر مواتاة لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة تكون واردة:

(أ) في تشريعات دولة طرف ما،

(ب) أو في أية اتفاقية أو معاهدة أو اتفاق دولي نافذ إزاء تلك الدولة.

المادة 24:

تتعهد الدول الأطراف باتخاذ جميع ما يلزم من تدابير على الصعيد الوطني تستهدف تحقيق الإعمال الكامل للحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية،

المادة 25:

1. يكون التوقيع على هذه الاتفاقية متاحا لجميع الدول.
2. يسمى الأمين العام للأمم المتحدة وديعا لهذه الاتفاقية.
3. تخضع هذه الاتفاقية للتصديق. وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
4. يكون الانضمام إلى هذه الاتفاقية متاحا لجميع الدول. ويقع الانضمام بإيداع صك انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة 26:

1. لأية دولة طرف، في أي وقت، أن تطلب إعادة النظر في هذه الاتفاقية، وذلك عن طريق إشعار خطى يوجه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.
2. تقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة الخطوات التي تتخذ، عند اللزوم، إزاء مثل هذا الطلب.

المادة 27:

1. يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم الثلاثين الذي يلي تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
2. أما الدول التي تصدق هذه الاتفاقية أو تنضم إليها بعد إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين فيبدأ نفاذ الاتفاقية إزاءها في اليوم الثلاثين الذي يلي تاريخ إيداع هذه الدولة صك تصديقها أو انضمامها.

المادة 28:

1. يتلقى الأمين العام للأمم المتحدة نص التحفظات التي تبديها الدول وقت التصديق أو

الانضمام، ويقوم بتعميمها على جميع الدول.

2. لا يجوز إبداء أي تحفظ يكون منافيا لموضوع هذه الاتفاقية وغرضها.

يجوز سحب التحفظات في أي وقت بتوجيه إشعار بهذا المعنى إلى الأمين العام للأمم المتحدة، الذي يقوم عندئذ بإبلاغ جميع الدول به. ويصبح هذا الإشعار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ تلقيه.

المادة 29:

1. يعرض للتحكيم أي خلاف بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف حول تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية لا يسوى عن طريق المفاوضات، وذلك بناء على طلب واحدة من هذه الدول. فإذا لم يتمكن الأطراف، خلال ستة اشهر من تاريخ طلب التحكيم، من الوصول إلى اتفاق على تنظيم أمر التحكيم، جاز لأي من أولئك الأطراف إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية بطلب يقدم وفقا للنظام الأساسي للمحكمة.
2. لأية دولة طرف أن تعلن، لدى توقيع هذه الاتفاقية أو تصديقها أو الانضمام إليها، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة 1 من هذه المادة. ولا تكون الدول الأطراف الأخرى ملزمة بتلك الفقرة إزاء أية دولة طرف أبدت تحفظا من هذا القبيل.
3. لأية دولة طرف أبدت تحفظا وفقا للفقرة 2 من هذه المادة أن تسحب هذا التحفظ متى شاءت بإشعار توجهه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة 30:

تودع هذه الاتفاقية، التي تتساوى في الحجية نصوصها بالأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية لدى الأمين العام للأمم المتحدة. وإثباتا لذلك، قام الموقعون أدناه، المفوضون حسب الأصول، بإمضاء هذه الاتفاقية. (1)

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه :

https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women

الفصل الثاني:

تمكين المرأة في ضوء القيم الاسلامية

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: **القيم الإسلامية**

يتألف هذا ا المبحث من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم القيم الإسلامية

المطلب الثانى: خصائص القيم الإسلامية

المطلب الثالث: انواع القيم الإسلامية

المبحث الثانى: **تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية**

يتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: المجال الفردى

المطلب الثانى: المجال الاجتماعى

المبحث الأول:

القيم الإسلامية

تمثل القيم الإسلامية الإطار الروحي والأخلاقي الذي يوجه حياة المسلمين ويقدم التوجيه لتصرفاتهم وتصرفاتهم في مجالات الحياة المختلفة. الإسلام ليس مجرد دين، بل هو نظام حياة شامل يشمل جوانب العقيدة والعبادة والأخلاق والسلوك.

وتكمن الأهمية الأساسية للقيم الإسلامية في قدرتها على توجيه الناس إلى السلوك الجيد وتحقيق التوازن في جميع جوانب الحياة، سواء كانت دينية أو دنيوية. وهذه القيم تعلم المسلمين كيفية التصرف والتعامل مع أنفسهم والآخرين على أساس الأخلاق والقيم الإنسانية النبيلة، وتساعد في بناء مجتمع متماسك يسوده السلام والأخوة.

بعلاوة على ذلك، تعَدُّ القيم الإسلامية مصدر إلهام وقوة دافعة للمسلم في مواجهة التحديات الحياتية. فهي توفّر له الإرشاد والتوجيه في اتخاذ القرارات الصائبة وتجاوز الصعاب، مما يُسهم في بناء شخصية متميزة تتمتّع بالثقة بالنفس والاستقامة في السلوك.

ومن خلال تعليمها للتسامح والرحمة، تُعزّز القيم الإسلامية فهم المسلم لأهمية التعايش السلمي مع محيطه الاجتماعي، وتعزّز العلاقات الإنسانية المبنية على المودة والاحترام المتبادل. إنّ تعزيز القيم الإسلامية في حياة المسلم يعزّز أيضًا الاندماج الاجتماعي والمساهمة الفعّالة في بناء المجتمعات المزدهرة.

ومن خلال الالتزام بالقيم الإسلامية، يحقق المسلم السعادة والرضا النفسي، حيث يعيش وفقًا لمبادئه الإيمانية ويسعى جاهدًا نحو تحقيق الفلاح في الدنيا والآخرة. إذ يؤمن المسلم بأن التمسُّك بالقيم الإسلامية يُسَهِّل طريقه نحو النجاح والسعادة في الدنيا والآخرة.

تعتبر القيم الإسلامية مرشدًا وإطاراً أخلاقيًا يحدّد مسار حياة المسلم ويوجّه تصرُّفاته، وتلعب دوراً بارزاً في بناء فرد مسلم متوازن ومجتمع مترابط يسوده السلام والرخاء.

الآن نتعمق لفهم معنى القيم الإسلامية، ونستكشف ماهيتها وتنوعها، ونتساءل عن عددها وتصنيفاتها المختلفة.

المطلب الأول: مفهوم القيم الإسلامية

لغةً:

يُستخدم مصطلح "القيم" في اللغة العربية للإشارة إلى عدة معانٍ مترابطة. بجانب دلالته على الثمن أو القيمة المادية، وهو جمع قيمة، عرّفه ابن منظور بأنه ثمنٌ الشيء بالتقويم. أُطلق على ثمن الشيء اسم "قيمة" لأنه يقوم مقام الشيء ذاته. على سبيل المثال، تقول العرب: "كم قامت

ناقتك؟" بمعنى كم بلغ ثمنها..(1)

يُفهم "القيم" أيضًا بمعنى الاستقامة والاتزان، كما يظهر في قول الله تعالى:

"دِينًا قِيَمًا" (2)

أي دينًا مستقيمًا ومستوٍ فيه لا عِوَج ولا انحراف. ولكن يُستخدم المصطلح أيضًا للدلالة على الفضائل الدينية والاجتماعية والأخلاقية التي يقوم عليها المجتمع، وهو ما يُعرف بعلم القيم، أي العلم الذي يدرس الفضائل، وبالخصوص القيم الأخلاقية التي تشكل أساس تصرفات الأفراد وسُلوكياتهم. كما قال صاحب القاموس:

الفضائل الدِّينيّة والخُلقيّة والاجتماعيّة التي تقوم عليها حياة المجتمع الإنسانيّ،يحثُّ الكاتبُ في كتاباته على القيم الأخلاقيّة:

" هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا" (3)

اصطلاحاً:

هناك عدة تعاريف في الاصطلاح للقيم، ومنها ما يلي:

- تُعرَف القيم الإسلامية بأنها مجموعة من الأحكام والمعايير التي تنبثق من رؤية الإسلام للكون، والله، والإنسان، والحياة. تتشكل هذه القيم نتيجة لتفاعل الفرد والمجتمع مع تجارب الحياة المختلفة. وتُعد القيم الإسلامية المرجعية الأساسية التي تُوجه سلوك الفرد وتحدد توجهاته في الحياة، حيث تساعده على تحديد أهدافه وتوجيهاته، وتؤثر في تصرفاته وسلوكه سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. (4)
- القيم الإسلامية هي مجموعة المبادئ والمعتقدات التي تحكم سلوك المسلم وتوجهاته، وهي

---

(1) جمال الدين ابن منظور الأنصاري (1414هـ)، لسان العرب (الطبعة الثالثة)، بيروت: دار صادر، صفحة 500، جزء 12. بتصرّف.

(2) الأنعام:161

(3) يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

(https://rb.gy/up0x8m)

(4) مجموعة كبيرة من المتخصصين تحت إشراف الشيخ صالح حميد وعبد الرحمن ملوح (1418 - 1998) قامت بإعداد موسوعة نضرة النعيم في أخلاق الرسول الكريم ﷺ (الطبعة الأولى)، السعودية: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، صفحة 79، الجزء الأول. بتصرّف.

مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية. (1)

•

المطلب الثانى: خصائص القيم الإسلامية

تتميز القيم الإسلامية بعدد من الخصائص التي تميزها وتجعلها الركائز الأساسية لبناء المجتمع الإسلامي وتوجيه سلوك المسلمين. إنها ليست مجرد مجموعة من القواعد والمبادئ التوجيهية الأخلاقية، ولكنها تمثل رؤية شاملة للحياة والكون والإنسان، تتجلى من خلالها الطريقة الصحيحة للعبادة والمعاملة والتفاعل مع البيئة والناس الآخرين. ترتكز القيم الإسلامية على أساس ديني قوي مستمد من القرآن الكريم والسنة النبوية، ومشبعة بروحانية تتفاعل مع كل جانب من جوانب حياة المسلم، سواء كانت دينية أو اجتماعية أو أخلاقية.

خصائص القيم الإسلامية تشمل عدة جوانب تميزها وتجعلها مميزة وفريدة. من بين هذه الخصائص:

الشمولية:

تتضمن القيم الإسلامية مجموعة شاملة من القيم التي تغطي كل جوانب الحياة، بدءًا من العبادات الدينية إلى السلوك اليومي والمعاملات الاجتماعية.القرآن الكريم يشير إلى شمولية القيم الإسلامية في قوله:

"وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ "(2)

حيث يشير إلى أن الرسالة النبوية والإسلامية هي رحمة للعالمين بأسرهم.

وفي الحديث النبويﷺ، قال النبي محمد ﷺ:

"إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وإنّما بُعِثْتُ رَحْمَةً "(3)

التوازن:

تحث القيم الإسلامية على التوازن والاعتدال في الحياة، وتجنب الافراط والتفريط في الأمور المختلفة.ويشير القرآن إلى التوازن والاعتدال في الحياة في قوله:

---

(1) محمد عمارة، القيم الإسلامية، مكتبة وهبة، القاهرة، 2005م. صفحة 125،بتصرّف.

(2) الأنبياء: 107

(3) أخرجه مسلم، كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ، باب النَّهْيِ عَنْ لَعْنِ الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا (2599)

" وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا "(1)

حيث يشير إلى أن المسلمين يجب أن يكونوا أمة وسطى تتميز بالاعتدال والتوازن.

وفي الحديث النبوي، قال النبي ﷺ:

" إيَّاكم والغلوَّ في الدِّين، فإنَّما أَهلَكَ من كان قبلَكمُ الغلوُّ في الدِّينِ "(2)

مؤكداً على ضرورة تجنب الافراط في الدين والتعصب.

العدالة والإنصاف:

تؤكد القيم الإسلامية على أهمية العدالة والإنصاف في جميع العلاقات والمعاملات، سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية.يحث القرآن على العدالة والإنصاف في قوله:

"إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ"(3)

مشيراً إلى أن الله يأمر بالعدل والإحسان في جميع الأمور.

وفي الحديث النبوي، قال النبي ﷺ:

"المسلِمونَ شُركاءُ في ثلاثٍ ، في الكَلَإِ ، والماءِ ، والنَّارِ"(4)

مؤكداً على المساواة والعدالة بين جميع الناس.

الرحمة والتعاطف:

تشجع القيم الإسلامية على ممارسة الرحمة والتعاطف مع الآخرين، وتعتبر هذه الصفات من القيم الأساسية في التعامل مع الناس.يشير القرآن إلى الرحمة والتعاطف في قوله:

" وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا"(5)

حيث يوجه بالإحسان والبر للوالدين.

وفي الحديث النبوي، قال النبي ﷺ:

---

(1) الأنعام:165

(2) أخرجه النسائي. كتاب مناسك الحج. باب التقاط الحصى(3057) صحيح-

(3) النحل: 90

(4) أخرجه ابن ماجه. كتاب الرهون . باب المسلمون شركاء في ثلاث (3477) .

(5) الإسراء: 23

"من لا يرحم الناس لا يرحمه الله"(1)

مؤكداً على أهمية الرحمة والتعاطف مع الآخرين.

الاستقامة والصدق:

تحث القيم الإسلامية على الاستقامة والصدق في الأقوال والأفعال، وتعتبر هذه الصفات أساسية للنجاح والتقدم.يشير القرآن إلى الاستقامة والصدق في قوله:

" قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ "(2)

حيث يدعو للاستقامة والتمسك بالحق.

وفي الحديث النبوي، قال النبي ﷺ:

"أربع إذا كنّ فيك فلا عليك ما فاتك في الدنيا: حفظ أمانة، وصدق حديث، وحسن خليقة، وعفة في طعمة"(3)

مؤكداً على أهمية الصدق والأمانة في الإيمان.

المطلب الثالث: انواع القيم الإسلامية

تتنوع القيم الإسلامية وتشمل مجموعة واسعة من القيم والمبادئ التي تشكل أساساً لتوجيه سلوك المسلم وتشكيل الحياة اليومية للفرد والمجتمع. ومن أجل فهم هذه القيم بشكل أفضل، تم تقسيمها إلى عدة فئات متنوعة تعكس مختلف جوانب الحياة الإسلامية وتطورها. ومن بين هذه التقسيمات التي لها أهميتها الخاصة هي:

القيم الحضارية:

القيم الحضارية في الإسلام تتجلى في مجموعة من المبادئ والقيم التي تسهم بشكل كبير في تقدم وتطور الحضارة الإسلامية عبر التاريخ. تعتمد هذه القيم على الأسس الدينية والثقافية التي تشكل أساس فهم المسلمين للعالم وتفاعلهم معه. ومن أهم هذه القيم:

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله -تبارك وتعالى: قل ادعوا الله أو ادعوا----الخ |الإسراء: 110| (7376).

(2) يوسف: 108

(3) رواه أحمد بن حنبل، في مسند أحمد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، الرقم:6652، صححه الألباني.

- التعاون في بناء المجتمع:

هو توجه الأفراد والمجتمعات نحو التعاون والتنسيق من أجل تحقيق الهدف المشترك وبناء مجتمع مترابط ومزدهر.

التعريف: العمل المشترك والتفاعل الإيجابي بين الأفراد والمجتمعات لتحقيق الفائدة العامة وتطوير البنية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع.

يقول الله تعالى:

"وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ"(1)

وقال النبي ﷺ:

" مثلُ المؤمنين في تَوادِّهم ، وتَرَاحُمِهم ، وتعاطُفِهِمْ . مثلُ الجسَدِ إذا اشتكَى منْهُ عضوٌ تدَاعَى لَهُ سائرُ الجسَدِ بالسَّهَرِ والْحُمَّى "(2)

وقال الإمام ابن القيم(3):

"من المعاشرة والمعاونة والصحبة، فالواجب عليه فيها أن يكون اجتماعه بهم، وصحبته لهم، تعاوناً على مرضاة الله وطاعته التي هي غاية سعادة العبد وفلاحه، ولا سعادة له إلا بها، وهي البر والتقوى اللذان هما جماع الدين كله"(4)

في سياق آخر، يشير الإمام ابن القيم إلى أهمية التعاون، حيث يقول:

---

(1) سورة المائدة: 2

(2) أخرجه البخاري (6011)، ومسلم ،كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ، باب تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ (2586) واللفظ له

(3) أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي الحنبلي (691-751هـ/ 1292-1350م)، المعروف باسم «ابن قيم الجوزية» أو «ابن القيم»، هو فقيه ومحدث ومفسر وعالم مسلم مجتهد وإمام من أبرز أئمة المذهب الحنبلي في النصف الأول من القرن الثامن الهجري. وُلد ابن القيم سنة 691هـ/1292م.تتفق كتب التراجم على أن ابن القيم توفي في ليلة الخميس 13 رجب سنة 751هـ عند أذان العشاء، وكان في عمر الستين سنة. وقد ذكر ذلك من المترجمين ابن رجب، وابن كثير، وابن حجر العسقلاني.

(4) الرسالة التبوكية، دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت) الطبعة: الخامسة، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم) ص: 7

"التعاون على البر والتقوى من أجمل الأعمال، وأرقاها، وأجلها"(1)

- **الحرية:**

وفي الإسلام، تكون الحرية مُقيّدة بالشريعة الإسلامية وأوامرها، حيث يحظر على المسلم الاعتداء على حقوق الآخرين أو فعل المحرمات. وتأتي هذه المفهومية الإسلامية للحرية من رؤية الإسلام التي تنظر إلى الحرية باعتبارها وسيلة لتحقيق الخير والعدل والتنمية الشخصية والاجتماعية.

وقد أشارت الآية القرآنية:

"لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ"(2)

إلى مفهوم الحرية في الإسلام، حيث يحظر الإكراه في الدين ويُحترم اختيار الإنسان في الاعتقاد والعبادة.

وقال النبي ﷺ:

"إذا حَكَمَ الحاكِمُ فاجْتَهَدَ ثُمَّ أصابَ فَلَهُ أجْرانِ، وإذا حَكَمَ فاجْتَهَدَ ثُمَّ أخْطَأَ فَلَهُ أجْرٌ"(3)

يشير الحديث إلى أهمية الجهد والاجتهاد في اتخاذ القرارات والأحكام، وأن الله يكافئ الشخص على جهده سواء أصاب في قراراته أم أخطأ، مما يظهر تقدير الإسلام للجهود المبذولة وللحرية التي يتمتع بها الإنسان في اتخاذ القرارات.

وقال الماوردي(4):

---

(1) مدارج السالكين، ص 3

(2) البقرة: 256

(3) صحيح البخاري، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ الرقم: 7352

(4) هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي (364 - 450 هـ / 974 - 1058 م)، أكبر قضاة آخر الدولة العباسية، وصاحب التصانيف الكثيرة النافعة، والفقيه الحافظ، ومن أكبر فقهاء الشافعية الذي ألّف موسوعته الضخمة في فقه الشافعية في أكثر من عشرين جزءًا. وُلد الماوردي في البصرة عام 364 هـ، لأب يعمل ببيع ماء الورد، فنسب إليه فقيل «الماوردي».لقب عام 429 هـ بأقضى القضاة، وكانت مرتبته أدنى من قاضي القضاة، ثم بعد ذلك تولى منصب قاضي القضاة. توفي يوم الثلاثاء سلخ شهر ربيع الأول من سنة 450 هـ، ودفن في اليوم التالي في مقبرة باب حرب، وقد بلغ من العمر 86 سنة، وصلى عليه الإمام الخطيب البغدادي.

"حَقُّ الْحَيَاة حَقٌّ لكُل شَخْص، وَيَجبُ عَلَى الأَخَرِينَ – أَفْرَادًا وَمُجْتَمَعًا – أَنْ يَحْتَرِمُوا هَذَا الْحَقّ، وَلاَ يَجُوزُ لَهُمُ الاعْتِدَاءُ عَلَيْه، أَوْ حِرْمَانُهُ منْهُ، وَكَذَلِكَ حَقُّ الْحُرِّيّة فَلاَ يُسْتَعْبَدُ الْحُرُّ، وَكَذَلِكَ حَقُّ الْمِلْكِ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحُقُوقِ"(1)

- **العدل:**

هو إعطاء كل ذي حق حقه، سواء في توزيع الحقوق والواجبات أو في معاملة الناس بالمساواة والإنصاف.

التعريف:تطبيق المبادئ العادلة وتحقيق الإنصاف في جميع العلاقات والأمور، سواء كانت قضائية، اقتصادية، اجتماعية، أو شخصية.

يقول الله تعالى:

"إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ" (2)

وقال النبي ﷺ:

" إنّما أَهْلَكَ الّذينَ قَبْلَكُمْ، أَنّهُمْ كَانُوا إذَا سَرَقَ فيهِمُ الشّريفُ تَرَكُوهُ، وإذَا سَرَقَ فيهِمُ الضّعيفُ أَقَامُوا عليه الحَدّ، وايْمُ اللّهِ لو أنّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"(3)

وقال ابنُ القَيِّم:

"ومَن له ذَوقٌ في الشّريعة، واطِّلاعٌ على كمالها وتَضَمُّنها لغاية مَصالح العباد في المَعاش والمَعاد، ومَجيئها بغاية العَدل الذي يسَعُ الخَلائق، وأنّه لا عَدلَ فوقَ عَدلها، ولا مَصلحةَ فوقَ ما تَضَمّنته منَ المَصالح، تَبَيّنَ له أنّ السّياسةَ العادلةَ جُزءٌ من أجزائها، وفرعٌ من فُروعها، وأنّ مَن أحاطَ علمًا بمَقاصدها، ووضَعَها مَوضعَها، وحَسُنَ فهمُه فيها، لم يحتَجْ معَها إلى سياسة غَيرها البتّةَ.فإنّ السّياسةَ نَوعان: سياسةٌ ظالمةٌ، فالشّريعةُ تُحرّمُها، وسياسةٌ عادلةٌ تُخرِجُ الحَقَّ منَ الظّالم الفاجرِ، فهي منَ الشّريعة، عَلِمَها مَن عَلِمَها، وجَهِلَها مَن جَهِلَها"(4)

هذه القيم الثلاثة تعتبر أساسية في بناء مجتمع مترابط ومتقدم، حيث يسهم التعاون في تحقيق

---

(1) الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٤٣ و ٢٤٤ منقول عن الموسوعة الفقهية الكويتية،ج:18، ص: 13

(2) سورة النحل: 90

(3) صحيح البخاري، كِتَاب أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ الرقم : 3475

(4) الطرق الحكمية- ص: 5

الأهداف الجماعية، والوفاء في ترسيخ الثقة والتعاضد بين أفراد المجتمع، والعدل في ضمان توزيع الحقوق بشكل متساوٍ ومنصف.

القيم العليا:

القيم العليا هي المبادئ والقواعد الأساسية التي تشكل أساسًا للتصورات والمفاهيم التي يعتمدها المجتمع في تحديد سلوكه واتجاهاته. وتعتبر هذه القيم العليا الأساس الذي يستند إليه بناء المجتمع وتطوره. ومن أمثلة القيم العليا يمكن ذكر قيم الحرية والمساواة والاحترام والتسامح والتعاون والمحبة والسلام، إذ تتجاوز هذه القيم العليا الخصوصيات الشخصية وتتعامل مع القضايا الأساسية والعامة التي تؤثر على التفاعل والتعاون والتنمية الإنسانية والاجتماعية. ومن أهم هذه القيم:

- **الوفاء:**

هو الثبات على العهد والوفاء بالتزامات والتمسك بالعلاقات والواجبات المتفق عليها.

التعريف:الصدق والثبات في الوفاء بالعهود والتعهدات، والإخلاص في العلاقات الشخصية والاجتماعية، والوقوف بجانب الآخرين في السراء والضراء.

يقول الله تعالى:

"وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ "(1)

وقال النبي ﷺ:

"من ضمن لي ستا ضمنت له الجنة، قالوا: ما هن يا رسول الله؟ قال: إذا حدث صدق، وإذا وعد أنجز، وإذا اؤتمن أدى، ومن غض بصره، وحفظ فرجه، وكف يده، أو قال: لسانه"(2)

عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عنه قال:

"الوفاءُ توءَمُ الصِّدقِ، ولا أعلمُ جُنَّةً أوقى منه، وما يغدرُ مَن عَلِمَ كيف المَرجِعُ"(3)

- **التعليم:**

في الإسلام، تُعتبر التعليمية أساسًا حيويًا لتطوير المجتمع ورفع مستوى الحياة الفردية. إنّ

---

(1) البقرة: 177

(2) مسند احمد ((22809)

(3) ربيع الأبرار للزمخشري (300/5)، ((التذكرة)) لابن حمدون (3/ 10).

الله سبحانه وتعالى أوجّه في كتابه الكريم بأهمية العلم وتحصيله، حيث يقول في كتابه المجيد:

" اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ"(1)

ومن هنا، يتضح أن التعليم ليس مجرد اختيار بل هو واجب ديني.

جاء في السنة النبوية الشريفة العديد من الأحاديث التي تشدد على أهمية التعليم، فقد قال النبي محمدﷺ:

"طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ ، وإنَّ طالبَ العلمِ يستغفرُ له كلُّ شيءٍ ، حتى الحيتانِ في البحرِ"(2)

ومن ثم، يُشجع كل فرد مسلم على التسعي بالحصول على المعرفة وتطوير نفسه.

قال ابن القيم:

"فمن طلب العلم ليحيى به الاسلام فهو من الصديقين ودرجته بعد درجة النبوة"(3)

بالإضافة إلى الأدلة الدينية، فإن القيم الإسلامية تؤكد على أن التعليم يُعتبر من أهم ركائز الازدهار الشخصي والمجتمعي. إنه يساهم في تحقيق التنمية الشاملة وتطوير الفرد والمجتمع نحو الأفضل.

باختصار، فإن التعليم ليس مجرد وسيلة للحصول على العلم بل هو أساس النهضة والتقدم في المجتمع الإسلامي، وهو واجب ديني يجب على كل مسلم أداؤه.

- **الإحسان:**

في الإسلام، يُعتبر الإحسان من القيم الأساسية والمبادئ العظيمة التي تحث عليها الشريعة الإسلامية. يُفهم الإحسان كفعل الخير والبرّ والعطاء بلا انتظار للمقابل. يُعتبر الإحسان شكلاً من أشكال التسامح والتعاطف والتكافل الاجتماعي في المجتمع الإسلامي.

الإحسان في الإسلام يمتد إلى مختلف جوانب الحياة، بما في ذلك العلاقات الاجتماعية، والعبادات، والمعاملات المالية، وحتى التعامل مع الحيوانات والبيئة. وفي كل جانب، يشجع الإسلام على الإحسان ويحث على تطبيقه في الحياة اليومية.

وردت كلمة "إحسان" في القرآن الكريم اثنتي عشرة مرة، مما يدل على أهمية هذا المقام في

---

(1) سورة العلق، الآية 1

(2) أخرجه ابن ماجه . أبواب كتاب السنة. باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . صحيح.

(3) مفتاح دار السعادة (121/1)

الإسلام، حيث أمر الله عز وجل به في مواضع متعددة، منها:

"إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ" (1)

فالله عز وجل يأمر بالعدل والإحسان، مما يبرز أهمية الإحسان في حياة المسلمين وفي بناء المجتمعات الإسلامية. والإحسان هنا يعني الإحسان إلى الآخرين، والتصرف بالرفق والإحسان في التعامل مع الآخرين، والعمل بكل ما هو خير ومنافع للناس.

وقال الله تعالى:

"لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ"(2)

تعلمنا الآية الكريمة أن الإحسان والبر يتمثلان في أن نعطي بسخاء وكرم، حتى عندما ننفق من أموالنا، ينبغي علينا أن نفعل ذلك بحب وسعادة، بما يعكس قيمنا الإسلامية ويعزز التواصل الإنساني والرحمة في المجتمع.

عن رَسول الله ﷺ، قالَ:

"إنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإحْسَانَ علَى كُلِّ شيءٍ، فَإذَا قَتَلْتُمْ فأحْسِنُوا القِتْلَةَ، وإذَا ذَبَحْتُمْ فأحْسِنُوا الذِّبْحَ، ولْيُحِدَّ أحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ"(3)

إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فعلى المسلمين أن يظهروا الإحسان في جميع أوجه حياتهم وتعاملاتهم. وفي هذا الحديث، يعلمنا النبي ﷺ عن فضيلة الإحسان في أداء الأمور المختلفة. يُحث على أن يكون المسلمون محسنين في أعمالهم، سواء كانوا يقتلون أو يذبحون أو ينفذون أي فعل آخر.

وقال ابن تيمية(4):

---

(1) النحل:90

(2) آل عمران: 92

(3) صحيح مسلم،كِتَاب الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَمَا يُؤْكَلُ مِنْ الْحَيَوَانِ،باب الأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ، الرقم: 1955

(4) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني (661هـ - 728هـ / 1263م - 1328م)، المعروف باسم ابن تيمية، هو فقيه ومحدث ومفسر وعالم مسلم مجتهد، وأحد أبرز علماء أهل السنة والجماعة في النصف الثاني من القرن السابع والثلث الأول من القرن الثامن الهجري. وُلد

"أن الإحسان يتناول الإخلاص وغيره والإحسان يجمع كمال الإخلاص لله ويجمع الإتيان بالفعل الحسن الذي يحبه الله"(1)

- **المحبة والسلام:ء**

تعبر عن الروح الإيجابية والتسامح والسلام في التعامل مع الآخرين وتحقيق التفاهم والتعاون لبناء عالم أكثر سلامًا وتفاهمًا.

قال الله تعالى في سورة الروم:

" وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ"(2)

هذه الآية تُظهر أهمية المحبة والرحمة في العلاقات الزوجية، وتشير إلى أن الله جعل بين الزوجين مودة ورحمة ليسكنوا إليها.

ابن تيمية سنة 661 هـ (1263م) في مدينة حران، لعائلة علمية؛ فأبوه كان الفقيه الحنبلي عبد الحليم ابن تيمية، وأمه "ست النعم بنت عبد الرحمن الحرانية".

واجه ابن تيمية السجن والاعتقال عدة مرات. أولى مرات سجنه كانت سنة 693 هـ (1294م)، عندما اعتقله نائب السلطنة في دمشق بتهمة تحريض العامة، بعد أن قام ضد أحد النصارى الذي اتهمه بشتم النبي محمد. في سنة 705 هـ (1306م)، سُجن في القاهرة مع أخويه شرف الدين عبد الله وزين الدين عبد الرحمن لمدة ثمانية عشر شهراً بسبب مسائل عقائدية مثل العرش والكلام والنزول. سجن أيضاً لبضعة أيام في شوال 707 هـ (1308م) بعد شكوى من الصوفية، حيث تكلم ضد القائلين بوحدة الوجود مثل ابن عربي وابن سبعين والقونوي والحلاج.

في سنة 709 هـ (1309م)، سجن مدة ثمانية أشهر في الإسكندرية، وخرج بعد عودة السلطان الناصر محمد بن قلاوون للحكم. في سنة 720 هـ (1320م)، سجن بسبب مسألة "الحلف بالطلاق" لمدة ستة أشهر. سجن أيضاً في سنة 726 هـ (1326م) حتى وفاته في سنة 728 هـ (1328م)، بسبب مسألة "زيارة القبور وشد الرحال لها".

تعرض ابن تيمية للمضايقات من الفقهاء المتكلمين والحكام بسبب عقيدته التي صرح بها في الفتوى الحموية سنة 698 هـ (1299م) والعقيدة الواسطية سنة 705 هـ (1306م)، حيث أثبت الصفات السمعية الواردة في الكتاب والسنة مثل اليد والوجه والعين والنزول والاستواء والفوقية، مع نفي الكيفية عنها.

توفي ابن تيمية في 20 ذو القعدة أو 22 ذو القعدة سنة 728 هـ في حبسه بقلعة دمشق، وقد بلغ من العمر 67 سنة بعدما استمر به مرضه قرابة ثلاثة أسابيع.

(1) مجموع فتاوى ابن تيمية، ج: 7، ص: 622

(2) الروم: 21

قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ:

"خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي"(1)

قيم الخلقية:

القيم الخلقية في الإسلام تشير إلى القيم والأخلاق التي يجب على المسلمين التمسك بها في حياتهم اليومية وتعاملهم مع الآخرين. هذه القيم تتضمن الصدق، والأمانة، والصفح عن الأذى، والرفق بالحيوانات، والعفو، والإحسان، وغيرها من السمات الأخلاقية النبيلة.

- **الصدق:**

الصدق في الإسلام يعتبر قيمة أساسية، حيث يحث المسلمون على أن يكونوا صادقين في الأقوال والأفعال، ويتجنبون الكذب والغش في جميع الأمور. إن الصدق يُعتبر أساساً لبناء الثقة بين الناس ولتحقيق التعاون الفعّال في المجتمع.

قال الله تعالى في سورة الأحزاب:

" يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا "(2)

تُحث هذه الآية المؤمنين على التقوى والالتزام بالصدق، والوقوف مع الصادقين في جميع الأمور.

قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ:

إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا"(3)

هذه الرواية تُبيّن أن الصدق ليس مجرد سلوك إيجابي في الحياة الدنيوية فحسب، بل هو أيضًا أساسي في الحياة الدينية والآخروية. فهي تعلمنا أن الصدق هو الطريق إلى الخير والبر، والذي يقودنا إلى الجنة في الآخرة، حيث يكافأ الله الصادقين بالمغفرة والجنة.

وقال ابن تيمية:

"الصدق أساس الحسنات وجماعها والكذب أساس السيئات ونظامها ويظهر ذلك من وجوه : أحدها: أن الإنسان هو حي ناطق فالوصف المقوم له الفاصل له عن غيره من الدواب هو المنطق والمنطق قسمان: خبر وإنشاء والخبر صحته بالصدق وفساده بالكذب فالكاذب أسوأ

---

(1) رواه الترمذي. الرقم:3895، حسن غريب صحيح.

(2) الأحزاب: 70.

(3) صحيح مسلم ، كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ، باب قُبْحِ الْكَذِبِ وَحُسْنِ الصِّدْقِ وَفَضْلِهِ الرقم: 2607.

حالا من البهيمة العجماء والكلام الخبري هو المميز للإنسان وهو أصل الكلام الإنشائي فإنه مظهر العلم والإنشاء مظهر العمل والعلم متقدم على العمل وموجب له فالكاذب لم يكفه أنه سلب حقيقة الإنسان حتى قلبها إلى ضدها ولهذا قيل : لا مروءة لكذوب ولا راحة لحسود ولا إخاء لملوك ولا سؤدد لبخيل فإن المروءة مصدر المرء كما أن الإنسانية مصدر الإنسان الرئيسية .(1)

- **العفو:**

العفو في الإسلام يمثل قيمة عظيمة، حيث يحث المسلمون على الصفح عن الأذى وعلى عدم الانتقام من الآخرين، بل بالعكس يُشجّعون على ممارسة العفو والسماح وتقديم الشفقة والرحمة. يتجلى العفو في التسامح وقبول الآخرين كما هم، بما في ذلك قبول أخطائهم والتجاوز عنها. لذلك يُحث المسلمون على العفو عن الآخرين وعدم الانتقام، وذلك لتحقيق المصالحة والسلام في المجتمع.

تُوجّه القرآن الكريم المسلمين إلى العفو والتسامح، حيث يقول الله تعالى في سورة النور:

" وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ " (2)

تُشير هذه الآية إلى أهمية العفو والصفح عن الأخطاء والتسامح مع الآخرين، وذلك لكي يغفر الله لهم ويرحمهم.

قال رسول الله ﷺ:

"والّذي نفسي بيده إن كنتُ لَحالفًا عليهنّ: لا يَنقُصُ مالٌ من صدقة، فتصدّقوا، ولا يَعفو عبدٌ عن مظلِمة؛ إلّا زادَه اللهُ بِها عزًّا يومَ القيامةِ، ولا يفتَحُ عبدٌ بابَ مسألةٍ؛ إلّا فتحَ اللهُ عليهِ بابَ فقرٍ" (3)

تُظهر هذه الرواية أهمية العفو والتسامح في الإسلام، حيث يشجع النبي ﷺ المؤمنين على العفو عن الآخرين والتسامح معهم.

وقال ابنُ القَيِّم:

والعفوُ من المخلوق ظاهرُه ضيمٌ وذلٌ، وباطنه عزٌ ومهابة. والانتقامُ ظاهرُه عزٌ، وباطنُه ذلٌ، فما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزًا، ولا انتقم أحد لنفسه إلا ذلّ، ولو لم يكن إلا بفوات عزِّ

---

(1) مجموع فتاوى ابن تيمية،أصول الفقه، فصل الصدق أساس الحسنات وجماعها والكذب أساس السيئات ونظامها، ج: 20، ص: 74

(2) النور: 22

(3) مسند أحمد .(1674). صحِح .

العفو. ولهذا ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط- (1)

- **الأمانة:**

الأمانة هي قيمة خلقية هامة في الإسلام، وتعتبر أحد الأسس الرئيسية لبناء مجتمع مترابط ومزدهر. تحث القرآن الكريم والسنة النبوية على أهمية الأمانة وتحديدها كمبدأ أساسي في التعامل بين الناس.

قال الله تعالى: في سورة النساء، الآية 58:

" إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا "

من السنة النبوية، نجد العديد من الأحاديث التي تشدد على أهمية الأمانة. على سبيل المثال، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ:

"الخازِنُ الأمِينُ، الذي يُؤَدِّي ما أُمِرَ به طَيِّبَةً نَفْسُهُ، أحَدُ المُتَصَدِّقِينَ"(2)

هذا النص يشير إلى أهمية الأمانة في الإسلام ودور الشخص الذي يحترم الأمانة ويؤديها بكل إخلاص. يُظهر النص أن الأمانة لا تقتصر فقط على أداء الواجبات المُكلَّف بها، بل تمتد لتشمل نقاء النية والقلب أثناء أداء هذه الواجبات.

كما يشير النص إلى أن المحتفظين بالأمانة يُحسنون تصرفاتهم ويحافظون على نفسهم وسمعتهم وأوقاتهم بأمانة وصدق. وبفضل هذا الصدق والإخلاص، يعد النبي محمد ﷺ أنهم من أصحاب الصدقات وأنهم يستحقون الثواب الإلهي والمزيد من البركة في حياتهم.

إذاً، بعدما قمنا بالتعمق في استكشاف ثلاثة أنواع رئيسية من القيم الإسلامية – القيم الحضارية، وقيم العليا، وقيم الخلقية – وقد تمثلت هذه القيم في آية واحدة من القرآن الكريم، وحديث واحد عن النبي محمد ﷺ، وقول واحد لأحد السلف الصالح، ندرك عمق الرسالة الإسلامية وغناها في توجيه الإنسان نحو الخير والتقدم الروحي.

في نهاية هذا الاستكشاف، ندرك أن هذه القيم الثلاثة ليست فقط أسسًا للحياة الإسلامية، بل هي مبادئ عالمية قد تساهم في بناء مجتمعات متقدمة ومزدهرة. فمن خلال التفكير العميق في هذه القيم والسعي لتطبيقها في حياتنا اليومية، نستطيع أن نساهم في خلق عالم أفضل وأكثر

---

(1) الروح(آثار الإمام ابن قيم الجوزية)،ج: 2، ص: 580، دار عطاءات العلم (الرياض) الطبعةالثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م)

(2) صحيح البخاري ، كِتَاب الزَّكَاة، بَابُ أَجْرِ الْخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ، الرقم:2260

إنسانية.

المبحث الثاني: تمكين المرأة في ضوء القيم الاسلامية

التمكين:

مصطلح "التمكين" يشير إلى إعطاء القدرة أو الإمكانية للشخص أو الجماعة على تحقيق أهدافهم أو تحقيق نجاحهم في مجال معين. وفي السياق الاجتماعي والاقتصادي، يشير التمكين إلى تمكين الأفراد أو الجماعات من اكتساب الموارد والمهارات والفرص اللازمة للنمو والازدهار في المجتمع.

وفي الإسلام، يشير مفهوم التمكين إلى تعزيز قدرة الأفراد والجماعات، وخاصة الفقراء والمحتاجين والمهمشين، على تحقيق رفاهية معيشية مستدامة والمشاركة الفعالة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. يعتبر التمكين جزءًا أساسيًا من القيم والمبادئ الإسلامية التي تحث على العدل والإحسان والتضامن في المجتمع.

تمكين المرأة:

تمكين المرأة يشير إلى توفير الفرص والموارد والدعم اللازمين للنساء لتمكينهن وتمكينهم من المشاركة الفعّالة في مختلف جوانب الحياة، سواء كانت ذلك في المجال الاقتصادي، أو الاجتماعي، أو السياسي، أو الثقافي. يهدف تمكين المرأة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز دور المرأة في المجتمع بما يتيح لها الفرصة للتعبير عن قدراتها ومواهبها والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة والشاملة.

في السياق الإسلامي، يعتبر تمكين المرأة جزءًا لا يتجزأ من قيم العدل والإحسان والتضامن التي دعا إليها الإسلام. يُشجع في الإسلام على منح المرأة حقوقها الكاملة ودعمها في تحقيق طموحاتها وأهدافها، ويعتبر التمكين المرأة جزءًا من الرسالة الشاملة للإسلام في بناء مجتمع يسوده العدل والرفاهية للجميع.

تعتبر تمكين المرأة من القضايا الدولية أمرًا بالغ الأهمية، وقد سبق الإشارة إلى أن جميع الأديان قد وجهت توجيهات لأتباعها في هذا الصدد، حيث يأخذ الإسلام في الاعتبار الطبيعة البشرية، ويقدم مبادئ توجيهية وقيمًا شاملة وعادلة. تلعب القيم الإسلامية دورًا حيويًا في تمكين المرأة واحترامها، وسنقوم في الصفحات القادمة بمناقشة الدور المهم الذي تلعبه هذه القيم في تمكين المرأة وحماية حقوقها ومنحها الفرصة للعيش بكرامة في المجتمع.

سنقوم بتقسيم الموضوع إلى فئتين لفهمه بعمق، الفئة الأولى هي المجال الفردي، والثانية هي المجال الاجتماعي.

في المجال الفردي، تسعى القيم الإسلامية إلى تمكين المرأة على مستوى شخصي، وتشجيعها

على تحقيق إمكاناتها الكاملة وتطوير نفسها. تحث القيم الإسلامية المرأة على التعلم واكتساب المعرفة، وتشجعها على المشاركة في الحياة العملية وتحقيق النجاح في مجالات متعددة. كما تعزز القيم الإسلامية مفهوم المساواة بين الجنسين وتشجع على تعزيز ثقة المرأة بنفسها وقدراتها. أما في المجال الاجتماعي، فتسعى القيم الإسلامية إلى توفير بيئة مجتمعية تحترم وتحمي حقوق المرأة. تعتبر العدالة والإنصاف من أهم القيم الإسلامية التي تسهم في تحقيق مساواة الفرص بين الجنسين وتقديم الدعم والحماية للمرأة في المجتمع. كما تعمل القيم الإسلامية على التعاون بين أفراد المجتمع، وتشجيع التضامن والتعاطف مع قضايا المرأة.

بالاعتماد على هذه الفهم الشامل للقيم الإسلامية، يمكن أن نفهم كيفية دورها الهام في تمكين المرأة وحماية حقوقها، وتوفير البيئة المناسبة لها للعيش بكرامة واحترام في العالم. وسنركز خلال المناقشة على القيم الإسلامية التي تم ذكرها في المقالات السابقة، مع التأكيد على أهميتها وتأثيرها في تمكين المرأة.

المطلب الأول: المجال الفردى

المجال الفردي في السياق الإسلامي يعبر عن الجانب الشخصي والداخلي للفرد، حيث يركز على العلاقة الخاصة بين الفرد والله والمسؤوليات التي يتحملها تجاه الله ونفسه. يتضمن هذا المجال مجموعة من القيم والمفاهيم التي تؤثر على تطور ونمو الفرد في الجانب الروحي، الفكري، والعقائدي.

أحد أهم الجوانب في المجال الفردي هو العلاقة الفردية مع الله. يُشجع المسلمون على بناء علاقة وثيقة مع الله، وتحقيق التواصل والتواصل الروحي من خلال العبادة والطاعة. وتشمل هذه العبادات الصلاة، والصوم، والصدقة، وغيرها من الأعمال الخاصة التي تعزز الارتباط الروحي بالله.

بالإضافة إلى ذلك، يتضمن المجال الفردي في الإسلام المسؤوليات الشخصية تجاه النفس والمجتمع. يُحث المسلمون على العمل على تحسين أنفسهم، وتطوير قدراتهم، وتحقيق الأهداف الشخصية بما يتماشى مع القيم الإسلامية الأخلاقية.

بالإضافة إلى ذلك، يُشجع المسلمون على السعي للعلم والتعلم باستمرار، حيث يعتبر التعليم واجبًا دينيًا وطريقًا للتطور الشخصي والروحي. ومن هنا، يسعى المسلمون لاكتساب المعرفة والمهارات التي تساعدهم في خدمة الله وخدمة المجتمع بشكل أفضل.

باختصار، المجال الفردي في السياق الإسلامي يمثل الجانب الشخصي والروحي للإنسان، ويعبر عن العلاقة الخاصة بين الفرد والله، والمسؤوليات الشخصية التي يتحملها، والسعي للتطور

والتحسين في مختلف جوانب الحياة الشخصية والروحية.

المجال الفردي في تمكين المرأة:

في سياق تمكين المرأة وفقًا للقيم الإسلامية، يأتي المجال الفردي للمرأة بأهمية كبيرة لتحقيق التمكين الشخصي والروحي. تعتبر القيم الإسلامية مصدر إلهام للمرأة لتعزيز قدراتها وتطوير نفسها في جوانب حياتها الشخصية والروحية، وذلك بما يلي:

- **الوفاء:**

تؤكد القيم الإسلامية على أهمية احترام وحفظ حقوق المرأة، بما في ذلك حقها في الوفاء. في القرآن الكريم، يتم تأكيد حقوق المرأة وضمان محافظتها على كرامتها وحقوقها. على سبيل المثال، يذكر الله تعالى في القرآن الكريم:

") يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا " (1)

تُظهر هذه الآية أهمية معاملة المرأة بالعدل والإنصاف، وتحث على التعامل معها بالمعروف واللطف والرحمة. وبالتالي، يتعين على الرجل أن يكون وفيًا وموجودًا لزوجته، وأن يحترم حقوقها ويعاملها بالعدل والاحترام.

من خلال هذا المفهوم، يعزز الإسلام فكرة الوفاء والمسؤولية المتبادلة بين الزوجين كجزء من القيم الإسلامية، مما يسهم في تمكين المرأة وتعزيز مكانتها في المجتمع.

في سياق الوفاء وتمكين المرأة في القيم الإسلامية، يأتي الاعتناء بالزوجة والتمسك بالعلاقة الزوجية بكل وفاء وإخلاص كجزء أساسي من القيم الإسلامية. تعتبر الوفاء والاستقامة في العلاقة الزوجية واجبًا دينيًا ومسؤولية شرعية عظيمة في الإسلام.

يشير القرآن الكريم إلى أهمية الاعتناء بالزوجة والتمسك بها بكل وفاء، حيث يقول الله تعالى:

"هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ"(2)

بهذه الكلمات القرآنية تُظهر الآية العظيمة مفهوم الوفاء والتضامن في العلاقة الزوجية بطريقة

---

(1) سورة النساء، الآية 19

(2) سورة البقرة، الآية 187

رمزية، حيث يُشبه الله بين الزوجين بأن كل واحد منهما يعتبر لباسًا للآخر. يعني هذا أن الزوج والزوجة يكونان دعمًا وحماية لبعضهما البعض، تمامًا كما يحمي اللباس الجسم ويغطيه. ترتكز هذه الآية على مبدأ الوفاء والاحترام المتبادل بين الزوجين، وتشير إلى أن الزوج والزوجة ينبغي أن يكونا داعمين ومساندين لبعضهما البعض، ويعملا معًا لتحقيق السعادة والاستقرار في الحياة الزوجية. ومن خلال هذا الفهم، يُعزز الإسلام مفهوم التمكين للمرأة من خلال تعزيز حقوقها واحترامها كشريك متساوٍ في العلاقة الزوجية، مما يسهم في بناء مجتمع مترابط ومتناغم يعكس القيم الإسلامية للوفاء والتعاون والاحترام المتبادل.

في القرآن الكريم، تأتي الآية التي تحث على عدم الميل بالكامل وترك المرأة كالمعلقة، كما في الآية التالية:

" فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ"(1)

تعبر هذه الآية عن الأهمية الكبيرة للوفاء مع المرأة، وتشدد على أهمية عدم التجاوز في العلاقات وعدم ترك المرأة في حالة من الغموض أو عدم الاستقرار. بل يجب على الرجل تقديم الدعم والرعاية للمرأة، والاهتمام بها بشكل كامل ومتوازن.لذا، اقول بان تأتي هذه الآية كتأكيد على ضرورة الوفاء مع النساء، وعدم تركهن معلقات دون حقوقهن، وهو مبدأ ينسجم تمامًا مع القيم الإسلامية التي تحث على تمكين المرأة واحترام حقوقها.

وتبرز أهمية الوفاء والاحترام للمرأة في عدة أحاديث نبوية، منها:

"خيرُكُم خيرُكُم لأَهْلِه وأنا خيرُكُم لأَهْلي"(2)

بهذا الحديث النبوي الشريف يوجه النبي محمد ﷺ رسالة عظيمة تبرز أهمية الوفاء والإحسان في التعامل مع الأسرة وخاصة المرأة. يحث الحديث على أن يكون الإنسان خيراً لأهله، وهذا يشمل العناية بمصالحهم ورعاية حقوقهم بكل محبة واحترام.

إضافةً إلى ذلك، يُظهر الحديث أن الوفاء والاحترام للمرأة ليس مقتصراً على الزوجة فقط، بل يمتد لكل النساء في الأسرة بمختلف أوضاعهن وأدوارهن، سواء كن زوجات أو أمهات أو بنات أو أخوات. وبناءً على ذلك، يجب على المسلمين أن يُظهروا الاحترام والتقدير لحقوق النساء ويحافظوا على كرامتهن وسلامتهن في جميع الأحوال.

علاقة النبي محمد ﷺ بنسائه كانت مميزة بالوفاء والرعاية الخاصة. من بين نسائه كانت السيدة خديجة بنت خويلدرضي الله عنهما، التي كانت زوجة النبي محمد ﷺ الأولى والتي تميزت

---

(1) سورة النساء، الآية 129

(2) أخرجه الترمذي. صحيح .

بدورها الكبير في نشر الإسلام ودعم النبي في بداياته. كان النبي محمد ﷺ يحترم ويقدر خديجة بشكل كبير، وكانت علاقتهما تعكس الوفاء والاحترام المتبادلين. لذا ورد في السنة النبوية الكثير من الأحاديث التي تشير إلى وفاء النبي لها. ومن ذلك ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها، حيث قالت:

"مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيْجَةَ، هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَ أَمَرَهُ اللهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَ إِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسَعُهُنَّ"(1)

بكلمات أخرى اقول يعكس هذا الحديث الوفاء العميق والحب الذي كان النبي ﷺ يحمله لخديجة، ويظهر التقدير الذي كان يملكه لها،يبرز الحديث تفاني النبي ﷺ في العناية بخديجة، حيث كان يحرص على ذكرها وإحياء ذكراها وذلك يعكس مدى تعلقه بها وحبه الدائم لها. يظهر الحديث الاحترام الذي كان النبي ﷺ يمنحه لخديجة، وكان يحتفظ بذكرياها بأعظم القدرات ويعبر عن تقديره العميق لها. يوضح الحديث كيف يمكن للوفاء والاحترام الدائم للشريك الحياة أن يؤثر بشكل إيجابي على العلاقة الزوجية ويجعلها قوية ومستقرة.في هذا الحديث، يتحدث النبي محمد ﷺ عن حبه العميق والدائم لخديجة، وكيف أنها كانت محبوبته ومعشوقته، وكان يتذكرها بالخير والجميل دائماً، حتى بعد وفاتها.

هذا التعليم النبوي ينطبق على مراحل مختلفة من حياة المرأة، حيث يؤكد على ضرورة احترام حقوقها والعناية بها طوال حياتها. وهو يعكس رعاية الإسلام واهتمامه بالأفراد الضعفاء في المجتمع، ويعزز قيم العدل والإنسانية التي ينبغي أن يتحلى بها المسلمون في تعاملهم مع الآخرين، وخاصة مع المرأة التي تحتل مكانة مهمة في المجتمع الإسلامي.

- **المحبة والسلام:**

في ضوء القيم الإسلامية، يعتبر التمكين والاحترام للمرأة جزءًا أساسيًا من المحبة والسلام في المجتمع الإسلامي. حيث يُعتبر توفير الحماية والعناية وتعزيز التعاون والتضامن بين أفراد المجتمع أسسًا لبناء مجتمع مزدهر ومتسامح.

عندما نقترب من فهم القرآن الكريم، نجد أنه يوجه لنا رسالة مهمة بشأن معاملة المرأة. يُظهر القرآن الكريم بوضوح أن المرأة تستحق الاحترام والرعاية والمحبة، وذلك من خلال الكثير من الآيات التي تحث على التعاطف والرفق مع النساء. يتمثل جمال هذه الآيات في توجيهها للمجتمع المسلم بأن يعامل المرأة بالحب والرحمة والاحترام.

---

(1) أخرجه البخاري.كتاب: فضائل أصحاب النبى، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة و فضلها. الرقم: 3605

على سبيل المثال، تذكرنا القرآن الكريم بأن المرأة شريكة في الحياة وتستحق معاملة لطيفة ورحيمة، عندما نتأمل في سورة النساء في القرآن الكريم، نجد أن الله تعالى يوجه لنا تعليمات حكيمة بشأن كيفية التعامل مع النساء. يأمرنا الله في هذه الآية الكريمة بالعشرة واللطف والإحسان تجاه النساء، وذلك بالقول:

"وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا "(1)

وهو دليل على أهمية التعاطف والرفق والعناية في التعامل مع النساء.تعلمنا هذه الآية القرآنية أن المرأة ليست مجرد شريكة في الحياة، بل هي شريكة تستحق كل ما هو جميل ولطيف منا. يُحثنا القرآن على التفاهم والتعاون مع النساء بكل لطف ورقة، وعلى معاملتهن بكل محبة ورحمة، وهذا يعكس روح العدل والمساواة التي يدعو إليها الإسلام.

تجعلنا هذه الآية ندرك أن الله يريد منا أن نعيش في مجتمع متسامح ومترابط، حيث يتعاون الرجال والنساء معًا لبناء مجتمع يسوده السلام والمحبة. إن التعامل بالإحسان والرحمة مع النساء ليس فقط واجبًا دينيًا، بل هو أيضًا ركيزة أساسية لبناء علاقات صحية ومستقرة داخل الأسرة والمجتمع بأسره."وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ"، حيث يدعونا القرآن للتعامل بالإحسان مع النساء وإظهار الرحمة والرفق في تعاملنا معهن.

من الجوانب الجميلة في سيرة النبي محمد ﷺ هو التقدير العميق الذي أظهره تجاه النساء وحسن معاملته لهن. كانت عادة الصحابة عندما يأتون إلى بيت النبي ﷺ بدعوة منه، ويجلسون طويلا للمشاركة في الحوارات والمجالس العلمية، يشعر النبي بالشفقة والرحمة تجاه نسائه في هذه الأوقات. فلم يكن يحبذ أن تطول مجالسهم خارج الحاجز الذي يفصل بين المرأة والرجل في المترل.

لذلك، وبما أن النبي ﷺ كان يدرك الصعوبات والتحديات التي قد تواجه النساء في مثل هذه الظروف، سهّل الله تعالى عليه هذه الصعوبة بكلماته الرقيقة والمواسية. من خلال توجيهاته وسلوكه النبيل، أظهر النبي ﷺ تقديره العميق واهتمامه براحة وحسن معاملة النساء. وبهذا، كان يُظهر للمجتمع بأسره أهمية التعاطف والرحمة في التعامل مع النساء وضرورة الحفاظ على كرامتهن ورعايتهن.

حيث قال:

---

(1) سورة النساء، الآية 19

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا "(1)

فعندما نلقي نظرة على هذه النصوص، ندرك أن النبي ﷺ كان قد حرص على إظهار الرحمة والعناية تجاه النساء، وذلك بالتقدير والاحترام وتوفير الظروف المناسبة لهن للمشاركة والاستفادة من الحوارات والمجالس العلمية بشكل آمن ومريح. وبفضل هذا التوجيه والسلوك النبيل، كانت الصعوبات التي قد تواجه النساء في ذلك الوقت أقل صعوبة وأكثر سهولة ويسراً لهن، مما يعكس الحكمة والرحمة التي وردت في تعاليم الإسلام.لذلك في هذه الآية الكريمة، يأمر الله تعالى المؤمنين بالتعامل بالرحمة والإحسان مع النساء، ويحثهم على التقدير والاحترام لحقوقهن ولكرامتهن. يُنصح المؤمنين بألا يدخلوا بيوت النبي ﷺ إلا بإذن، وحتى إذا دعوا لطعام، يُطلب منهم أن يأتوا ويتناولوا الطعام، ثم يتفرقوا بعد الانتهاء دون البقاء لمحادثة طويلة تضايق النبي ﷺ. هذا التصرف يعكس التعامل بالرحمة والاحترام مع النساء، ويؤكد على أن الحفاظ على حياء النبي ﷺ واحترامه لا يجوز المساس به.

بالإضافة إلى ذلك، يُطلب من المؤمنين أن يسألوا النساء عن حاجاتهن ومتطلباتهن من وراء حجاب، وهذا يعبر عن الاحترام لخصوصية النساء وحفاظاً على نقاء القلوب والأخلاق. يشير هذا الأمر إلى أهمية التعاطف والرعاية في التعامل مع النساء، وضرورة الاعتناء بمشاعرهن وحقوقهن بأقصى درجات الرحمة والمحبة والرفق.

هذا يعكس تعاليم الإسلام التي تحث على الرحمة والرفق في التعامل مع النساء، وتطلب من المجتمع أن يحترم حياءهن وخصوصياتهن. فالإسلام يعلمنا أن المرأة ليست مجرد وجود إضافي، بل هي شريكة متكاملة في بناء المجتمع وتحقيق التقدم. ومن هنا، أمر الله تعالى بالظهور بطريقة تحافظ على كرامة المرأة وتعبر عن الاحترام والتقدير لها، مما يعكس القيم الإنسانية السامية التي يحث عليها الإسلام في معاملة النساء بالرفق والرحمة.

وفي سيرة النبي ﷺ نجد وصفًا جميلًا لحبه للنساء بطريقة تعبر عن الاهتمام والتقدير. كان النبي

---

(1) سورة الأحزاب، الآية 53

ﷺ يظهر تعاطفه وحنانه للنساء من خلال تصرفاته وكلماته. يُظهر ذلك في تعامله اللطيف والمهتم معهن، وفي تقديمه للدعم والمساعدة في جميع الظروف.

كان النبي ﷺ يحرص على احترام كرامة النساء ومعاملتهن بالإحسان والود، مما يبرز القيم الإنسانية الرفيعة التي دعا إليها الإسلام. وبهذه الطريقة، يعكس النبي ﷺ حبه الصادق للنساء واحترامه لهن كأفراد مساويين ومهمين في المجتمع، ويعزز مكانتهن وأهميتهن في بناء مجتمع متوازن ومتكافل.ولذا قالﷺ:

"حُبِّبَ إليَّ من دُنْياكمُ النِّساءُ والطِّيبُ وجُعِلَت قُرَّةُ عَيني في الصَّلاةِ"(1)

هذا الحديث يعكس قيمة المرأة في الإسلام ومكانتها العظيمة في عين النبي محمد ﷺ. يُظهر الحديث أن النبي ﷺ يعتبر النساء من أحب الأشياء إليه في الدنيا، ويربط هذا الحب بمفهوم الرحمة والحنان الذي يمثله النبي ﷺ تجاه النساء.

على الرغم من أن النبي ﷺ دعا إلى التزهد في الدنيا وعدم التعلق بها، إلا أنه أشار إلى أن هناك بعض الأشياء في الدنيا يمكن أن تكون مصدر سعادة وراحة للإنسان، ومن بين تلك الأشياء المرأة.

ويمكن تفسير حب النبي ﷺ للنساء في الدنيا بأن المرأة تمثل شريكًا للرجل في الحياة، وتساهم في بناء الأسرة وتربية الأجيال، وتوفير الراحة والسكينة في الحياة الزوجية. وبالتالي، يعتبر النبي ﷺ النساء كنعمة من الله تعالى في الدنيا، ويحبهن ويقدرهن كجزء لا يتجزأ من حياته ومجتمعه. هذه العبارة تشير إلى كيفية تسهيل الله تعالى على نبيه محمد ﷺ التعامل مع صعوبات الحياة ومن بينها التعامل مع النساء. يُظهر النبي ﷺ حبه وتقديره العميق للنساء، ويصف هذا الحب بأنه جزء أساسي من شخصيته وطبيعته. يعكس هذا الوصف رؤية إسلامية تؤمن بأهمية العلاقات الإنسانية الصحية والمتوازنة، وتشجع على التعاطف والاحترام المتبادل بين الجنسين. هذا الحديث يعكس الرؤية الإسلامية السمحة والمتوازنة تجاه المرأة، حيث يؤكد على أهمية محبتها واحترامها ورعايتها كجزء أساسي من الحياة الدنيا والدينية.

وكذلك في الحديث أن النبي ﷺ أوصت بالرفق والرحمة للنساء في هذه الكلمات:

"استَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا فإنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِن ضِلَعٍ، وإنَّ أعْوَجَ شَيءٍ في الضِّلَعِ أعْلاهُ، فإنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وإنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أعْوَجَ، فاسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا"(2)

أراد النبي ﷺ أن يوصي بوصيته لرجال أمته، بمن فيهم الأزواج والآباء والإخوة وغيرهم،

---

(1) أخرجه النسائي . كتاب عشرة النساء . باب حب النساء.(3939).

(2) أخرجه البخاري،كِتَاب النِّكَاحِ،بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ، (5186).

بالتعامل الحسن مع النساء، فأوصاهم بقبول وصيته فيما يخص التعامل مع النساء والتصرف برفق ولطف معهن، وتحسين علاقاتهم بهن. ثم قدّم توضيحًا لطبيعة خلق النساء، مشيرًا إلى أن الله خلق حواء من ضلع آدم الأيسر، وأنها خلقت بطبيعة تحتمل بعض العوج والتقوس. وأوضح أن أعوج ما في المرأة هو لسانها، فإذا حاولت الزوجة أن تعدل على عوجها بالشدة، فإن ذلك يؤدي إلى كسره وتفاقم المشكلة، بينما إذا تركته دون تصحيح فإنها ستظل على عوجها.

وفي هذا السياق، حث النبي على الرفق بالنساء، وأكد على أن الاستقامة في سلوكهن لا تحقق إلا بالتعاون والتفاهم معهن، والصبر على بعض عوجهن. وختم بتأكيد أهمية الوصية بهذا الشأن، مشيرًا إلى أنها تحتاج إلى اهتمام خاص وإظهار لطف ورحمة في التعامل معهن.

بتوجيهه بهذا الوصي، يُظهر النبي ﷺ الرغبة في حماية كرامة المرأة وتأكيد أهمية معاملتها باللطف والحنان. فالتأكيد على الرفق والرحمة في التعامل مع النساء ينبغي أن يتجلى في كل جانب من جوانب الحياة، سواء في الأسرة أو المجتمع، مما يعكس الروح الإنسانية الرفيعة التي يحث عليها الإسلام والتي تضمن حماية واحترام حقوق المرأة في المجتمع الإسلامي.

انظروا إلى سيرة النبي ﷺ. لقد كان النبي ﷺ نموذجا عمليا للعالم في احترام المرأة ومحبتها:

"قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عليه الحِصْنَ، ذُكِرَ له جَمَالُ صَفِيَّةَ بنْتِ حُيَيِّ بنِ أخْطَبَ، وقدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا النبيُّ ﷺ لنَفْسِه، فَخَرَجَ بهَا حتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بهَا رَسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا في نِطَعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قالَ لِي: آذِنْ مَن حَوْلَكَ. فَكَانَتْ تلكَ وليمَتَهُ علَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إلى المَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النبيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وراءَهُ بعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا علَى رُكْبَتِهِ حتَّى تَرْكَبَ"(1)

هذا الحديث يبرز تصرف النبي ﷺ الذي يمثل نموذجاً رائعاً للتعامل الحسن مع النساء وتقديره لهن. عندما وجد النبي ﷺ فرصة للعطاء والعناية بصفية بنت حيي بن أخطب، فقد أظهر لها الاحترام والرعاية اللازمة. لم يكتفِ بتعبير الاهتمام اللفظي فقط، بل أظهر ذلك بالفعل عبر بناء مسكن لها وتوفير حياة مريحة لها، مما يُظهر روح السخاء والتفاني في خدمة الآخرين التي كانت تتميز بها سيرة النبي ﷺ. هذا التصرف يعكس روح العدل والإنصاف في التعامل، ويبرهن على أن النبي ﷺ كان يعمل على تحقيق سعادة وراحة المرأة، وكان يولي اهتماماً خاصاً لرعايتها ورفاهيتها.

هذا السلوك يكشف عن مستوى التواضع واللطف الذي كان يتحلى به النبي ﷺ في تعامله مع النساء، فهو يعكس قيم الاحترام والتقدير لحقوقهن ومشاعرهن. عندما قدم النبي ﷺ المساعدة

---

(1) أخرجه البخاري، كِتَاب الْمَغَازِي، بَابُ غَزْوَةُ خَيْبَرَ (4211).

لصفية بنت حيي بن أخطب وعرض لها ركبته لمساعدتها في ركوب الجمل، فهذا يظهر تواضعه ورعايته لراحتها وسلامتها. هذا التصرف يؤكد على اهتمامه العميق بالمساواة والعدالة في التعامل مع النساء، ويعكس محبته واحترامه لهن كشريكات في الحياة والدين. إن رؤية النبي ﷺ للمساعدة والتواضع تجاه النساء تعتبر نموذجًا يحتذى به في التعامل باللطف والاحترام مع جميع أفراد المجتمع.

- **الحرية**

الحرية في تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية تتجلى في إعطاء المرأة حقوقها الكاملة وتمكينها من ممارسة حياتها بحرية وكرامة. وفي الإسلام، تعتبر الحرية من القيم الأساسية التي ينبغي تحقيقها لكل فرد، بما في ذلك النساء. تعتبر المرأة في الإسلام شخصية مستقلة ومسؤولة عن قراراتها وأفعالها، وهي تتمتع بحرية الاختيار والتصرف في حياتها الشخصية والمهنية والاجتماعية.

تحث القيم الإسلامية على احترام كرامة المرأة واعتبارها شريكًا متساويًا في المجتمع، وتُعزز الحرية الشخصية والاختيارات الذاتية للمرأة دون تمييز أو تحيز. فهي تحظى بالحق في التعليم، والعمل، والمشاركة في الحياة العامة، واتخاذ القرارات الخاصة بها، مع الحفاظ على القيم والمبادئ الإسلامية.

ومن خلال التعاليم الإسلامية وسيرة النبي محمد ﷺ، يتضح دعم الدين الإسلامي لحقوق المرأة وتمكينها، وهو ما يعكس الروح الإنسانية النبيلة والعدالة الاجتماعية التي ينادي بها الإسلام. لذا، تظهر الحرية في تمكين المرأة في الإسلام كمفهوم شامل يشمل الاحترام والمساواة والتمكين الفعال للمرأة في جميع جوانب الحياة.

قد منح الإسلام المرأة العديد من حقوق الحرية، حيث منحها الحرية في التفكير والعقيدة، وأعطاها حق اتخاذ القرار في شؤونها المالية، ومنحها حرية اقتصادية تامة، وفرض عليها حق الحصول على التعليم، ومنحها حق الحرية من القيود الاجتماعية-

الحرية في اختيار الدين والمعتقدات:

الحرية في اختيار الدين والمعتقدات هي قيمة أساسية في الإسلام، وتمثل جوهراً لحقوق الإنسان وكرامته. يحث الإسلام على احترام حرية الفرد في اختيار دينه ومعتقداته دون تدخل أو إكراه. وتجد هذه القيمة الإسلامية تأكيدًا واضحًا في القرآن الكريم، حيث يقول الله تعالى في سورة البقرة:

"لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ"(1)

مما يعني أنه لا يجوز فرض الدين على أي شخص.

تأتي هذه القيمة الإسلامية لتحافظ على حقوق الفرد وتحترم خصوصيته الدينية، وتؤكد على أن الاعتقاد يجب أن يكون نتيجة للاختيار الحر المبني على العلم والتأمل، دون أي إكراه أو تسلط. فالإسلام يحث على الاحترام المتبادل والتعايش السلمي بين الأفراد، بغض النظر عن اختلافاتهم في الدين أو العقيدة.

وبموجب هذا الأمر، يؤمر المسلم الذي يتزوج امرأة غير مسلمة في عدم فرض الإسلام عليها، بمعنى أنه لا يُجبرها على قبول الإسلام أو ممارسة الشعائر الإسلامية. يعني أنها محررة في اختيار ما تؤمن به وتتبعه من دين ومعتقدات، دون تدخل أو إكراه من جانب الزوج المسلم.

ولذلك كتب الإمام ابن كثير(2) رحمه الله في تفسير هذه الآية:

> **"أي لا تكرهوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه. بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه، وختم على سمعه وبصره، فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرهًا مقصوراً. (3)**

---

(1) سورة البقرة، الآية 256

(2) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضَوْ بن درع القرشي الحَصْلي، البصروي، الشافعي، ثم الدمشقي، كان محدّثًا ومفسراً وفقيهًا شهيراً. وُلد في مجدل من أعمال دمشق سنة 701 هـ، وفقد والده في سنة 703 هـ. انتقل إلى دمشق مع أخيه كمال الدين سنة 707 هـ بعد وفاة والده، وحفظ القرآن الكريم وختمه في سنة 711 هـ. كما قرأ القراءات وجمع التفسير، وحفظ متن «التنبيه» في فقه الشافعي سنة 718 هـ، وحفظ مختصر ابن الحاجب، وتفقه على يد الشيخين برهان الدين الفزاري وكمال الدين ابن قاضي شهبة.

سمع ابن كثير الحديث من علماء مثل ابن الشحنة، وابن الزراد، وإسحاق الآمدي، وابن عساكر، والمزي، وابن الرضى. بدأ بشرح صحيح البخاري ولازم المزي، وقرأ عليه تهذيب الكمال، وتزوج ابنته، وكان من أصحاب ابن تيمية. شغل ابن كثير عدة مناصب تعليمية في ذلك العصر، منها: دار الحديث الأشرفية، والمدرسة الصالحية، والمدرسة النجيبية، والمدرسة التنكزية، والمدرسة النورية الكبرى.

توفي ابن كثير في شعبان سنة 774 هـ بعدما فقد بصره في أواخر حياته، ودفن بجوار ابن تيمية في مقبرة الصوفية خارج باب النصر من دمشق. من أشهر مؤلفاته: تفسير القرآن العظيم، البداية والنهاية، طبقات الشافعية، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، السيرة النبوية، وله رسالة في الجهاد، وشرع في كتاب كبير للأحكام لكنه لم يكمله، وله شرح صحيح البخاري الذي فُقد.

(3) تفسير القرآن العظيم – للإمام الحافظ إسماعيل ابن كثير، تحقيق سامي السلامة، ج 1،ص: 682

بهذه الطريقة، يعتبر الإسلام الحرية في الاعتقاد والدين من القيم الأساسية التي يجب أن يحترمها كل فرد ويُؤمن بها المجتمع ككل، مما يسهم في بناء بيئة متسامحة ومتناغمة تعزز السلام والتعايش الإنساني.

في هذا السياق، نجد تجلياً لمبدأ "لا اكراه في الدين" في سلوك النبي محمد ﷺ وتوجيهاته. على الرغم من أن الأم الكافرة كانت ترغب في لقاء ابنتها ولكنها كانت غير مسلمة، فلم يجبر النبي ﷺ ابنته الكافرة على الإسلام، بل أمرها بالتعامل الحسن مع أمها.

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وهي مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، قُلتُ: وهي رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قالَ: نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ. (1)

في هذا المثال، نرى أن أرادت امرأة كافرة أن تلتقي بابنتها، سألت النبي ﷺ ما إذا كان ينبغي لها أن تلتقي بها أم لا. ولو أراد النبي ﷺ لأجبر هذه الأم على الإسلام من خلال تشجيعها على القاء بنتها المسلمة، لكن النبي ﷺ لم يفعل ذلك. بل أمر ابنته أن تحسن معاملتها، مما يظهر الحرية في اتخاذ القرار الديني. والنبي ﷺ لم يفرض الإسلام على الأم كافرة، بل سمح لها بالحرية في اتخاذ القرار بشأن الدين. هذا يظهر كيف أن الإسلام يؤمن بحرية الإرادة والاختيار في الأمور الدينية دون إكراه أو قيد.

هذا السلوك يعكس قيم الحرية والعدل في الإسلام، حيث يتيح للناس حرية اختيار دينهم ويحث على التعايش السلمي والتفاهم بين أفراد المجتمع، دون إكراه أو تمييز.

الحرية الاقتصادية:

في ضوء القيم الإسلامية، تُعتبر الحرية الاقتصادية للمرأة أمرًا مهمًا لتمكينها وتحقيق مكانتها الاجتماعية والاقتصادية. تنص القيم الإسلامية على حقوق المرأة في الحصول على الميراث والممتلكات، وتمنحها الحرية في إدارة أموالها وممتلكاتها بطريقة تتماشى مع الأحكام الشرعية. تحث القيم الإسلامية على المساواة بين الجنسين في مجال الاقتصاد، حيث يجب على المرأة أن تتمتع بنفس الحقوق والفرص التي يتمتع بها الرجال. تشجع القيم الإسلامية مع الأحكام الشرعية على تمكين المرأة اقتصاديًا من خلال تعليمها وتوفير الفرص الاقتصادية لها، سواء في مجال العمل أو في إدارة الممتلكات والأعمال التجارية.

وبناءً على ذلك، يُعتبر تمكين المرأة اقتصاديًا في الإسلام جزءًا لا يتجزأ من مبادئ العدالة والمساواة التي تنص عليها الشريعة الإسلامية، ويعكس رؤية شاملة تهدف إلى تحقيق التنمية

---

(1) أخرجه البخاري، كِتَاب الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا، بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ. (2620)

الشاملة والازدهار للمجتمع بأسره.

ولذلك يقول الله تعالى في القرآن الكريم:

" لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا "(1)

في هذه الآية الكريمة، يتم تأكيد حقوق المرأة في الحصول على حصتها من الميراث والمال الذي تركه الوالدان والأقرباء. بموجب هذا المبدأ، يُعطى للمرأة حقها الشرعي في الحصول على جزء من المال والممتلكات التي تركها الوالدان والأقرباء بعد وفاتهم. وهذا يؤكد على الاعتراف بحقوق المرأة في الميراث والحصول على الثروة، دون تمييز أو تحجيم بسبب جنسها.

وهذا يعكس الحرية الاقتصادية للمرأة في الإسلام، حيث يتم منحها حقوقها في الميراث والممتلكات بناءً على القواعد الشرعية المحددة. وبالإشارة إلى مصطلح "نَصِيبًا مَّفْرُوضًا"، فإنه يوضح أن المرأة لها حصة مفروضة في الميراث، وهو حق لا يمكن لأحد الاعتداء عليه. بمعنى آخر، ليس لأي شخص من الكائنات القدرة على سلب المرأة من حقها في الحصول على ميراثها والممتلكات التي تركها لها الوالدان والأقرباء.

حرية فى اختيار الزوج:

في الإسلام، يُؤمَّن للمرأة حرية في اختيار الزوج والموافقة على عقد الزواج وفقًا لتعاليم الدين. تعَدُّ هذه الحرية من القيم الإسلامية الأساسية التي تحث على احترام إرادة المرأة وتقدير خياراتها في الزواج. يؤكد الإسلام على ضرورة استئناف المرأة في عقد الزواج وأن يكون قرارها في هذا الشأن مستقلاً ومبنياً على الاختيار الشخصي دون أي اكراه أو إجبار من أي طرف آخر، سواء كان ذلك الأبوين أو الأقارب أو غيرهم. يُعتبر هذا المبدأ جزءًا من العدالة والمساواة التي تحث عليها القيم الإسلامية، حيث تُمنح المرأة حقوقها الشرعية والإنسانية وتحترم إرادتها وخياراتها في مجال الزواج والحياة الزوجية.

ولذلك يوصي النبي ﷺ الأمة بهذه الكلمات:

لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حتَّى تُسْتَأْمَرَ، ولا تُنْكَحُ البِكْرُ حتَّى تُسْتَأْذَنَ. قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ، وكيفَ إذْنُها؟ قالَ: أنْ تَسْكُتَ. (2)

هذا الحديث يؤكد على حرية المرأة في اختيار زوجها والموافقة على الزواج. في الإسلام، لا يُسمح بإجراء عقد زواج للعانس حتى تُطلب موافقتها، ولا يجوز تزويج العانس دون استئذانها.

---

(1) سورة النساء: 7

(2) أخرجه مسلم،كِتَاب النِّكَاحِ،باب اسْتِئْذَانِ الثَّيِّبِ فِي النِّكَاحِ بِالنُّطْقِ وَالْبِكْرِ بِالسُّكُوتِ (1419)

عندما سأل الصحابة عن كيفية موافقة المرأة، أجاب النبي ﷺ أنها تُعطى موافقتها بالسكوت، أي بدون القول بنعم أو لا بل بالامتناع عن الرفض. هذا يعني أن المرأة تحتفظ بحقها في اتخاذ القرار والموافقة أو الرفض بحرية وبدون إكراه.

في ضوء القيم الإسلامية، يعد هذا المبدأ استمراراً للحرية الشخصية والاحترام لإرادة المرأة، حيث يجب على الزواج أن يكون نتيجة لموافقة واختيار متبادل بين الطرفين، دون وجود أي تسلط أو اكراه. يعكس هذا المبدأ مبادئ العدالة والمساواة بين الجنسين في الإسلام، حيث تُعطى المرأة الحقوق في الحياة الزوجية وتُحترم إرادتها واختياراتها في هذا الجانب.

لم يقتصر النبي ﷺ على إصدار الأوامر فحسب، بل أظهر من سيرته الطيبة أن الجارية إذا استردت حريتها، فإن لها الحق في البقاء تحت زوجها السابق أو في طلاقه إذا كانت حرة. وعندما طلب زوجها أن يشفع للنبي ﷺ، لم يأمر النبي ﷺ هذه المرأة بشيء، مع أنها تعلقت به وسوف، ولكنه بالتأكيد شفع لها.

يقول سيدنا ابن عباس رضي الله عنه:

"ان زوج بريرة عبدا، يقال له: مغيث، كاني انظر إليه يطوف خلفها ويبكي ودموعه تسيل على خده، فقال النبي ﷺ للعباس:" يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا، فقال لها النبي ﷺ:" لو راجعتيه، فإنه ابو ولدك"، قالت: يا رسول الله، تامرني، قال:" إنما اشفع"، قالت: لا حاجة لي فيه"(1)

هذه الحديث تعبر عن الحرية في اختيار الزوج والزوجة، حيث أن الزوجة بريرة كانت تعلم مدى حب زوجها مغيث لها، وكان زوجها يظهر مشاعره بالبكاء والتجول حولها. عندما علم النبي ﷺ بذلك، أثنى على حب مغيث لبريرة وأعجب بالعلاقة القوية بينهما. ومع ذلك، فإن النبي ﷺ لم يأمر بريرة بالعودة إلى زوجها، بل قدم ذلك كاشفاً عن رأيه ونصحه لها. وهنا تظهر حرية اختيار الزوجة في القرار النهائي بما يخدم مصلحتها ومصلحة أسرتها، حيث اختارت بريرة عدم العودة إلى زوجها دون تدخل من النبي ﷺ.

لو شاء النبي ﷺ لتزوجت بريرة هذا الزوج، لكن لم يفعل ذلك، وذلك لأنه لو فعل ذلك، فسيعرض حرية النساء للخطر حتى يوم القيامة. في الإسلام، تُحترم حرية النساء في اختيار الزوج وفي التعبير عن مشاعرهن، وتقدم لهن الدين والقوانين الإسلامية حماية كبيرة لهذه الحرية. ولذلك، ترك النبي ﷺ القرار للاختيار الحر للمرأة دون فرض أو إكراه، مما يظهر الاحترام الكامل لحريتها وكرامتها، ويؤكد على أهمية احترام الحريات الفردية والاختيار الذاتي في

---

(1) صحيح البخاري . كتاب الطلاق. باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة (5283,

الإسلام.

الحرية فى التملك والتصرف:

في الإسلام، تتمتع المرأة بحرية في التملك والتصرف، وتحظى بحقوقها المالية والمعيشية بما يتناسب مع قدراتها واحتياجاتها. تؤكد القيم الإسلامية على ضرورة احترام حرية المرأة في التصرف في ممتلكاتها ومالها دون تدخل زوجي أو أي شخص آخر. وفي الوقت نفسه، تضمن الشريعة الإسلامية أن يتم التعامل مع الممتلكات والمال بشكل عادل ومتوازن، حيث يُعتبر من المسؤولين عن رعاية المرأة، سواء كانوا أزواجًا أو أولياء أمور، ضرورة توفير الدعم المالي والرعاية اللازمة لها دون انتهاك لحقوقها أو تقييد لحريتها. وبالتالي، تتجلى القيم الإسلامية في تعزيز حرية المرأة في التملك والتصرف، مع مراعاة المسؤوليات المالية والاجتماعية المشتركة التي تقع على عاتق أفراد المجتمع تجاهها.

في القرآن الكريم، أمر الله تعالى:

وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (1)

أمر الله تعالى في القرآن الكريم، بإعطاء النساء صدقاتهنّ نحلة ، وهذا يشير إلى أهمية حقوق المرأة في التملك والتصرف في المال الذي يأتي لها كمهر.

وقد فسر سيد قطب(2)رحمه الله تفسير هذه الآية بأسلوب جيد جداً، فقال:

---

(1) النساء:4

(2) سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي (9 أكتوبر 1906م - 29 أغسطس 1966م) كان كاتبًا، شاعرًا، أديبًا، داعية، ومنظرًا إسلاميًا مصريًا. اشتهر بتفسيره للقرآن الكريم بأسلوب أدبي رفيع وتنظيره لمفاهيم توحيد الحاكمية والجاهلية المعاصرة. من أبرز أعماله "في ظلال القرآن"، "معالم في الطريق"، و"المستقبل لهذا الدين"، بالإضافة إلى عدة قصائد منها "أخي أنت حرٌّ"، "غُرباء"، و"حدثيني".

تأثر سيد قطب بفرحة الأمريكيين باغتيال حسن البنا، مؤسس جماعة الإخوان المسلمين، فانضم إلى الجماعة عند عودته إلى مصر. تولى منصب رئيس قسم نشر الدعوة في الجماعة، ورئيس تحرير جريدة "الإخوان المسلمون"، وكان عضوًا في مكتب الإرشاد.

ركز سيد قطب في أعماله على تكوين الطليعة المؤمنة التي تعمل على إحياء المجتمع الإسلامي عبر إعادة غرس العقيدة الإسلامية والتربية الأخلاقية، ثم السعي بعد ذلك لإقامة الدولة الإسلامية بناءً على أطروحات حسن البنا وأبو الأعلى المودودي. كانت أفكاره مؤثرة ولا تزال تُناقش حتى اليوم، حيث أسهمت بشكل كبير في تشكيل الفكر الإسلامي الحديث.

هذه الآية تنشئ للمرأة حقاً صريحاً ، وحقاً شخصياً ، في صداقها ، وتنبئ بما كان واقعاً في المجتمع الجاهلي من هضم هذا الحق في صور شتي . واحدة منها كانت في قبض الولي لهذا الصداق وأخذه لنفسه ؟ وكأنما هي صفقة بيع هو صاحبها ! وواحدة منها كانت في زواج الشعار . وهو أن يزوج الولي المرأة التي في ولايته ، في مقابل أن يزوجه من يأخذها امرأة هي في ولاية هذا الآخر ، واحدة بواحدة. صفقة بين الوليين لا حظ فيها للمرأتين . كما تبدل بهيمة بهيمة ! فحرم الإسلام هذا الزواج كلية ، وجعل الزواج التقاء نفسين عن رغبة واختيار ، والصداق حقاً للمرأة تأخذه لنفسها ولا يأخذه الولي ! وحتم تسمية هذا الصداق وتحديده. التقبضه المرأة فريضة لها ، وواجبا لا تخلف فيه ، وأوجب أن يؤديه الزوج ، نحلة – أي هية خالصة لصاحبتها – وأن يؤديه عن طيب نفس ، وارتياح خاطر ، كما يؤدي الية والمنحة ، فإذا طابت نفس الزوجة بعد ذلك لزوجها عن شيء من صداقها – كله أو بعضه ، فهي صاحبة الشأن في هذا ، تفعله عن طيب نفس ، وراحة خاطر ، والزوج في حل من أخذ ما طابت نفس الزوجة عنه و كله حلالا صبا هنيئا مريئاً. فالعلاقات بين الزوجين ينبغي أن تقوم على الرضى الكامل ، والاختيار مطلق، والسياحة التابعة من القلب ، والود الذي لا يبقى معه خرج من هنا أو من هناك-

و بهذا الإجراء استبعد الإسلام ذلك الراسب من رواسب الجاهلية في الشمال المرأة وصداقها ، وحقها في نفسها وفي مالها ، وكرامتها ومنزلتها ، أو في الوقت ذاته لم تخفف ما بين المرأة ورجلها من صلات، ولم يقمها على مجرد الصرامة في القانون ، بل ترك للسياحة والتراضي والمودة في الحد مجراها في هذه الحياة المشتركة وأن تبلل بتداوتها حو هذه الحياة. (1)

وفقًا لتعاليم الإسلام على الزوج ، أن يكون سخيًا وشفافًا في تسديد المهر لزوجته، وهذا يعكس قيم العدل والإنصاف التي تُعلّمها الشريعة الإسلامية. إذا أرادت الزوجة تقديم جزء من المهر أو التنازل عنه، فلها الحق في ذلك، ويجب على الزوج أن يتفهم ويحترم رغبتها، ويُقدم المساعدة والدعم بسرور وسعادة، فهذا يعكس الروح الحنونة والشفافة التي يجب أن تسود العلاقة بين الزوجين في الإسلام.

بشكل عام، يعكس هذا التعليم الإسلامي النظرة الإنسانية الشاملة للمرأة، ويُظهر احترام الدين لحقوقها الشخصية والمالية، ويشجع على العدل والإنصاف بين الزوجين في جميع الجوانب، وهو ما يسهم في بناء علاقات زوجية صحية ومستقرة في المجتمع الإسلامي.

---

(1) سيد قطب، فى ظلال القرآن،المجلد الاول، الجزء الرابع،ص:585 دار الشروق،الطبعة الثانية والثلاثون،1423هـ-2003م

الحرية فى حق التعليم:

تحظى المرأة في ضوء القيم الإسلامية بحقوقها الكاملة في التعليم، وتعتبر الحرية في مجال التعليم أمرًا أساسيًا لتمكينها وتطويرها. يعَد التعليم وسيلة مهمة لتمكين المرأة وتحقيق تقدمها الشخصي والمهني، وهو أيضًا وسيلة لتحقيق التوازن والتنمية الشاملة في المجتمع.

يقول ابي سعيد رضي الله عنه:

جَاءَت امْرَأَةٌ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَتْ: يا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا من نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فيه، تُعَلِّمُنَا ممَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، قالَ: اجْتَمِعْنَ يَومَ كَذَا وَكَذَا فَاجْتَمَعْنَ، فأتَاهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ ممَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قالَ: ما منْكُنَّ مِن امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بيْنَ يَدَيْهَا، من وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقالتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ. وفي روايةٍ : ثَلَاثَةٌ لَمْ يبْلُغُوا الحِنْثَ"(1)

هذا الحديث يتحدث عن طلب المرأة من النبي محمد ﷺ تحديد يوم لتعلم الدين يبرز بوضوح موقف الإسلام الإيجابي تجاه حق المرأة في الحصول على التعليم. عندما جاءت المرأة للنبي ﷺ وأبدت رغبتها في التعلم، لم يقاطعها النبي ﷺ أو يرفض طلبها بل قبل ذلك بإيجابية وأحسن التعامل معها. بالعكس، قام النبي ﷺ بتحديد يوم معين لتلبية طلبها وتعليمها مما علمه الله.

هذا الحديث يظهر بوضوح أن الإسلام يحث على التعليم ويؤكد على حق المرأة فيه، دون تمييز أو تحيز. إن النبي ﷺ بتعامله اللطيف مع طلب المرأة، يعكس الموقف الإنساني الرفيع والمبادئ السامية التي يحملها الإسلام تجاه حقوق المرأة. يُظهر هذا الموقف أيضًا التزام الإسلام بمبدأ المساواة في الفرص التعليمية بين الجنسين، حيث يُمكن للمرأة أن تسعى لتحقيق تطلعاتها في مجال التعليم بنفس الحق والحرية التي يتمتع بها الرجل.

تحذير:

لا تُمنح قدرات المرأة في الإسلام حرية مطلقة تتعارض مع الطبيعة الإنسانية ومبادئ الشريعة الإسلامية بشكل واضح. يُنظر إلى المرأة في الإسلام باحترام وتقدير كاملين، لكن هذا لا يعني أنها مُخوَّلة بحرية للقيام بكل ما تريد دون قيود. على سبيل المثال، لا تُسمح الحرية الجسدية بتحقيق ما يتعارض بوضوح مع مبادئ الدين الإسلامي، مثل الممارسات الفاحشة وغير اللائقة. وفي سياق مماثل، يُحدِّد الإسلام السلوك الذي يُعتبر مقبولًا ومناسبًا للمرأة، ولا يُسمح بالحرية في الممارسات السلوكية التي تخالف قيم الدين وتضر بالمجتمع. وهذا يعبر عن حرص الإسلام على حماية الأخلاق والقيم في المجتمع، وضمان استقامة الأخلاق والسلوكيات الفردية

(1) صحيح مسلم ،كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ،باب فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ فَيَحْتَسِبُهُ، الرقم : 2633

والاجتماعية.

بالإضافة إلى ذلك، تُقيِّد القيم الإسلامية بعض اختيارات المرأة في بعض الأمور، مثل الزواج، حيث يتعين على المرأة الحصول على إذن وليها قبل الزواج. هذا يُعتبر ضمانًا لحقوق المرأة ومصالحها، وتفاديًا للتعرض للمخاطر أو الظروف غير المرغوب فيها.

يسعى الإسلام بالطريقة نفسها إلى تحقيق توازن بين حرية المرأة والمسؤوليات الاجتماعية والدينية التي تُضاف إليها. يُحثُّ المسلمات على ممارسة حقوقهن والمساهمة في تنمية المجتمع، مع مراعاة القيم الإسلامية والأخلاق الحسنة. في هذا السياق، تُعتبر حرية المرأة في الإسلام ليست مجرد حرية شخصية فقط، بل تمتد لتشمل مسؤوليتها تجاه العائلة والمجتمع، وذلك من خلال العمل على تنمية الذات والمساهمة في الخير والإصلاح وفقًا للقيم والأعراف الإسلامية.

- **التعليم:**

التعليم في تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية يعد أمرًا ذا أهمية كبيرة، حيث ينظر الإسلام إلى التعليم كواحد من الحقوق الأساسية التي ينبغي أن تحظى بها كل إنسان بغض النظر عن جنسه أو جنسيته. يؤكد القرآن الكريم والسنة النبوية على أهمية التعليم والبحث عن العلم، ولا يوجد في الإسلام تمييز بين الرجل والمرأة في هذا الشأن.

تعتبر المرأة في الإسلام مسؤولة عن تعليمها وتعليم أسرتها، وتشجع القيم الإسلامية على السعي للمعرفة والتعلم. فالتعليم يمكن المرأة من الاستقلال الفكري والاجتماعي، ويمكنها من المساهمة في بناء المجتمع وتحقيق التقدم. وفي ضوء ذلك، فإن الإسلام يشجع على توفير الفرص التعليمية للمرأة دون تمييز ويعتبرها واجبًا شرعيًا.

علاوة على ذلك، يعتبر الإسلام التعليم وسيلة للتحرر والتطور الذاتي، وهو يرى أن التعليم يمكن أن يساهم في تمكين المرأة وتحقيق ذاتها في المجتمع. ولهذا السبب، فإن توفير الفرص التعليمية للمرأة يعتبر جزءًا لا يتجزأ من تحقيق العدالة والمساواة في المجتمع الإسلامي.

إذاً، يمكن القول إن الإسلام يشجع على توفير الفرص التعليمية للمرأة ويعتبر ذلك جزءًا أساسيًا من مسار تمكينها وتطورها في المجتمع الإسلامي.

بداية الوحي كانت بقول الله تعالى لرسوله محمد (ﷺ) في سورة العلق:

" اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (1) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (2) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (3) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (4) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ"(1)

---

(1) العلق:1-5

أكدت الآية على أهمية توجيه الإنسان نحو البحث فيما خلق الله، والاستكشاف في علوم الطبيعة والحياة، وهذا يعكس التوجيه الإسلامي نحو دعوة الإنسان للاستفادة من العلم والتعلم باستمرار.

وبالتالي، فإن الآية تجسد مبدأ حرية التعلم والاكتساب المعرفي في الإسلام، وتشجع على السعي للاطلاع والاستزادة من المعرفة، وهو مبدأ أساسي يساهم في تمكين المرأة والرجل على قدم المساواة في ميدان العلم والتعليم.

اهتم رسول الله -ﷺ- شخصيًا بتعليم النساء، حيث خصص لهن يومًا يلتقي بهن بعيدًا عن الرجال ليعلمهن ويفقهن في أمور دينهن. كما ورد في الحديث النبوي الشريف:

جَاءَت امْرَأَةٌ إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَتْ: يا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا من نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فيه، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، قالَ: اجْتَمِعْنَ يَومَ كَذَا وَكَذَا فَاجْتَمَعْنَ، فأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ(1)

وكانت أزواج النبي ﷺ ولا سيما عائشة رضي الله عنها من بين المعلمات العظيمات، حيث نقلن إلى الأمة الإسلامية الكثير من الأحاديث النبوية وأحكام الشريعة الإسلامية. وقد أثبتت المرأة المسلمة على مر العصور أنها أهل للثقة ورمز للتفوق، وأنها لا تقل عن الرجل استعدادًا للمعرفة وكفاءة في طلب العلم. فكانت بينهن المحدثات العابدات، والعالمات التقيات.

وكذلك مدح النبي عائشة رضي الله عنها نساء الأنصار لاهتمامهن بطلب العلم ورغبتهن فيه.حيث قالت:

"سَأَلَت امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا؟ قَالَ: فَذَكَرَتْ أَنَّهُ عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ. ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرُ بِهَا. قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: "تَطَهَّرِي بِهَا، سُبْحَانَ اللَّهِ" وَاسْتَتَرَ. قَالَ قَالَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: وَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْتُ تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ. فَقَالَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ"(2)

نستخلص دروسًا مهمة من هذا الحديث المبارك:

الأولى: في هذا الحديث المبارك، نرى السيدة عائشة – رضي الله عنها – تثمن وتقدر رغبة نساء الأنصار في تعلم العلم واهتمامهن به. يُظهر هذا الموقف من عائشة روح التقدير والتشجيع للمرأة المسلمة في سعيها لاكتساب المعرفة والعلم. وهذا يبرز بوضوح أهمية التعليم للمرأة في

---

(1) صحيح مسلم ،كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ،باب فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ فَيَحْتَسِبُهُ، الرقم : 2633

(2) صحيح مسلم. كتاب الحيض. باب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك. 332

المجتمع الإسلامي، وكيف أن النساء يجب أن يكون لهن نصيب من العلم والمعرفة، وأنهن مشاركات في بناء المجتمع وتطويره. تعزز هذه المبادئ قيم المساواة والعدالة في الإسلام، حيث يتم تشجيع النساء على التعلم والنمو الشخصي بما يتيح لهن الفرصة لتحقيق إمكاناتهن والمساهمة بفاعلية في المجتمع.

الثانية: في هذا الحديث، نجد أن النبي محمد ﷺ استجاب لطلب النساء بالإجابة على استفسارهن وتأكيد حقهن في التعليم، بدلاً من ردهن أو إهمال طلبهن. يظهر هذا الموقف تفضيل النبي ﷺ لتقدير قدر النساء وإعطائهن حقوقهن الشرعية والاجتماعية. يبرز هذا الموقف الإيجابي للإسلام في معالجة قضايا المساواة بين الجنسين وتشجيع المرأة على التعلم والتطور.

تأكيد النبي ﷺ لحقوق التعليم للنساء يعكس قيم العدالة والمساواة في الإسلام، حيث يتم تشجيع النساء على تحقيق النجاح والتقدم في مختلف مجالات الحياة، بما في ذلك التعليم. يعزز هذا الموقف رؤية الإسلام للمرأة باعتبارها شريكاً متساوياً في بناء المجتمع وتقدمه، ويعكس التزام الدين بتعزيز قدرات الإنسان وتمكينه لتحقيق إمكاناته الكاملة.

إجابة النبي ﷺ على طلب النساء بالتعليم تعطيهن الثقة في أن صوتهن يُسمع وأن حقوقهن يُحترم، مما يشجعهن على المشاركة الفعّالة في المجتمع والمساهمة في نهضته وتطويره.

وكذلك بشر النبي ﷺ الذي يعلم البنات بهذه الكلمات:

"ثَلَاثَةٌ لهمْ أجْرَان: رَجُلٌ مِن أهْلِ الكِتَاب، آمَنَ بنَبيِّه وآمَنَ بمُحَمَّد ﷺ، والعَبْدُ المَمْلُوكُ إذَا أدَّى حَقَّ اللَّه وحَقَّ مَوَاليه، ورَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أمَةٌ فأدَّبَهَا فأحْسَنَ تَأْديبَهَا، وعَلَّمَهَا فأحْسَنَ تَعْليمَهَا، ثُمَّ أعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أجْرَان"(1)

هذا الحديث يعبر عن أهمية تعليم البنات ورعايتهن، ويشير إلى أن النبي محمد ﷺ كرم الرجل الذي يتولى مسؤولية تعليم وتربية أسرته، بما في ذلك بناته، ويحث على توفير الفرص لتنمية مهاراتهن وتعلمهن. كما يبرز الحديث أنه عندما يُعطى الرجل حرية زوجته بعد تعليمها وتربيتها، وإذا كانت قررت الزواج منه، فإنه يحصل على أجرين: أجرٌ على عنايته وتعليمه لها، وأجرٌ على فضله بإعتاقها وزواجها، مما يظهر أهمية تقدير جهود الرجل في تربية أسرته وتعليمهن.

انا اقول في الختام، يظهر التعليم في الإسلام كأداة حيوية لتمكين المرأة وتمكينها من النهوض بذاتها والمشاركة بفعالية في بناء المجتمع. يؤكد الإسلام على أهمية تعليم النساء وتثقيفهن، ويعتبرها واجبًا دينيًا واجتماعيًا. تعتبر المرأة في الإسلام شريكًا في العملية التعليمية، وهي

(1) أخرجه البخاري، كِتَاب الْعِلْمِ، بَابُ تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أَمَتَهُ وَأَهْلَهُ (97)

مسؤولة عن نشر العلم والقيم الإسلامية في المجتمع. يوفر التعليم للمرأة الفرصة لتحقيق ذاتها، وتطوير مهاراتها، والمساهمة في التنمية المجتمعية، مما يؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في المجتمع الإسلامي.

المطلب الثاني: المجال الاجتماعي

يُعتبر المجال الاجتماعي في السياق الإسلامي جوهريًا في بناء العلاقات والتواصل بين أفراد المجتمع، ويتميز بتأثيره العميق على السلوكيات والتصرفات الفردية والجماعية، حيث يتجلى فيه مجموعة من القيم والمبادئ الإسلامية الراسخة.

أولاً، يتضمن المجال الاجتماعي الدعوة إلى المشاركة الفعالة في الحياة الاجتماعية والمساهمة في الخير العام. يتمثل ذلك في العمل التطوعي والمشاركة في الأنشطة المجتمعية التي تعزز التواصل والتعاون بين الأفراد.

ثانيًا، يتأسس المجال الاجتماعي على مفهوم التعاون والتضامن الاجتماعي، حيث يُشجع المسلمون على دعم بعضهم البعض ومساعدة المحتاجين، مما يعزز الوحدة والتآلف في المجتمع.

ثالثًا، تُعتبر العدالة أسسًا أساسية في التفاعلات الاجتماعية، حيث يتم التأكيد على المعاملة العادلة والمتساوية مع الآخرين بغض النظر عن الخلفية الاجتماعية أو الاقتصادية.

رابعًا، تُشجع قيم الاحترام والتسامح في المجتمع الإسلامي، مع التأكيد على التعامل بلطف واحترام مع الآخرين وتعزيز التعايش السلمي بين الأفراد.

وأخيرًا، يلعب التثقيف والتوعية الاجتماعية دورًا حيويًا في تعزيز الوعي بالقيم الدينية وتعزيز التواصل والتعاون داخل المجتمع، مما يسهم في تحقيق التحسين الشامل لجميع أفراده وتحقيق رفاهية المجتمع بشكل عام.

المجال الاجتماعي في تمكين المرأة:

يتم تمكين المرأة في المجال الاجتماعي وفقًا للقيم الإسلامية من خلال مجموعة من القيم والمبادئ التي تعكس الإسلام كدين يحترم كرامة المرأة ويعزز مشاركتها الفعالة في المجتمع.

يؤمن الإسلام بأهمية دور المرأة في بناء المجتمع وتقدمه، ويعتبرها شريكًا مساويًا في العمل الاجتماعي والتنموي. تُشجع المرأة في الإسلام على الاستفادة من مواهبها ومهاراتها في خدمة المجتمع وتحقيق الخير العام، مع توفير البيئة المناسبة لتحقيق طموحاتها وتطلعاتها.

من خلال تطبيق القيم الإسلامية، يمكن للمرأة أن تلعب دورًا حيويًا في تعزيز العدالة الاجتماعية وتحقيق التنمية المستدامة في المجتمعات الإسلامية وخارجها. تشمل بعض هذه القيم:

- **العدل:**

في الإسلام، يتم تأكيد أهمية معاملة المرأة بالعدل والإنصاف داخل الأسرة والمجتمع، وذلك من خلال توجيهات دينية وقيم إسلامية تحث على احترام حقوق المرأة وضمان حصولها على المساواة في مختلف الجوانب الحياتية.في الإسلام.

عندما نلقي نظرة على القرآن الكريم، نجد أن الله سبحانه وتعالى قد منح المرأة حقوقها وكرامتها، وأوجب على المجتمع احترامها ومعاملتها بالعدل والإنصاف. يتضح ذلك من خلال العديد من الآيات التي تحث على معاملة النساء باللطف والرحمة، وتشجيع العدل في التعامل معهن. فالقرآن الكريم يبرز دور المرأة وأهميتها في المجتمع، ويحث على حماية حقوقها والتعاطف معها، مما يجعلها جزءًا لا يتجزأ من النظام الإسلامي العادل والمتوازن.

من الآيات التي تحث على العدل والإنصاف في التعامل مع النساء:

"وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا"(1)

تنص هذه الآية على أنه إذا كان الرجل يخشى أن يظلم النساء بسبب عدم القدرة على العدل في التعامل معهن، فيجب عليه أن يتجنب الزواج من أكثر من واحدة، ويكتفي بالزواج من زوجة واحدة فقط.

في هذه الآية، تحث القرآن الكريم على العدل والإنصاف في التعامل مع النساء، وتظهر أهمية الوقوف بجانب النساء وحمايتهم من الظلم، وذلك بتجنب الزواج من أكثر من واحدة إذا كان هذا الأمر سيؤدي إلى الظلم أو الإحساس بالوسوسة وعدم القدرة على العدل بين الزوجات. في هذا السياق، يأمر القرآن باتباع الوسطية وتجنب الميل إلى الظلم والمحاباة في التعامل مع النساء، مما يعكس رؤية الإسلام في تعزيز العدل والإنصاف في المجتمع وحماية حقوق الجميع، بما في ذلك النساء.

هذا الأمر يأتي لضمان الحفاظ على حقوق النساء وعدم التمييز ضدهن، ولتفادي الظلم والإساءة في التعامل معهن.

وفي نص آخر من القرآن الكريم، يوجه الله تعالى بعدم الانحياز والتميل إلى جانب واحد دون غيره، بقوله:

---

(1) سورة النساء، الآية 3

" فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ "(1)

في هذه الآية المباركة، تأمل الله تعالى عدم الميل إلى التحيز أو الظلم في التعامل مع النساء. يشبه الله الميل الشديد إلى الجانب الواحد من الميزان بوضع شيء متعلق على حافة الصراعة، وهذا يعبر عن الوضع الغير مستقر والمعرض للسقوط.

لذلك، يأمر الله المؤمنين بالعدالة والمساواة في معاملتهم مع النساء، دون أي تحيز أو إحساس بالميل الزائد في أي اتجاه. ينبغي للمؤمنين أن يكونوا متوازنين وعادلين في تعاملهم مع النساء، مع الحفاظ على حقوقهن واحترامهن، دون الإضرار بهن أو تركهن معلقات في حالة الظلم أو الإهمال.

بهذا الشكل، تعكس هذه الآية التوجيهات الإلهية للمؤمنين بضرورة العدالة والمساواة في المعاملة مع النساء، وتحث على تجنب الميل الزائد والظلم في التعامل معهن، مما يعزز قيم العدل والإنصاف في المجتمع الإسلامي.

لقد نهى النبي ﷺ بشدة الصحابة عن تفريط حقوق المرأة، حتى لو كان سبب ذلك كثرة عبادتهم. على سبيل المثال، عندما أهمل عبد الله بن عمرو دفع أجر زوجته الذي كان يعطيها لأداء العبادات، فوضح له النبي ﷺ بأنّ:

"يا عَبْدَ اللَّه، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهارَ وتَقُومُ اللَّيْلَ؟ قُلتُ: بَلَى يا رَسولَ اللَّه، قالَ: فلا تَفْعَلْ، صُمْ وأَفْطِرْ، وقُمْ ونَمْ، فإنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وإنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وإنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا"(2)

أي ينبغي عليك أن تقدم لزوجتك حقها.

هذه العبارة التي أوردها النبي محمد ﷺ "وزوجك عليك حقا" تعكس الأهمية الكبيرة التي يجب أن يُولى لحقوق الزوجة في الإسلام. النبي ﷺ بوضوح ينبه عبد الله بن عمرو على أهمية تحمله مسؤولية الإحسان والعدل تجاه زوجته، وذلك حتى ولو كان بني عبادته كثيرة.

بالتأكيد، الحديث يبرز أن الرجل له واجبات وحقوق تجاه زوجته، ومنها توفير النفقة والرعاية الكاملة لها. وبهذا النهج، يتأكد النبي ﷺ من أن المجتمع يعمل بالعدالة والإنصاف تجاه النساء، ولا يتساهل في معاملتهم أو تفريط في حقوقهنّ حتى لو كان السبب في ذلك كثرة العبادة.

هذا الحديث يعكس قيم العدل والمساواة بين الجنسين في الإسلام، حيث يتم تأكيد أن الزوج ملزم بالعدل والاحترام تجاه زوجته، وأن النساء يجب أن يُعطى حقوقهن ويُحترم وضعهن في

---

(1) سورة النساء، الآية 129

(2) أخرجه البخاري، كِتَاب النِّكَاحِ، بَابُ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، (5199)

المجتمع.

هذه العبارة تعكس الأهمية الكبيرة التي يوليها الإسلام لحقوق المرأة وضرورة احترامها وتوفير حقوقها. يعتبر النبي ﷺ أن الزوج ملزم بتقديم الدعم والرعاية لزوجته، ولا ينبغي له التقصير في ذلك حتى لو كان المبرر هو العبادة الكثيرة. يعكس هذا الحديث روح العدل والمساواة التي يدعو إليها الإسلام بين الجنسين، ويؤكد على أنه يجب على المجتمع توفير بيئة مواتية تحترم فيها حقوق المرأة وتحميها.

في توجيهاته المباركة، حث النبي محمد ﷺ أمته على عدل المرأة واحترام حقوقها، ولكنه في الوقت نفسه حذر بشدة من الذين يظلمون النساء. وقد ورد في الحديث النبوي الشريف توعد لمن يميل بالظلم والاضطهاد لإحدى زوجاته على الأخرى يوم القيامة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال:

" من كان له امرأتانِ ، يميلُ لإحداهُما على الأُخرى ، جاء يومَ القيامةِ ، أحدُ شقيْهِ مائلٌ"(1)

هذا الحديث يؤكد على أهمية العدل في معاملة النساء، ويحذر من تحيز الرجل لإحدى زوجاته على حساب الأخرى. فالنبي ﷺ ينبه إلى أن هذا التحيز سيكون سببًا في الميل للخطأ والظلم يوم الحساب الذي لا مفر منه. لذا، يجب على الزوجين العدل والإنصاف في معاملتهما، وعدم التفضيل لأحدهما على حساب الآخر، حتى يحققوا سعادة ورضا الله في الدنيا والآخرة.

هذا الحديث يسلط الضوء على قيمة العدل في تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية. يظهر الحديث أن العدل والإنصاف في التعامل مع النساء أمر مهم جدًا في الإسلام، وأن الظلم والتحيز لا مكان لهما في الدين.

من خلال هذا الحديث، يتضح أن الرجل الذي يميل لإحدى زوجاته على حساب الأخرى سيكون من الشقاء يوم القيامة، وهذا يظهر تحذير الدين الإسلامي من الظلم والتحيز في التعامل مع النساء. فالعدل يأتي بتوازن وتوزيع الحقوق بين الأزواج، ويحث الإسلام على تقدير واحترام جميع الزوجات على قدم المساواة، دون التفضيل أو التحيز لأحدة على حساب الأخرى.

النبي محمد ﷺ لم يكتفِ بمجرد أمره بالعدل بين النساء، بل قام بتقديم نفسه كمثال حي يحتذى به في المعاملة العادلة بين النساء، وهو موقف لا يمكن تجاهله أو تقليده. وقد ورد في الحديث النبوي الشريف:

عن عائشة، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بعثَ إلى النِّساءِ تعني في مرضِهِ فاجتمعنَ فقالَ إنِّي لا أستطيعُ

---

(1) رواه أبو داود. كتاب النكاح . باب في القسم بين النساء .(2133).صحيح

أن أدورَ بينكنَّ فإن رأيتُنَّ أن تأذنَّ لي فأكونَ عندَ عائشةَ فعلتُنَّ فأذِنَّ لهُ "(1)

في هذا الحديث، نرى مدى اهتمام النبي محمد ﷺ بتحقيق العدل والمساواة بين النساء، حتى في الظروف الخاصة مثل مرضه. فعندما كان مريضًا وغير قادر على الانتقال بين أزواجه، طلب من النساء أن يقيم في بيت عائشة، وأن رأيه أن يكون عند عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها.وذلك بعد أن أذنت له النساء بالقيام بذلك.

هذا السلوك يظهر تطبيقًا عمليًا لمبدأ العدالة والمساواة بين الزوجات، حيث لم يميز النبي ﷺ بينهن في العناية به والإقامة معهن، بل اتبع نهج العدل والمساواة بينهن، وهو ما يعكس القيم الإسلامية التي تؤكد على أهمية المساواة والعدل في المعاملة بين الأفراد في المجتمع.

هذا الموقف يبرز مدى عدل النبي ﷺ ومساواة تعامله مع أزواجه. فعلى الرغم من أنه كان مصابًا بالمرض وكان يفضل البقاء عند عائشة، إلا أنه لم يفرق بين أزواجه في المعاملة، بل دعا جميعهن للحضور وتوفير الفرصة لهن للتمكن من رؤيته والاطمئنان عليه.

هذا السلوك يظهر القدوة الحسنة التي وضعها النبي محمد ﷺ في التعامل مع النساء، ويعكس مدى العدل والمساواة التي كان يحرص عليها في جميع جوانب حياته.

بالتالي، يظهر الحديث أهمية العدل والإنصاف في التعامل مع النساء، وكيف يجب على الرجال أن يتصرفوا بحكمة وعدل مع زوجاتهم، وأن يعاملوهن بالمساواة والاحترام، وذلك تطبيقاً للقيم الإسلامية التي تحث على العدل والمساواة في جميع الأمور.

بالتالي، هذا الحدث يظهر تعامل النبي ﷺ بالعدل والإنصاف مع أزواجه، حيث قام بالتشاور معهن واستمع إلى آرائهن، و لم يعامل أحدًا بتحيز أو تفضيل، وهذا يبرز قيمة العدل والإنصاف في تمكين المرأة واحترام حقوقها في الحياة الزوجية والاجتماعية.

باختتام، يبرز العدل في تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية كمبدأ أساسي وركيزة أساسية في بناء المجتمع الإسلامي المتوازن والمنصف. فالإسلام يحث على تحقيق العدل بين الجنسين ويعتبر المرأة شريكًا متساويًا في الحقوق والواجبات. ومن خلال تعاليم النبي محمد ﷺ وسيرته العطرة، نجد أفضل الأمثلة على تطبيق هذه القيم في الواقع العملي. إذ عاش النبي ﷺ حياة مثالية في توفير العدل والمساواة بين النساء، سواء في العناية بهن أو في معاملتهن، مما يجسد الروح الإنسانية النبيلة والتوجيهات الإلهية في الدين الإسلامي. وبناءً على ذلك، يعتبر تحقيق العدل في تمكين المرأة في الإسلام مبدأً هامًا لضمان تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة في المجتمعات الإسلامية وفي العالم بشكل عام.والله الموفق

---

(1) أخرجه أبو داود. كتاب النكاح . باب في القسم بين النساء . (2137) صحيح

- **العفو:**

العفو في تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية الاجتماعية يعكس مفهوم الرحمة والتسامح والعدل الذي يشجع عليه الإسلام. يعتبر العفو والتسامح جزءًا أساسيًا من السلوك الإسلامي، حيث يدعو الدين المسلمين إلى التصالح والسماح للآخرين وإعطائهم فرصة للتغيير والتحسن. في هذا السياق، فإن تمكين المرأة ينبغي أن يشمل أيضًا تشجيعها على ممارسة العفو والتسامح في حياتها اليومية، سواء كان ذلك في العلاقات الشخصية أو المجتمعية.

عندما تتمكن المرأة من ممارسة العفو والتسامح، تظهر قوة وثقة في النفس، كما أنها تعكس قيم الرحمة والتعاطف التي يحث عليها الإسلام. بالإضافة إلى ذلك، فإن العفو والتسامح يعززان السلام الاجتماعي والتعايش السلمي في المجتمع، ويعملان على تخفيف التوترات وحل النزاعات بطرق بناءة.

بالتالي، يمكن القول إن العفو في تمكين المرأة يمثل جانبًا مهمًا من القيم الاجتماعية الإسلامية، ويعكس التزام المسلمين بقيم الرحمة والتسامح والعدل التي يشجع عليها الدين في بناء مجتمع يسوده السلام والتعايش الإيجابي.

فلنتفحص التوجيه الذي تقدمه مصادر القيم الإسلامية في هذا السياق.

النبي محمد ﷺ يوجه أمته بالتسامح والعفو تجاه النساء بأسلوبه الرحيم، قائلاً:

"أكْملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خلقًا وخيارُكُم خيارُكُم لنسائِهِم"(1)

هذا الحديث الشريف يبرز أهمية التعامل الحسن والمحترم مع النساء، ويشجع على تقديرهن ومعاملتهن باللطف والرعاية. يقول النبي محمد ﷺ: "أكْملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خلقًا"، وهذا يعني أن جزءًا أساسيًا من الإيمان الكامل هو أن يتصف المؤمن بالأخلاق الحميدة والسلوك الحسن.

ومن ثم يقول "وخيارُكُم خيارُكُم لنسائِهِم"، وهذا يشير إلى أن شريحة المجتمع التي تتصف بأعلى مستويات الأخلاق والتقوى هي الأكثر استقامة في معاملتها مع نسائها. يجب على الرجال الحفاظ على حقوق النساء وعلى أفضل وجه، وتكريمهن وتقديرهن وعدم الظلم إياهن. في هذا السياق، يمكن فهم العفو في تمكين المرأة من خلال الاعتناء بها والاهتمام بها بالطريقة الأكمل، بما في ذلك تقديم الدعم والحماية وتشجيعها على تحقيق ذاتها والمشاركة بفاعلية في

---

(1) رواه الترمذي. أبواب الرضاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء في حق المرأة على زوجها. (1162)حسن صحيح

المجتمع والحياة العامة.

لفهم هذا القول المبارك للنبي، نستطيع النظر إلى قوله الآخر الذي يقول:

"إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضِّلَعِ، إِذَا ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وإِنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ" (1)

في هذا الحديث المبارك، يقدم النبي محمد ﷺ مقارنة بين المرأة والضلع، حيث يُظهر لنا أن العلاقة بين الرجل والمرأة تشبه العلاقة بين الضلعين في الجسم، حيث إذا كان التعامل معهما بالرفق واللين يتم تقديرهما واحترامهما، فإنهما يعملان بشكل جيد معًا، ولكن إذا تم تعاملهما بالقسوة والعنف، فإنهما يمكن أن يتعرضا للأذى والكسر.

عندما يقول "إذا ذهبت تُقيمها كسرتها"، يعني أن محاولة السيطرة على المرأة بأسلوب قسوة وتسلط لا يؤدي إلى سوى تدمير العلاقة بين الزوجين. فالمرأة تحتاج إلى الاحترام والاعتناء، وعندما تُعامل بلطف وتقدير، تزدهر العلاقة وتنمو الروابط العاطفية بين الزوجين. ومن هنا يظهر النبي ﷺ أهمية الحنان والتواصل اللطيف في بناء علاقة سليمة ومستدامة مع النساء.

ويعكس هذا الجانب من الحديث الرغبة في إشراك النساء في عملية اتخاذ القرارات والتفاهم المتبادل بين الزوجين، بدلاً من فرض الإرادة الخاصة والسيطرة القسرية. وبالتالي، يُظهر الحديث أن الاحترام والتواصل اللطيف هما السبيل الأمثل لبناء علاقة متينة وسعيدة بين الزوجين، وأن القسوة والتسلط لا تسفر إلا عن تفاقم الصراعات وتشتيت الروابط العاطفية..

أما عندما يقول "وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوجٌ"، يُشير إلى أن التعامل بلطف ورقة مع النساء يمكن أن يؤدي إلى علاقة مليئة بالسعادة والتوافق. ومع ذلك، يُذكر أيضًا أن النساء كما هو الحال مع البشرية بشكل عام، قد تكون لديهن عيوب وعوارٍ.

لكن الحكمة تدعونا إلى أن نتقبل تلك العيوب ونتعامل معها بتسامح وصبر. فعلى الرغم من وجود هذه العيوب، يمكن للعفو والاحترام المتبادل أن يجعل العلاقة تزدهر وتنمو. وهذا يعكس أيضًا مفهوم التوازن والتسامح في الحياة الزوجية، حيث يتطلب النجاح في العلاقات الزوجية قدرًا كبيرًا من الصبر والعفو والتسامح مع بعض العيوب والسلبيات التي قد تظهر في الطرف الآخر.

بالتالي، فإن هذا الحديث يوجهنا إلى أهمية التعامل مع النساء بالرفق والعطف، وتجنب القسوة والتسلط، وأنه من خلال التسامح والعفو يمكن تعزيز العلاقات وتحسين الحياة الزوجية والأسرية.

من خلال دراسة حياة النبي محمد ﷺ، نرى أن زوجاته عندما أخطأت خطأً فادحًا وكشفن

---

(1) صحيح مسلم،كِتَاب الرِّضَاعِ،باب الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ . 1468

سره ﷺ، وهو أمر خطير جدًا، كانت ردة فعله ﷺ حكيمة ومعتدلة. ففي مثل هذه الحالات الحساسة، كان من المناسب على الزوجات أن يحتفظن بالسر ويتحملن المسؤولية في هذا الأمر.

في سورة التحريم من القرآن الكريم، تبين قضية زواج النبي محمد ﷺ:

" وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ (1)"

من خلال هذه الحادثة، نرى وضوحًا أن النبي محمد ﷺ كان قدوةً في التواضع والعفو، حتى في أوقات الخطأ والتجاوزات. على الرغم من أن النبي ﷺ كان علما بمن أخبر الزوجة بالحديث السري، لم ينشغل بمعاقبته أو توبيخه، ولكنه اكتفى بتجاهل الأمر بأسلوب هادئ ومتسامح. تجلى في هذا السلوك النبوي الرفيع قدوةً للمسلمين في التعامل مع الآخرين، وخاصة مع أزواجهم والمرأة بشكل عام. فالتواضع والعفو هما صفتان مهمتان في الإسلام، تعكسان النضج الروحي والقدرة على التسامح والتفاهم. فعوضًا عن الانتقام أو التصعيد، اختار النبي ﷺ طريق السلام والتسامح، وهو ما يُظهر الرحمة والحكمة في التعامل مع الأخطاء والتجاوزات.

بهذه الحادثة، نرى النبي محمد ﷺ وهو يُظهر درجة عالية من التسامح والتواضع، حتى في مواجهة الخطأ الجسيم والإساءة الكبيرة. بالرغم من أن النبي ﷺ كان يعلم بمن كشف سر الحديث السري، إلا أنه اختار السكوت والتجاهل بدلاً من التصعيد والمواجهة.

هذا السلوك الحكيم يُعطينا درسًا عظيمًا في التواضع والعفو، ويُظهر لنا كيف ينبغي للمؤمنين أن يتعاملوا مع الآخرين، خاصة مع أزواجهم والمرأة عمومًا. فبدلاً من التفتيش والمعاقبة، اختار النبي ﷺ الغفران والسماح، وهو ما يمثل قدوةً حقيقية للرحمة والحكمة في التعامل مع الأخطاء والتجاوزات.

من هذه الحادثة، نتعلم أهمية التسامح والعفو في بناء علاقات صحية ومستقرة، وندرك أن التواضع والرحمة هما أساسًا للتعامل الإنساني السليم. فعلى المؤمنين أن يُظهروا الرحمة والتسامح في كل جوانب حياتهم، وأن يتعاملوا مع الآخرين بروح العفو والتسامح، حتى في أصعب الظروف وأكثرها تحديًا.

بالتالي، يمكننا استلهام دروسٍ كبيرة من هذه الحادثة في حياتنا، وأن نتعلم كيفية التصرف بالتواضع والعفو حتى في أوقات الضغط والاختبارات. فالعفو والتسامح ليسا فقط علامة على القوة الشخصية، بل هما أيضًا مفتاحٌ لبناء علاقات صحية ومستقرة مع الآخرين في المجتمع

---

(1) التحريم: 3

والأسرة.

عندما نتأمل في سيرة النبي محمد ﷺ، نرى أنها مليئة بالأحداث التي تبرز قدرته على التحمل والصبروالعفو عن المرأة، وأحد تلك الأحداث كانت عندما واجهت سيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما اتهامات زائفة.

في هذه اللحظة الصعبة، واجه النبي ﷺ تحديًا كبيرًا، فقد كانت هناك شائعات تناولت شرف ونزاهة زوجته العزيزة عائشة، وهذا الموقف كان يشكل تحدٍ كبيرًا للنبي ﷺ، ولكنه تصرف بحكمة وتواضع.

بالرغم من الألم الذي أصاب قلبه، وبالرغم من أنه كان قادرًا على التدخل والدفاع عن زوجته، إلا أن النبي ﷺ اختار الصبر والتحمل، وترك الأمور لتتحدث عن نفسها. وبفضل صبره وتحمله، تبين للناس بأن عائشة بريئة من هذه الاتهامات الزائفة.

عندما ننظر بعمق إلى واقعة افك، ندرك أن نبينا ﷺ قدوةٌ مشرقةٌ في الصبر والتحمل. ففي الوقت الذي كانت فيه سيدة عائشة رضي الله عنها مريضةً ومصابة بحمى شديدة، والناس يطلقون الشائعات على شرفها، تجسدت فيه الصفات الرفيعة للرسول ﷺ وبلغت مكاملته.

فعلى الرغم من مرضها، فقد أبان النبي ﷺ عن تحمل كامل وتجاوز عن الأمور التافهة والزائفة، و لم يسألها أو يتدخل في شأنها. بينما في مثل هذه الظروف، قد يكون من الصعب على العديد من الأشخاص العاديين التصرف بحكمة وصبر، إلا أن النبي ﷺ أظهر مقدارًا كبيرًا من الصبر والتسامح.

وما زاد الأمر روعةً هو أن النبي ﷺ لم يقتصر على تحمل الوضع بل أظهر أيضًا الرعاية والتعاطف مع سيدة عائشة، واستمر في رعايتها ومراعاتها، مما يبرز أخلاقه العظيمة ورحمته الواسعة حتى في أصعب الظروف.

تقول سيدة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها بنفسها:

> **"فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهرا والناس يفيضون في قول اصحاب الإفك , لا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي اني لا اعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي , إنما يدخل علي رسول الله ﷺ فيسلم , ثم يقول:" كيف تيكم" , ثم ينصرف فذلك يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت حين نقهت"(1)**

على الرغم من أن النبي ﷺ كان في حالة ليست كالمعتاد بسبب الضغوطات النفسية التي كان يواجهها، فإنه مع ذلك، لم يُخلّ بواجباته تجاه سيدة عائشة رضي الله عنها. رغم معاناته

---

(1) أخرجه البخاري.كِتَاب الْمَغَازِي.بَابُ حَدِيثُ الإِفْكِ (4141).

الشخصية وتحمله للأوضاع الصعبة، إلا أنه استمر في رعايتها وتقديم العناية لها حتى في تلك الأوقات الصعبة.

بقي النبي ﷺ مُلتزمًا بالعدل والرحمة. كانت رعايته واهتمامه بسيدة عائشة رضي الله عنها تعكس قدرته على التصدي للتحديات بروح من الصبر والتفاؤل، وهو ما يبرز من خلال تلك اللحظات الصعبة التي مر بها.

في الختام، يظهر من خلال دراسة القيم الإسلامية وتطبيقاتها في مواقف مختلفة من حياة النبي ﷺ أن العفو والتسامح يعدان من أسمى القيم التي ينبغي للمؤمنين أن يتحلى بها في تعاملهم مع الآخرين، وخاصة في تعاملهم مع النساء والزوجات. يظهر النبي ﷺ بأفضل الأمثلة كيفية التعامل باللطف والعفو مع النساء، حتى في الظروف الصعبة والمحن.

من سيرة النبي ﷺ نتعلم أن التسامح والعفو ليسا مجرد أفعال إنسانية، بل هما جزء لا يتجزأ من القيم الإسلامية العظيمة. تلك القيم توجهنا للتعامل مع الآخرين برقي وحكمة، وتسهم في بناء علاقات مستدامة وقوية. لذا، لنستلهم من سيرة النبي ﷺ وقيمه النبيلة، ولنكن قدوة في التسامح والعفو في حياتنا اليومية. إن في ذلك سر تمكين المرأة والحفاظ على العلاقات الأسرية السليمة والمستقرة، بما يتفق مع القيم الإسلامية السامية.

- **التعاون:**

في ضوء القيم الإسلامية، يعتبر التعاون أساسًا أساسيًا لتمكين المرأة وتعزيز دورها في المجتمع. فالإسلام يحث على التعاون والتضامن بين أفراد المجتمع لتحقيق الخير والرخاء للجميع، بما في ذلك تمكين المرأة ودعمها في الوصول إلى حقوقها وتحقيق إمكانياتها الكاملة.

تقوم القيم الإسلامية بتشجيع العمل الجماعي والتعاون بين الأفراد والمجتمعات، سواء في المجالات الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية. وبالتعاون المشترك، يمكن تحقيق الأهداف والتطلعات بشكل أفضل وأكثر فعالية، ويمكن للمرأة أن تلعب دورًا مهمًا وفعّالًا في هذه العمليات.

تحث القيم الإسلامية على التعاون والتضامن لتمكين المرأة ودعمها في مختلف جوانب حياتها. يعتبر التعاون الجماعي أحد أسس بناء المجتمع الإسلامي، وهو يشمل التعاون في الجوانب الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والتعليمية، والعديد من الجوانب الأخرى.

من الناحية الاجتماعية، يعتبر التعاون وسيلة لتقديم الدعم الاجتماعي والنفسي للمرأة في المجتمع الإسلامي، حيث يشجع على تكوين شبكات الدعم والتضامن بين الأفراد لمساعدة بعضهم البعض في التعامل مع التحديات والمشاكل اليومية.

أحد الأمثلة على تشجيع القيم الإسلامية على التعاون والتضامن تجد في القرآن الكريم، حيث يقول الله تعالى في:

" وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ "(1)

حيث يظهر في هذه الآية التحث على التعاون والتضامن بين المؤمنين والمؤمنات في مختلف جوانب الحياة.

هذه الآية الكريمة يبرز أهمية التعاون والتضامن في بناء المجتمع الإسلامي القائم على القيم الإيمانية والاجتماعية. يُفسر هذا التعاون والتضامن كأساس أساسي لتحقيق السلام والاستقرار في المجتمع وتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية. يشير القرآن الكريم في هذه الآية إلى أن المؤمنين والمؤمنات يجب أن يكونوا داعمين ومعونين لبعضهم البعض، مما يعكس روح التعاون والتضامن في المجتمع الإسلامي.

تشمل هذه الآية الأمور الدينية والاجتماعية، حيث يأمر المؤمنون والمؤمنات بالمعروف وينهون عن المنكر، ويقيمون الصلاة ويؤدون الزكاة. وهذا يعني أن التعاون والتضامن يشمل الالتزام بالواجبات الدينية والأخلاقية، فضلاً عن دعم بعضهم البعض في مختلف جوانب الحياة اليومية. بالإضافة إلى ذلك، يُظهر هذا التعاون والتضامن في تمكين المرأة استجابةً لقيم العدالة والمساواة في الإسلام، حيث يُشجع المؤمنون والمؤمنات على تقديم الدعم لبعضهم البعض دون اعتبار للجنس أو النوع. إنّ تحقيق التعاون والتضامن في المجتمع الإسلامي يعكس الروح الإسلامية السامية التي تؤمن بأهمية دعم الضعفاء وتمكينهم لتحقيق التقدم والنمو الشامل.

من المفهوم أيضًا في هذه الآية أن التعاون والتضامن يجب أن يكون شاملاً وشموليًا، حيث يشمل جميع أبعاد الحياة، بما في ذلك القضايا الاجتماعية والاقتصادية. فالمجتمع الإسلامي يعتمد على تكافل أفراده وتعاونهم في بناء مستقبل مشرق يعمه السلام والرخاء.

بالتالي، يُظهر تفسير هذه الآية الكريمة أن التعاون والتضامن هما ركيزتان أساسيتان في بناء مجتمع إسلامي متماسك، يعيش فيه أفراده بسلام واستقرار، ويعملون معًا على تحقيق العدالة والازدهار للجميع.

عندما ننظر إلى الفترة المباركة للنبي محمد ﷺ، نجد أن النساء كانت تلعب دورًا بارزًا في بناء

---

(1) سورة التوبة: 71

الدولة الإسلامية والمجتمع المدني. إنهن أحد الأعمدة الأساسية للمجتمع، حيث قامت المرأة المسلمة بتقديم العديد من الخدمات والمساعدات للمسلمين في زمن الحروب والصراعات.

في ميدان القتال، كانت المسلمات يقمن بدور فعّال وحيوي، حيث كانن يقدمن المساعدة لإخوانهن المسلمين بكل شجاعة وإخلاص. كانت تُمارس المسلمات النساء مهامًا متعددة في الساحة الحربية، حيث كن يقمن بتقديم الرعاية الطبية للجرحى والمصابين، ونقل المياه للعطشى، وتقديم الدعم النفسي والمعنوي للجنود. كانت تُعتبر المرأة المسلمة ركيزة أساسية في الدفاع عن الإسلام والمسلمين.

إنهن لم يقمن بدور المرأة القوية فقط في مواجهة الأعداء، بل كنّ يساهمن أيضًا في بناء المجتمع وتعزيز القيم الإسلامية. بفضل تضحياتهن وجهودهن، تمكن المسلمون من بناء مجتمع متين ومنظم، يقوم على أسس العدل والتعاون والتضامن بين أفراده.

قال أنس بن مالك:

"لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبي ﷺ، قال:" ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وام سليم وإنهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقزان القرب، وقال غيره: تنقلان القرب على متونهما، ثم تفرغانه في افواه القوم، ثم ترجعان فتملآنها، ثم تجيئان فتفرغانها في افواه القوم"(1)

عندما كانت الناس يوم أحد يتفشّى عن النبي ﷺ، رأى بعض الصحابة، كما ورد في الحديث، عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، يقومان بخدمة الجيش وتقديم الدعم والمساعدة للمقاتلين. وقد وُصِفتا في الحديث بأنهما كانتا "مشمرتان"، أي معجبتان ومستعدتان للعمل الجاد.

تظهر هذه الوصفة بوضوح أهمية دور المرأة في تعزيز قوة واستقرار المجتمع، حيث تساهم بفعالية في دعم القوات العسكرية وبناء الأمن والسلام. إذ تقوم المرأة بتقديم المساعدة والدعم اللازم للمجتمع في أوقات الضرورة، وهي تُظهر الوحدة والتضامن بين أفراد المجتمع. بتوزيع الماء وتقديم الإسعافات الأولية للجرحى، تبرز الجهود الإنسانية الجبارة التي تقوم بها المرأة، وتعكس قيم التعاون والتضامن التي تشكل أساساً للنجاح والتقدم في المجتمع. تعزز هذه الفعالية الروح القتالية وتدعم الجهود الحربية، مما يساهم في تحقيق النصر والانتصارات في سبيل الدفاع عن الحق والعدالة.

وتظل هذه الأمثلة البارزة للمسلمات في الميدان الحربي تعكس الروح العظيمة للتضحية والإخلاص التي كانت تتحلى بها المرأة المسلمة في زمن النبي ﷺ، وتبقى شاهدة على الدور الكبير الذي لعبته المرأة في تأسيس وتطوير المجتمع الإسلامي.

---

(1) صحيح البخاري. كِتَاب الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ. باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال. 2880

عندما كان يوم أحد وقد اشتدت المعركة وتعرضت المسلمين لضغوط كبيرة، وكان الكفار يتقدمون بقوة لقتل النبي ﷺ، كان لدور أم عمارة أثرٌ لا يُنسى في تاريخ المسلمين-

وقت الصراع الشديد والتوتر العالي في يوم أحد، وقع المسلمون في مواجهة صعبة مع القوات الكفارية التي كانت تسعى إلى القضاء على النبي محمد ﷺ وأصحابه. كان النبي ﷺ وأصحابه يواجهون ضغوطًا هائلة ومعارك شرسة، وكانت الخسائر كبيرة والوضع صعبًا للغاية.

تألقت أم عمارة في هذه اللحظات الحرجة بشجاعة واستعداد عظيم للتضحية من أجل النبي ﷺ وأمانته، حيث قامت بدور بارز في حماية النبي ﷺ من المحاولات الخطيرة للكفار بقتله. كانت تراقب النبي ﷺ وهو في أشد اللحظات خطورة، وعندما كان أحد الأعداء يحاول التسلل إلى موقع النبي ﷺ للإيقاع به، كانت أم عمارة في المقدمة لمنعه والدفاع عن النبي ﷺ بكل قوة وشجاعة.

قال ابن هشام (1):

"وقاتلت أم عمارة نسيبة بنت كعب المازنية يوم أحد ، فذكر سعيد بن أبي زيد الأنصاري أن أم سعد بنت سعد بن الربيع كانت تقول : دخلت على أم عمارة ، فقلت لها : يا خالة ، أخبريني خبرك . فقالت : خرجت أول النهار أنظر ما يصنع الناس ومعي سقاء فيه ماء ، فانتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في أصحابه ، والدولة والريح للمسلمين ، فلما انهزم المسلمون انحزت إلى رسول الله ﷺ،فقمت أباشر القتال،وأذب عنه بالسيف، وأرمي عن القوس،حتى خلصت الجراح إلي.قالت: فرأيت على عاتقها جرحا أجوف له غور ، فقلت لها: من أصابك بهذا ؟ قالت: ابن قمئة أقمأه الله ، لما ولى الناس عن رسول الله ﷺ أقبل يقول: دلوني على محمد ، لا نجوت إن نجا. فاعترضت له أنا ومصعب بن عمير وأناس ممن ثبت مع رسول الله ﷺ فضربني هذه الضربة ، ولقد ضربته على ذلك ضربات ، ولكن عدو الله كانت عليه درعان". (2)

في هذه القصة، نرى مثالًا بارزًا على التعاون والتضامن في المجتمع الإسلامي، وكيف أن هذه القيم تسهم في تمكين المرأة ودعمها في أداء دورها الإيجابي في الحفاظ على القيم والأمن والسلام.

أم عمارة تعبر عن التعاون والتضامن الذي يجب أن يكون بين أفراد المجتمع، حيث تقوم بتقديم

---

(1) عبد الملك بن هشام، المعروف بأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، كان كاتب سير ومؤرخًا بصريًا. تميز بعلمه الواسع في الأنساب واللغة وأخبار العرب. يعتبر ابن هشام من أبرز المؤرخين الذين ساهموا في نقل وحفظ التراث العربي. تُوفي ابن هشام عام 218هـ، الموافق 834 ميلادي.

(2) البداية والنهاية، ج: 5، ص:409، دار عالم الكتب، سنة النشر: 1424هـ / 2003م

الدعم اللازم والحماية للنبي محمد ﷺ ورفاقه في وقت الضيق والمحنة. بفضل تضحيتها وشجاعتها، نجحت أم عمارة في حماية النبي ﷺ وإنقاذه من الخطر، وهذا يظهر كيف أن التعاون بين أفراد المجتمع يسهم في تمكين المرأة وإعطائها دوراً فعّالًا في صون القيم والحفاظ على الأمن والاستقرار.

تبرز هذه القصة أيضًا أهمية دور المرأة في الدفاع عن المجتمع والتضحية من أجل الخير العام، وكيف يجب على كل فرد في المجتمع أن يقف إلى جانبها ويدعمها في مساعيها للحفاظ على القيم والمبادئ الإسلامية. إنها رسالة تعزيز التعاون والتضامن بين أفراد المجتمع، وكذلك تعزيز دور المرأة كشريك مساوٍ في بناء وتقدم المجتمع بما يتماشى مع القيم الإسلامية النبيلة.

من الناحية الاقتصادية، يشجع الإسلام على التعاون في المشاريع الاقتصادية والمشاريع التجارية بين أفراد المجتمع، بما في ذلك المرأة، حيث يمكن للتعاون المشترك أن يعزز من قدرتهم على تحقيق الاستقلال المالي والتنمية الاقتصادية المستدامة.

عندما أراد الله سبحانه وتعالى تحديد أحكام البيع والشراء والقروض في الإسلام، فقد خصص هذه الأحكام للرجال والنساء على حد سواء، دون أي تمييز بينهما. بل وقد جعل الله النساء شركاء في هذه المعاملات وأعطاهن حق الشهادة، حيث ورد في القرآن الكريم:

"يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى"(1)

هذه الآية الكريمة توضح أهمية التعاون الاقتصادي في الإسلام، حيث تُعتبر الشراكة بين الرجال والنساء في المجتمع أمراً أساسياً. ففي الإسلام، يُشجع على إشراك النساء في العمليات التجارية والقانونية ومساهمتهن في بناء الاقتصاد والمجتمع. تؤمن الشريعة الإسلامية بأن النساء يجب أن يكون لهن دور فعّال ومساوٍ في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

في هذا السياق، يُمنح النساء الفرصة لتقديم شهاداتهن كشهود معتمدات في العمليات المالية

---

(1) سورة البقره:282

والقانونية على قدم المساواة مع الرجال، وهذا يعكس التفضيل الإسلامي للعدالة والمساواة بين الجنسين. بالتالي، يُعزز هذا النهج من مشاركة النساء في مختلف المجالات ويمنحهن الفرصة لتحقيق إمكانياتهن الكاملة.

تعكس هذه الآية الكريمة القيم الإسلامية للتعاون والتضامن، حيث يُحث المسلمون على التعاون المشترك لتحقيق الخير والنجاح في المجتمع. وبهذا الشكل، تسهم التعاليم الإسلامية في تمكين المرأة وتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية لها، مما يعكس روح العدل والتسامح التي تعتمدها القيم الإسلامية.

عندما نتطلع إلى فترة النبي ﷺ، نرى أهمية دور النساء في المشاركة في الأعمال التجارية والاقتصادية، وكذلك في خدمة المجتمع. فكانت الصحابيات رمزًا للتعاون والعمل الجاد في سبيل تحقيق الخير والرخاء للمجتمع.

من الأمثلة على ذلك، قدمت الصحابيات العديد من المساهمات البارزة في مجالات الأعمال التجارية والاقتصادية، حيث كانت يعملن في تجارة الحبوب والمنسوجات والمواشي، وكانت يدًا عونًا لأزواجهن في إدارة الأعمال وتطويرها.

عن سهل قال:

> **" كانت فينا امراة تجعل على اربعاء في مزرعة لها سلقا، فكانت إذا كان يوم جمعة تنزع اصول السلق فتجعله في قدر، ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون اصول السلق عرقه، وكنا ننصرف من صلاة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام إلينا فنلعقه، وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك"**(1)

هذا الحديث يبرز مثالًا جميلًا عن التعاون الاقتصادي بين أفراد المجتمع وتقديم العون والمساعدة بينهم، وذلك وفقًا للقيم الإسلامية التي تحث على التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع.

في هذا الحديث، نرى امرأة تبدي اهتمامًا كبيرًا بإعداد الطعام لأهل الجماعة، حيث تجهز سلقًا وتتحمل عناء ذلك باستمرار. وما يميزها هو أنها تحتفظ بجزء من السلق يوم الجمعة خصيصًا لهذا اليوم المبارك، حيث تطلق عليه تقديرًا خاصًا.

هذا السلوق الذي تجهزه المرأة ليوم الجمعة يعكس روح التعاون والتضامن في المجتمع الإسلامي، حيث يعتبر هذا الطعام نوعًا من التبرك والمباركة في هذا اليوم المبارك. والملاحظ أن الناس يتطلعون إلى هذا الطعام بشغف وسرور، مما يعكس التقدير والاحترام للجهود التي تبذلها

---

(1) صحيح البخاري، كِتَاب الْجُمُعَةِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}، الرقم : 938

المرأة في تحضيره.

بالتالي، يظهر هذا الحديث كنموذج للتعاون الاقتصادي في المجتمع الإسلامي، حيث يشجع على تقديم العون والمساعدة لبعضنا البعض، ويؤكد على أهمية الاحترام والتقدير لجهود الآخرين.

وكذلك في رواية اخرى، جابر بن عبد الله يقول:

"طلقت خالتي، فارادت ان تجد نخلها، فزجرها رجل ان تخرج، فاتت النبي ﷺ، فقال: " بلى، فجدي نخلك، فإنك عسى ان تصدقي، او تفعلي معروفا"(1)

في هذا الحديث، نجد جابر بن عبد الله يروي قصة خالته التي طلقها وأرادت أن تجد نخلتها. وعندما حاولت أن تخرج لتبحث عنها، منعها رجل مجتمعها. لكن عندما جاء النبي محمد ﷺ، وسُئل عن هذا الموقف، فأذن لها بالخروج لتجد نخلتها.

يعكس هذا الحديث التعاون والتضامن الاقتصادي في المجتمع الإسلامي، حيث أمر النبي ﷺ خالة جابر بالخروج لتجد نخلتها، وذلك بغية مساعدتها وتوفير الدعم لها في الحالة التي تعاني فيها. كما يظهر الحديث أيضًا تحث الإسلام على ممارسة الصدقة والعمل بالمعروف، حيث تناشد النبي ﷺ خالة جابر بالتصدق أو فعل المعروف بعد الحصول على النخلة.

بالتالي، يعتبر هذا الحديث مثالاً على قيم التعاون والتضامن الاقتصادي في الإسلام، والتي تشجع على تقديم المساعدة والدعم للمحتاجين في المجتمع.

وبعد دراسة كل هذه الروايات، نتوصل إلى استنتاج يشير إلى أن التعاون في ضوء القيم الإسلامية يشكل أداة قوية لتمكين المرأة وتعزيز دورها في المجتمع، ويعكس الروح الإنسانية الرفيعة للإسلام التي تحث على التضامن والتعاون لبناء مجتمع عادل ومزدهر.

بعد دراسة هذه الأحاديث، ندرك أهمية التعاون في الإسلام ودوره في تمكين المرأة وتعزيز مكانتها في المجتمع. ففي الأمثلة التي ذكرت، نجد أن النبي محمد ﷺ كان يشجع على التعاون والتضامن بين الأفراد في المجتمع، سواء كانوا رجالًا أو نساءًا. تظهر هذه الروايات كيف كانت النساء في المجتمع الإسلامي يشاركن في الأعمال التجارية والاقتصادية بشكل فعّال، وكانت لهن دور مهم في تحقيق التنمية والاستقلال المالي.

بالتالي، يوضح هذا التعاون الاقتصادي بين الرجال والنساء في المجتمع الإسلامي كيف أن القيم الإسلامية تشجع على المساواة والعدالة والتضامن، مما يسهم في بناء مجتمع متكافئ

---

(1) صحيح مسلم،كِتَاب الطَّلَاقِ، باب جَوَازِ خُرُوجِ الْمُعْتَدَّةِ الْبَائِنِ وَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فِي النَّهَارِ لِحَاجَتِهَا. 1483

ومزدهر يحترم دور الجميع، بما في ذلك دور المرأة في تحقيق التنمية والازدهار.

إلى جانب ذلك، تشجع القيم الإسلامية على التعاون بين الزوجين كشركاء متساوين في الحياة، حيث يجب على الزوجين دعم بعضهما البعض وتقديم العون والمساعدة في جميع الجوانب، بما في ذلك تعزيز دور المرأة وتمكينها في مجالات الحياة المختلفة.

كما قال الله عزوجل:

"هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ" (1)

في هذه الآية الكريمة، تظهر الزوجان، الرجل والمرأة، في موقف يجمع بينهما المساواة والتعاون داخل إطار الزواج، وتبرز الآية مفهوم الشراكة والتعاون المتبادل بينهما كأساس أساسي لتعزيز العلاقة الزوجية وتعزيز دور المرأة في الإسلام.

عبارة "هن لباس لكم وأنتم لباس لهن" تعبّر عن فكرة التكامل والتآزر الذي ينبغي أن يكون موجودًا بين الزوجين. كما أن الزوجين يحتاجان إلى التعاون والتكافل، تمامًا كما يحتاج الجسم إلى اللباس للحماية والحفاظ، حيث يحتاج كلاهما إلى دعم الآخر والتضامن في مواجهة التحديات وبناء حياة مشتركة سعيدة ومستقرة.

هذه الآية تعكس القيم الإسلامية التي تؤكد على أهمية التعاون والتضامن بين الزوجين كأساس لبناء أسرة مستقرة ومزدهرة.

بالفعل، تعتبر هذه الآية الكريمة مرجعًا هامًا يبرز القيم الإسلامية الأساسية المتمثلة في التعاون والتضامن بين الزوجين. ففي سياق الزواج، يُظهر هذا التعاون كلًا من الحب، والاحترام، والتفاهم، والتقدير للآخر. ومن خلال هذا التعاون، يمكن للزوجين بناء بيئة عائلية مستقرة ومساعدة بعضهما البعض على التغلب على التحديات التي قد تواجههما في مختلف جوانب الحياة. إذا ما تمتع الزوجان بالتعاون والتضامن، فإنهما يصبحان قادرين على تحقيق التوازن والسعادة في العلاقة الزوجية وبناء أسرة قوية تسهم في تربية الأجيال القادمة بشكل صحيح ومستقر.

بالتأكيد، التعاون بين الزوجين كشركاء متساوين في الحياة يعتبر أساسيًا في القيم الإسلامية، ويعزز من تمكين المرأة وتعزيز دورها في المجتمع. في الإسلام، يُعَد الزواج عقدًا شرعيًا يقوم على أساس التعاون والتفاهم بين الزوجين.

في هذا السياق، يشجع الإسلام على التعاون والتفاهم بين الزوجين، ويدعو إلى تقديم العون

---

(1) سورة البقرة – آية 187

والمساعدة لبعضهما البعض في جميع الجوانب الحياتية. فالزواج في الإسلام ليس مجرد اتحاد جسدي بل هو شراكة تستند على التفاهم والتعاون لتحقيق السعادة والاستقرار.

وبالتالي، يتعين على الزوجين دعم بعضهما البعض في تحقيق أهدافهم وتطلعاتهم، بما في ذلك تعزيز دور المرأة وتمكينها في مختلف جوانب الحياة. ينبغي للزوجين أن يكونا متعاونين في اتخاذ القرارات الهامة، وفي تحقيق التوازن بين مسؤولياتهم العائلية والمهنية.

ومن خلال هذا التعاون، يمكن للزوجين أن يعملوا معًا على بناء علاقة زوجية صحية ومستدامة، تسمح للمرأة بتحقيق إمكانياتها الكاملة والمساهمة بشكل فعّال في تحقيق التطلعات الشخصية والمجتمعية.

وتعتبر القيم الإسلامية التي تحث على التعاون والتضامن بين الزوجين من أسس الحياة الزوجية الناجحة، حيث يتعاون الزوجان في بناء مستقبل مشترك يسوده السعادة والرخاء. وبهذا الشكل، يكون التعاون في الزواج عنصرًا رئيسيًا في تمكين المرأة ودعمها في كل المجالات، وتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة للأسرة والمجتمع بأسره.

من الناحية السياسية، تشارك المرأة بشكل مهم في الحياة السياسية في التاريخ الإسلامي، حيث تعبر مشاركتها عن وجودها في عدة مجالات من الحكم والإدارة واتخاذ القرارات. ومع ذلك، يظهر الإسلام بعض الخصائص التي تحدد دور المرأة في السياسة. فعلى سبيل المثال، لا تسمح الشريعة الإسلامية بجعل المرأة قائدة بمفردها في السلطة السياسية.

بدلاً من ذلك، يعتمد الإسلام على مبدأ التعاون والمشاركة بين الجنسين في الحكم. فمن الممكن للمرأة أن تؤدي دورًا مهمًا في صنع القرارات وتقديم النصح والاستشارة للحاكم أو الشؤون، مما يسمح لها بالمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية وتحديد مسار الأمور. وبهذه الطريقة، تلعب المرأة دورًا هامًا في السياسة والحكم، مع الأخذ في الاعتبار أنها ليست قائدة بمفردها بل شريكة في عملية اتخاذ القرارات السياسية.

عندما واجه المسلمون تحديات جسيمة أثناء صلح الحديبية وأمرهم بالتخلي عن السيوف ورفع الخيام، كانوا في حالة من الصدمة والتوتر. في هذا الوقت العصيب، استشار النبي مع سيدة أم سلمة، التي كانت تتمتع بحكمة وعقلانية كبيرة. قدمت أم سلمة نصيحتها بحكمة وتدبير، وأخذ النبي مشورتها بجدية. وبفضل هذه الاستشارة الحكيمة، تجنب المسلمون نتائج كارثية، ونجحوا في تجنب الحروب والصدامات التي كانت قد أدت إلى تدمير الدولة الإسلامية الناشئة. انظر كيف كانت حالة الصحابة وكيف تحسنت الأمور بنصيحة أم المؤمنين، السيدة أم سلمة:

"فَلَمَّا فَرَغَ من قَضيَّة الكتَاب، قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ لأصْحَابه: قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلقُوا، قالَ: فَوَاللَّهِ ما قَامَ منهمْ رَجُلٌ حتَّى قالَ ذلكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ منهمْ أحَدٌ دَخَلَ علَى أُمِّ

سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا ما لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يا نَبِيَّ اللَّه، أتُحِبُّ ذلكَ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لا تُكَلِّمْ أحَدًا منهمْ كَلِمَةً، حتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أحَدًا منهمْ حتَّى فَعَلَ ذلكَ؛ نَحَرَ بُدْنَهُ، ودَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذلكَ قَامُوا، فَنَحَرُوا، وجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا"(1)

بالنظر إلى هذا الحديث، نلاحظ كيف استشار النبي محمد ﷺ أم المؤمنين أم سلمة في أمور هامة وحساسة، وكيف أخذ بنصائحها في اتخاذ القرارات. يُظهر هذا السلوك النبوي الرفيع أهمية مشاركة النساء في الحياة السياسية والاجتماعية، مؤكدًا على حقهن في التعبير عن آرائهن وتقديم النصائح والاستشارات.

من خلال هذا الحديث، نتعلم أن الإسلام يشجع على مشاركة النساء في صنع القرار وتحديد مسار الأمور السياسية والاجتماعية، ويعتبر ذلك جزءًا لا يتجزأ من نهج الدين الإسلامي. إن هذا المفهوم يساهم في بناء مجتمع يقوم على العدالة، ويعكس القيم الإسلامية السامية التي تحث على احترام حقوق النساء ومشاركتهن الفعّالة في جميع جوانب الحياة.

بالتالي، يمكن الاستنتاج من هذا الحديث أن الشريعة الإسلامية تؤكد على دور المرأة في تقديم النصائح والاستشارات، وتعزيز مشاركتها في الشؤون السياسية والاجتماعية، وذلك بهدف بناء مجتمع يسوده العدل والازدهار للجميع.

عندما نلقي نظرًا على التاريخ الإسلامي، نجد أن هناك صحابيات أخريات قد أدوا دورًا بارزًا في السياسة الإسلامية، ومن بينهن شفاء بنت عبدالله. وتبرز أهمية دورها في السياسة من خلال دورها في إدارة الأسواق وتنظيم الشؤون الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

قام الخليفة عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، بتعيينها واليًا على البازار، وكان يقدم لها الاستشارة في الرأي ويرضى بآرائها، وقد كان يفضل رأيها ويعطيها الأولوية في بعض القضايا. قد يكلفها أحيانًا بإدارة بعض الأمور المتعلقة بالسوق والتجارة، مما يدل على الثقة الكبيرة التي كان يوليها لها في تلك الشؤون.

قال ابن عبد البر(2):

---

(1) صحيح البخاري،كِتَاب الشُّرُوطِ،بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ. 2731

(2) أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري المعروف بابن عبد البر (368–463 هـ) هو إمام وفقيه مالكي ومحدث ومؤرخ أندلسي، وله العديد من التصانيف والكتب، من أشهرها "الاستيعاب في معرفة الأصحاب" الذي يتناول تراجم أصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

"وكان عمر يقدمها في الرأي ويرضاها ويفضلها وربما ولاها شيئا من أمر السوق"(1)

نجد في هذا الحديث أن المشاركة السياسية للمرأة كانت محورية في بناء المجتمع الإسلامي. يُعتبر دور شفاء بنت عبدالله مثالًا بارزًا على ذلك، حيث كانت لها مشاركة فاعلة في تنظيم الشؤون الاقتصادية والتجارية في عهد الخلفاء الراشدين.

تعكس مساهمتها الفعّالة في إدارة الأسواق وضبط الأمور المالية قيمة التعاون السياسي في المجتمع الإسلامي، حيث كانت تتلقى استشارات من الخلفاء وتؤخذ آراؤها بعين الاعتبار في صناعة القرار. يظهر هذا النهج القائم على التعاون والاستشارة أهمية إشراك المرأة في القرارات السياسية والاقتصادية، مما يعكس القيم الإسلامية التي تؤمن بدور المرأة الفعّال في بناء المجتمع.

في هذا الحديث، نجد أن الخليفة عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، لم يتردد في طلب استشارة شفاء بنت عبدالله والاستفادة من رأيها في المسائل الهامة واتخاذ القرارات. يُظهر ذلك التقدير العميق الذي كان لدى الخليفة عمر لقدرات وخبرات شفاء بنت عبدالله في المجالات الإدارية والسياسية.

ومن الملحوظ أنه لم يُنظر إلى جنسها النسائي كعائق أو عائق محتمل للمشاركة في الحكم واتخاذ القرارات، بل على العكس، تم تقديرها واحترامها بشكل كامل واعترافًا بقدراتها وكفاءتها. كما يُظهر هذا الحديث قبول الإسلام لمشاركة المرأة في العديد من المجالات، بما في ذلك السياسة والاقتصاد وإدارة الشؤون الاجتماعية، مما يبرز العدالة في الإسلام بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بالمسؤوليات والمشاركة في بناء المجتمع وتطويره.

ولد أبو عمر في قرطبة في 25 ربيع الآخر 368 هـ لأسرة من بني النمر بن قاسط. كان والده عبد الله فقيهًا ومن أهل العلم في قرطبة. وقد علا شأن ابن عبد البر بين علماء الحديث، حيث عده الذهبي حَافِظَ المَغْرِب، وقال عنه أبو علي الغساني: "لم يكن أحد ببلدنا في الحديث مثل قاسم بن محمد وأحمد بن خالد الجباب. ولم يكن ابن عبد البر بدونهما، ولا متخلفًا عنهما". كما قال عنه أبو الوليد الباجي: "لم يكن بالأندلس مثل أبو عمر بن عبد البر في الحديث"، وقال أيضًا: "أبو عمر أحفظ أهل المغرب". وذكر أبو عبد الله بن أبي الفتح: "كان أبو عمر أعلم من بالأندلس في السنن والآثار واختلاف علماء الأمصار"، وأضاف الذهبي: "وكان في أصول الديانة على مذهب السلف، لم يدخل في علم الكلام، بل قفا آثار مشايخه رحمهم الله."

تنقل ابن عبد البر في شرق الأندلس وغربها، فزار دانية وبلنسية وشاطبة، وتولى قضاء الأشبونة وشنترين في عهد المظفر بن الأفطس صاحب بطليوس. وتوفي ابن عبد البر في آخر ربيع الآخر 463 هـ بشاطبة، وصلى عليه أبو الحسن طاهر بن مفوز المعافري.

(1) الاستيعاب: 4/ 1869

بهذه الطريقة، كان لشفاء بنت عبدالله دور فعال في تنظيم الشؤون الاقتصادية والتجارية، وكانت لها مساهمة هامة في إدارة الأسواق وضبط الأمور المالية في عهد الخلفاء الراشدين.

في الختام، يظهر بوضوح أن التعاون في ضوء القيم الإسلامية ليس مجرد مبدأ فقط، بل هو مفتاح لتحقيق تمكين المرأة وبناء مجتمع يسوده العدالة والازدهار. تؤكد القيم الإسلامية على أهمية التضامن والتعاون بين أفراد المجتمع، وتحث على تقديم الدعم والمساواة للجميع بلا تمييز. فعبر تعزيز دور المرأة وتمكينها، يتحقق التوازن الاجتماعي والاقتصادي، وتزدهر الأسرة والمجتمع بأسره. إنّ تحقيق التعاون في بناء المجتمع بمشاركة المرأة يعد خطوة أساسية نحو تحقيق العدالة والتنمية المستدامة، وفي نهاية المطاف، يعود الأمر بالفائدة على الجميع ويحقق الرفاهية والتقدم للمجتمع بأسره.

لذا، يجب علينا السعي جميعًا نحو تعزيز القيم الإسلامية للتعاون والعدالة، وتحقيق التنمية المستدامة لمجتمعنا. وفي النهاية، سيكون ذلك السبيل لتحقيق الرخاء والتقدم للجميع بأسرهم.

- **الإحسان:**

الإحسان في تمكين المرأة يعني توفير الدعم الشامل والعناية اللازمة لها في كل جوانب حياتها، سواء كان ذلك في المجال المالي حيث تتمكن من الحصول على فرص متساوية للعمل والتطوير المهني، أو في الجوانب العاطفية حيث يتم تقديم الدعم والتشجيع لها للتعامل مع التحديات والضغوطات بكل قوة وثقة.

كما يتضمن الإحسان في تمكين المرأة توفير الفرص والظروف المواتية التي تساعدها على تحقيق طموحاتها وأهدافها، سواء كانت شخصية أو مهنية، وتشجيعها على التعلم وتطوير مهاراتها وقدراتها الفكرية والعقلية.

ومن جانبه، يقوم المجتمع بدوره في تقديم الدعم والاحترام للمرأة، والاعتراف بجهودها ومساهماتها، مما يعزز من مكانتها ويزيد من ثقتها بنفسها. وعندما تتمتع المرأة بالاستقلالية والثقة، تكون قادرة على تحقيق طموحاتها والمساهمة في بناء المجتمع بشكل فعّال وإيجابي.

يعزز مفهوم الإحسان العلاقات الاجتماعية بين الأفراد ويشجع على بناء بيئة مجتمعية متراحمة ومتعاونة. يحث الإسلام على تقديم الدعم والمساعدة للمرأة في جميع جوانب حياتها الاجتماعية، سواء كان ذلك من خلال توفير الدعم النفسي والعاطفي أو من خلال تشجيعها على المشاركة الفعّالة في المجتمع.

من خلال ممارسة الإحسان في العلاقات الاجتماعية، يتم توفير بيئة داعمة ومحفزة لتمكين المرأة، حيث يُشجع الأفراد على التعاون وتقديم الدعم المتبادل لبناء مجتمع متكافل. وبتحقيق الإحسان

في العبادات والأعمال الخيرية، تعزز المرأة دورها في المجتمع وتتحول إلى عنصر فاعل في توفير الخير والرفاهية للجميع.

بالتالي، يعتبر الإحسان في تمكين المرأة في ضوء القيم الإسلامية جزءاً من المسؤولية الاجتماعية والدينية، وهو مفتاح لتحقيق العدالة بين الجنسين، ولبناء مجتمع يسوده التضامن والتعاون والتقدير للجميع دون تمييز.

تأمر الشريعة الإسلامية الرجل بأداء الإحسان إلى زوجته، حتى في حالة وقوع الطلاق، حيث يُطلب من الرجل أن يُظهر لزوجته الرعاية والاهتمام بطريقة حسنة. وبموجب ذلك، يجب على الرجل أن يتصرف بأمانة وإحسان مع زوجته، وأن يختار العزلة بطريقة محترمة ومناسبة.حيث قال الله:

" الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ" (1)

نرى في هذه الآية الكريمة أن القرآن الكريم يقدم توجيهات حول كيفية التعامل في حالات الطلاق، وهو أمر يبرز قيمة الإحسان والرفق حتى في أصعب الظروف. يتيح الخيار بين الإمساك بمعروف والتسريح بإحسان فرصة للأزواج لإنهاء العلاقة بطريقة محترمة وإنسانية.

عندما يُشار إلى التسريح بإحسان ، فإن هذا يعني أن الطلاق يجب أن يتم في إطار العدل والإحسان، مع مراعاة حقوق الطرف الآخر والحفاظ على كرامته ومكانته. يتضمن ذلك توفير الدعم النفسي والمادي للطرف الآخر بعد الطلاق، وتقديم الدعم للأطفال إذا كان هناك.

عندما لا يكون الاستمرار في الزواج هو الخيار الأمثل، يجب أن يتم الانفصال برفق ولطف ودون إيذاء الطرف الآخر. يشمل ذلك توفير الدعم العاطفي والمادي للطرف الآخر، والتعاون في ترتيبات الطلاق بطريقة تحافظ على كرامة الجميع وتسهل عملية التأقلم مع الوضع الجديد.

من خلال هذه التوجيهات، يعكس القرآن الكريم قيم الإحسان والرفق في مجال الطلاق، ويشجع على التعاون والتفاهم بين الأزواج حتى في أوقات الانفصال، مما يساهم في تمكين المرأة وضمان حقوقها وكرامتها في هذه الحالات.

ايضا تمثل الأم في الإسلام ركنًا أساسيًا في الأسرة والمجتمع، وتمنح الشريعة الإسلامية لها مكانة خاصة واحترامًا كبيرًا. فقد أمر الله تعالى بالإحسان إليها والبرّ بها في عدة آيات من القرآن الكريم، كما أوصى النبي محمد بفضل الأم واحترامها.

من أمثلة الآيات التي تشير إلى فضل الأم:

---

(1) سورة البقرة:229

في سورة الأحقاف:

" وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ "(1)

وفي سورة العنكبوت:

" وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ "(2)

تشير الآيات المذكورة إلى أهمية الإحسان والبر للوالدين في الإسلام، وتضع هذه القيمة في مرتبة عالية جدًا في نظام القيم الإسلامية. يُظهر توجيه الله للإنسان بالإحسان والبر لوالديه في هاتين الآيتين أن هذا الفعل مطلوب وموصى به بشدة.

في الآية الأولى، يتعين على الإنسان أن يكون محسنًا لوالديه، وذلك بمعنى أن يتصرف معهما بلطف وعطف ورعاية، وأن يقدر جهودهما ويرضى بما يرونه منهما من النصائح والتوجيهات. يتضمن هذا الإحسان الاهتمام بحالهما الصحية والعاطفية، وتقديم المساعدة والدعم في حياتهما اليومية.

أما الآية الثانية، فتذكر للإنسان العطاء والتضحية الكبيرة التي قدمتها أمه له، وتطلب منه أن يكون ممتنًا وشاكرًا لها ولوالده، وأن يعبر عن امتنانه واعترافه بجهودهما وتضحياتهما. يتضمن هذا الإحسان الاحترام والتقدير للوالدين، وتقديم العون والدعم لهما في كل الظروف.

بهذا، تبرز قيمة الإحسان والبر للوالدين في الإسلام، وتعكس هذه القيمة التزام المسلم بالعناية والاهتمام بالوالدين وتقديم العون والدعم لهما، مما يسهم في تمكين المرأة في المجتمع الإسلامي بمحورية دور الأم وحقوقها واحترامها.

وقد أعطى النبي محمد ﷺ للأم مكانة خاصة، فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

"جَاءَ رَجُلٌ إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقالَ: مَن أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قالَ: أُمُّكَ قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: ثُمَّ أُمُّكَ قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: ثُمَّ أُمُّكَ قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: ثُمَّ أَبُوكَ. وفي حَدِيثِ

---

(1) سورة الأحقاف، الآية 15

(2) سورة العنكبوت، الآية 14

قُتَيْبَةَ: مَن أَحَقُّ بحُسْنِ صَحَابَتِي وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ."(1)

هذا الحديث يبرز الأهمية الكبيرة التي أولاها الإسلام للأم وحقها العظيم في الإحسان والبر من قبل أبنائها. يأتي الرجل إلى النبي محمد ﷺ ويسأله عن من يستحق معاملة جيدة وصحبة حسنة منه. يُجيب النبي ﷺ بأن الأم هي الأكثر حقًا على الشخص بحسن صحبته وبرها، ويكرر ذلك ثلاث مرات ليؤكد على الأهمية الفائقة للأم في هذا الجانب. ومن ثم يذكر الأب، مما يظهر أن الأم تحتل مكانة خاصة ومميزة في الإسلام.

هذا الحديث يعكس تعاليم الإسلام التي تحث على احترام الوالدين ورعايتهما، وتبرز القيمة العظيمة للأم في تربية الأبناء والمساهمة في بناء المجتمع. بالتالي، فإن الإسلام يشجع على تقديم الإحسان والبر للأم كونها المحور الأساسي لتمكين المرأة وتعزيز دورها في المجتمع الإسلامي.

في الختام، تُظهر الأدلة الواردة في القرآن والسنة النبوية بوضوح أن الإسلام يُعطي أهمية كبيرة لمفهوم الإحسان في التعامل مع النساء. فالقرآن الكريم والسنة النبوية يشجعان على معاملة النساء بالعدل واللطف والرحمة، ويوصي بتقديم الخير لهن ومساعدتهن في جميع الأمور. على سبيل المثال، في الحديث المذكور، يظهر أن النبي محمد ﷺ بين بر الوالدة وحقوقها بطريقة تؤكد على أهمية الإحسان للأم، وأنها تتمتع بمكانة عظيمة في الإسلام.

تعزز هذه القيم الإسلامية الرفيعة التضامن والتعاون بين أفراد المجتمع، وتشجع على تمكين المرأة وتعزيز دورها في المجتمع. فالمرأة في الإسلام ليست مجرد طرف ضعيف أو مستضعف، بل هي شريكة متكاملة في بناء المجتمع وتطويره. ومن هنا، فإن مفهوم الإحسان للمرأة يسهم في تعزيز قيم العدل والمساواة والتضامن في المجتمع، مما يؤدي إلى تحقيق التنمية والازدهار للجميع.

---

(1) أخرجه البخاري. كِتَاب الْأَدَبِ. بَابُ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ (5971).

الفصل الثالث :

اوجه الاتفاق والاختلاف في تمكين المرأة
بين القيم الاسلامية والأمم المتحدة

يشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اوجه الاتفاق والاختلاف في العدل والمساواة بين الجنسين

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: اوجه الاتفاق في في العدل والمساواة بين الجنسين

المطلب الثانى: اوجه الاختلاف في العدل والمساواة بين الجنسين

المبحث الثانى: اوجه الاتفاق والاختلاف في الحرية

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: اوجه الاتفاق في الحرية

المطلب الثانى: اوجه الاختلاف في الحرية

المبحث الثالث: اوجه الاتفاق والاختلاف في الأقتصاد والسياسية

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: اوجه الاتفاق في الأقتصاد والسياسية

المطلب الثانى: اوجه الاختلاف في الأقتصاد والسياسية

حتى الآن، قمنا بفحص بدقة القوانين التي وضعتها الأمم المتحدة لحماية حقوق المرأة، وقدمنا تفسيراً شاملاً للمبادئ الإسلامية وكيفية تفاعلها مع هذه القوانين الدولية. والآن، سنقوم بتحديد المجالات التي قد تتعارض فيها تلك القوانين مع القيم الإسلامية، ونحدد النقاط التي يتماشى فيها التشريع الدولي مع الإرشادات والقوانين الإسلامية.

سأعمل على تقديم تحليل شامل وواضح بدلاً من تشتيت الأفكار، حتى يتبين إلى أي مدى تقدم القيم الإسلامية دعماً لحقوق المرأة وأين يتم وضع حدود لتلك الحقوق. وسأبحث أيضًا عن الموقف الأكثر دقة ومنطقية في هذا السياق، لنلقي نظرة على ما إذا كانت القيم الإسلامية والأمم المتحدة تمكين المرأة بالفعل، أو إذا كانت تفرض قيوداً على حريتها وحقوقها في بعض الجوانب.

وكذلك نلقي نظرة على بعض قوانين الأمم المتحدة قد تمنح المرأة حرية زائدة في بعض الأحيان، مما يمكن أن يؤثر على حقوق الرجل. إن القوانين التي تهدف إلى حماية حقوق المرأة، قد تميل إلى إعطاء المرأة حقوقاً إضافية أو حرية فوق اللازم في بعض الأحيان، مما قد يؤدي إلى تقليل حقوق الرجل أو إلى تواجهه بتحديات في بعض الجوانب.

تحذير: لقد تعلمنا أن الله هو المالك والخالق للكون بأسره، وأن الذي خلق البشر وأعطاهم القدرة على التفكير والتأمل.وهو الذي يحدد القوانين والمبادئ والتوجيهات التي تحمي حقوق المجتمع والرجال والنساء. فإننا نفهم أن القوانين والتوجيهات التي تحدد العلاقات الاجتماعية وتحمي حقوق الإنسان جميعها تأتي من الله.

فإننا نؤمن بأن قوانين الله الواردة في الشريعة الإسلامية هي نظام قوانيني متكامل وشامل، يعتبره المسلمون كدليل لهم في جميع جوانب الحياة. فهي تحتوي على توجيهات وضوابط تضمن العدل والمساواة بين الناس، وتحمي حقوق الإنسان وتضع الحدود التي يجب أن يلتزم بها المجتمع.التي يمكنها بشكل صحيح حماية حقوق المجتمع والرجال والنساء.

ومن المعروف أن القوانين التي وضعها البشر، بما في ذلك تلك التي وضعتها الأمم المتحدة، قد لا تتمتع بالعمق والحساسية والحكمة التي تتمتع بها قوانين الله. وبالتالي، فإن مقارنة القوانين البشرية مع قوانين الله غير منطقية، حيث إن قوانين الله هي التي تمنح الأساس والتوجيه الصحيح لحماية حقوق الإنسان وتحقيق العدل والمساواة.

ومع ذلك، يجب أن ندرك أن البشر يقومون بوضع بعض القوانين بناءً على الملاحظات الإنسانية والتجارب الشخصية والمشاكل الظاهرية، وقد يكون لديهم نقص في الفهم الشامل والعقلاني،

مما قد يؤدي إلى خطأ في تحديد الحلول المثلى. وبالتالي، فإن وجود تضارب بين القوانين البشرية والشريعة الإسلامية يمكن أن يكون نتيجة لضعف المعرفة والعقل والجهل لدى البشر.

من جهة أخرى، فإن القوانين التي يضعها البشر، بما في ذلك تلك التي تقررها الأمم المتحدة، قد تعكس في بعض الأحيان مفاهيم واجتهادات بشرية، قد لا تكون دائمًا متسقة مع مبادئ الحكم الإلهي. ولذلك هنا تكمن أهمية الفهم الصحيح للشريعة الإسلامية وتطبيقها، حيث أنها تأتي من مصدر الحكمة والعدل والرحمة.

لذلك، سأعمل على تحليل هذه القضايا وتوضيح الجوانب التي تتعارض فيها القوانين البشرية مع الشريعة الإسلامية، وسأحاول توضيح الأسباب والدوافع وراء ذلك بقدر ما أستطيع. ومع ذلك، فإن العلم الكامل بالأسباب والعلل هو عند الله وحده، وأنا فقط أسعى لتقديم جهدي البسيط في هذا السياق، ولكن الباقي يعود إلى إرادة الله العليم.

المبحث الأول: اوجه الاتفاق والاختلاف في العدل والمساواة بين الجنسين

قبل الدخول في مناقشة مفصلة حول نقاط التوافق والاختلاف بين المساواة والعدل في التشريع الإسلامي ومنظومة الأمم المتحدة، ينبغي أولاً فهم الفروق في التعريفات والمفاهيم المتعلقة بهما في كل من السياقين.

في الأمم المتحدة، تُفهم المساواة عمومًا بمعنى تعامل جميع الأفراد بالمساواة في الفرص والحقوق دون تمييز أو تفرقة بناءً على أي اعتبار، سواء كان ذلك بناءً على الجنس، العرق، الدين، أو أي سمة شخصية أخرى. وتُعتبر العدالة جزءًا من هذا المفهوم، حيث يُفهم العدل كضمان توزيع الفرص بشكل متساوٍ وتطبيق القوانين بشكل عادل لضمان المساواة والعدالة في المجتمع.

في الشريعة الإسلامية، تُعتبر المساواة مفهومًا أساسيًا يتعلق بتكافؤ الجميع أمام الله، حيث يُؤمن المسلمون بأن جميع البشر متساوون في الخلق والقيمة أمام الله، دون تمييز بينهم بناءً على الجنس، العرق، أو اللون. وهذا يعني أن كل فرد يحظى بنفس الحقوق والواجبات أمام الله، ولا يُميز بينهم إلا بتقواهم وأعمالهم.

في القرآن الكريم، تجد العديد من الآيات التي تشير إلى مفهوم المساواة أمام الله، والتي تؤكد على أن جميع البشر متساوون في عينيه، وأن التمييز بينهم ليس على أساس الجنس أو العرق أو اللون. إليك بعض النصوص الشريعية التي تلقي الضوء على هذا المفهوم:

يقول الله تعالى في سورة الحجرات:

" يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ "(1)

هذه الآية تُظهر أن الله خلق البشر من ذكر وأنثى وجعلهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا، ولكن الشرف والتفضيل عند الله هو للأتقياء.

وفي سورة النساء، يقول الله تعالى:

" يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا "(2)

تُوضح هذه الآية الكريمة أن جميع البشر خلقوا من نفس واحدة، وأن الله خلق منها زوجها

---

(1) الحجرات الآية 13

(2) النساء الآية 1

وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً، مؤكدة بذلك المساواة في الخلق بين الناس.

وايضاً، يقول الله تعالى:

"إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا"(1)

هذه الآية تظهر المساواة التامة بين الرجال والنساء في الإسلام، حيث يتمتعون بنفس الفضائل والمكافآت من عند الله.

وايضاً يقول الله تعالى:

"وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا "(2)

هذه الآية تؤكد على أن الجنة مفتوحة أمام كل مؤمن، سواء كان ذكرًا أو أنثى، وأن الله لا يظلم أحدًا من أجره بحسن عمله، بل يكافئ كل من يؤمن ويعمل بالصالحات.

هذه الآيات تشير إلى المساواة الكاملة في الإسلام بين الرجال والنساء أمام الله، وتؤكد على أن الأعمال الصالحة لا تقتصر على جنس معين، بل لكل من يؤمن ويعمل بالخير.

في كل الآيات التي ذكرها، تم التأكيد على مفهوم المساواة، ولكن عندما ننظر بعمق، نرى أن جميع هذه الآيات تتحدث عن حقوق الله. لذا يمكننا أن نقول إن المساواة في الإسلام تعني أن جميع البشر متساوون أمام الله بدون أي تمييز، وأنما يتم تقديرهم وتفضيلهم فقط بناءً على أعمالهم وتقواهم أمام الله. يتبين أن المساواة في الإسلام متعلقة فقط بحقوق الله.

وعلى العكس من ذلك، في الشريعة الإسلامية، يُفهم مصطلح العدل بمعنى التوازن والإنصاف، حيث يتضمن العدل توزيع الحقوق والواجبات بين الأفراد بطريقة منصفة ومتوازنة وفقًا للمعايير الشرعية.

يعني العدل هو مفهوم شامل يشير إلى توزيع الحقوق والواجبات بين الأفراد والمجتمع بطريقة متوازنة ومنصفة، وفقًا للقوانين والمعايير المحددة. يتضمن العدل التعامل بالمساواة مع الجميع

---

(1) الأحزاب:35

(2) النساء: 124

دون تمييز أو تحيز، وتقدير الحقوق الشرعية للجميع بناءً على مراعاة المصالح والظروف الفردية. وتوزيع الحقوق والواجبات بطريقة منصفة ومتوازنة بناءً على المعايير الشرعية أو القانونية المحددة. يتضمن العدل مفهوم المساواة، ولكنه لا يقتصر عليها، بل يشمل أيضًا تقدير الحقوق بناءً على الحاجة والمصلحة العامة.

ومع ذلك، في مسألة الهبة، تكون المساواة مطلوبة، كما حدث عندما أمر النبي ﷺ بمنح الأولاد الباقين حصة متساوية. ومع ذلك، عندما يتعلق الأمر بالاحتياجات، تأمر الشريعة بمنح كل شخص ما يحتاجه، مثل في الحالة التي يكون الفرق بين الأعمار كبيرًا، حيث يجب أن يحصل الشخص على ما يحتاجه فعليًا، فلا يمكن أن يكون هناك تساوٍ في هذا الشأن.

يتضح من فهم الشريعة الإسلامية للعدل فيما يتعلق بشؤون حقوق العباد أن المساواة ليست دائمًا هي المبدأ المطلق، بل إن العدل هو الأمر الذي تحكمه الشريعة الإسلامية. وما هو العدل؟ العدل هو أن يحصل كل شخص على ما يحتاجه وفقًا لظروفه.

على سبيل المثال، إذا كان لدى والد ستة أطفال، فمن الواضح أن احتياجاتهم ستكون مختلفة بسبب اختلاف أعمارهم، ولذلك لا تأمر الشريعة الإسلامية بأن يُعطى كل طفل نفس المبلغ. ومع ذلك، فيما يتعلق بالهدايا، فإنه يُسمح للوالدين بمنح أحد أبنائهما مبلغًا مختلفًا عن باقي الأبناء كمكافأة له. وليس هذا يُعتبر تمييزًا، بل هو مسألة تشجيع وتحفيز للأداء المميز. تكون المساواة مطلوبة، كما حدث عندما أمر النبي ﷺ بمنح الأولاد الباقين حصة متساوية.

"عن عامر قال:سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على المنبر يقول:أعطاني أبي عطية،فقالت عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ. فأتى رسول الله ﷺ – فقال : إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله . قال: أعطيت سائر ولدك مثل هذا ؟ قال : لا . قال : فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم . قال : فرجع فرد عطيته"(1)

وعندما يتعلق الأمر بتلبية الاحتياجات، فإن الشريعة توجه بأن يتم توفير ما يكفي وفقًا للحاجة، مثلًا، إذا كان لدى الطفل عمر 20 عامًا ولدى آخر عمر 2 عامًا، فمن الواضح أن الاحتياجات المالية للطفل البالغ 20 عامًا تكون أكبر من تلك للطفل البالغ 2 سنة، لذلك لا يُمكن مطلقًا أن يُعامل الطفل البالغ 20 عامًا بنفس القدر المالي الذي يُعامل به الطفل البالغ 2 سنة، والعكس بالعكس.

وبالمثل، إذا كان الطفل ماليًا ضعيفًا بينما كان الآخر قويًا، فإن الشريعة تسمح للوالدين بمساعدة

---

(1)صحيح البخاري،كِتَاب الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا. بَابُ الإِشْهَادِ فِي الْهِبَةِ. 2587

الطفل الضعيف ماليًا، بينما لا يُمكن أن يُطلب من الطفل القوي المالي أن يُساويه في المساعدة المالية.

لذا، نقول أن الشريعة الإسلامية تسعى إلى تحقيق العدل الحقيقي من خلال توجيه كل فرد بحسب ظروفه الخاصة، حيث تسعى إلى توفير المساواة في الفرص والحقوق، مع الأخذ في الاعتبار الاختلافات الفردية والظروف المحيطة بكل شخص.

عندما نقوم بتحليل القوانين والأحكام في الشريعة الإسلامية، نجد أنها تؤكد على منح النساء حقوقهن على قدم المساواة مع الرجال، وذلك بالرغم من بعض التفسيرات الخاطئة التي يقوم بها بعض الأفراد لبعض الآيات القرآنية. ففي الواقع، يجب أن نراعي السياق الشامل للآيات والظروف التي نزلت فيها هذه الآيات لفهمها بشكل صحيح.

لنأخذ مثالاً على ذلك، ذكرت الآيات القرآنية:

" لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ "(1)

وايضاً:

" الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ"(2)

وقد يفهم البعض من هذه الآيات أن الشريعة الإسلامية تميل لصالح الرجال وتحرم المرأة من حقوقها. ولكن عندما ننظر بعناية، نجد أن السياق الشامل لهذه الآيات يؤكد على المساواة الكاملة بين الرجال والنساء أمام الله، ولكنه يُشير إلى توزيع الأدوار والمسؤوليات بينهما في المجتمع بناءً على الاختلافات الطبيعية والمهام الخاصة التي قد تكون ملائمة لكل جنس. فالمرأة والرجل يتمتعان بالحقوق نفسها أمام الله، لكنهما يخضعان لتوزيع مختلف للمسؤوليات في الحياة اليومية.

فالحقيقة هي أن الشريعة الإسلامية تمنح المرأة حقوقها الكاملة وتعتبرها متساوية مع الرجل في العديد من الجوانب، مع مراعاة الاختلافات الطبيعية والاجتماعية بين الجنسين.

المطلب الأول: أوجه الاتفاق في العدل والمساواة بين الجنسين

تحقيق المساواة والعدالة بين الجنسين هو أمر مهم وحيوي في القيم الإسلامية وفي الإطار الدولي لحقوق الإنسان المتمثل في ميثاق الأمم المتحدة وسيداو. ينص كلا الإطارين على أهمية تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في كافة المجالات، بما في ذلك الحقوق القانونية والفرص

---

(1) النساء:11

(2) النساء:34

والعدالة الاجتماعية.هناك نقاط مهمة من التوافق بين مفهوم العدالة والمساواة بين الجنسين وفقًا للأمم المتحدة (سيداو) والقيم الإسلامية:

(بناءً على المناقشة الوافية التي تمت، سيقدم هنا تلميح فقط)

- **المساواة في الحقوق القانونية:** كلا الإطارين يؤكد على ضرورة توفير المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالحقوق القانونية مثل حقوق الميراث، والحق في التعليم، والعمل، والمشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية-
- **الوصول إلى العدالة والمساواة في الفرص:** كل من سيداو والقيم الإسلامية يعملان على تحقيق المساواة في الفرص، وتقديم الفرص المتساوية للجنسين في جميع المجالات بما في ذلك التعليم، والعمل، والمشاركة في اتخاذ القرارات.
- **مكافحة التمييز والظلم:** كلتا الأطرين ترفض التمييز بين الجنسين وتسعى إلى مكافحته بشكل فعّال، وتسعى لتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة في الفرص دون أي تمييز أو ظلم.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف في العدل والمساواة بين الجنسين

في ضوء الأمم المتحدة (سيداو)، تعَدُّ المساواة بين الجنسين مبدأً أساسيًا لتحقيق العدل الاجتماعي، حيث يُنظَر إلى المرأة والرجل على قدم المساواة في الحقوق والفرص في جميع المجالات، سواءً كانت اقتصادية، سياسية، اجتماعية، أو غيرها. تسعى الأمم المتحدة من خلال سيداو إلى إقرار التشريعات والسياسات التي تحمي حقوق المرأة وتضمن مشاركتها الفعّالة في الحياة العامة دون تمييز.

من ناحية أخرى، تتجلى قيم الإسلام في تفضيل توازن العدل بين الجنسين على الحسابات المتوازنة والمتناغمة، وذلك وفقًا للأحكام الشرعية والقيم الدينية. في الإسلام، تُعَدُّ المرأة والرجل متكافئين في القدرة والقيمة أمام الله، ولكن قد تختلف المسؤوليات والحقوق بينهما بالتوافق مع الأحوال والظروف الاجتماعية والاقتصادية والعائلية.

تتفق القيم الإسلامية وسيداو على أهمية تحقيق العدل والمساواة بين الجنسين، ولكن قد تختلف النظرة إلى كيفية تحقيق هذه الأهداف والسُبُل المستخدمة لتحقيقها، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى اختلاف في التفاصيل والتطبيقات العملية. على سبيل المثال، قد تُفضِّل الشريعة الإسلامية بعض التدابير والأساليب التي تتناسب مع القيم والمعتقدات الدينية، في حين تتبنى الأمم المتحدة مقاربات علمانية أكثر توسعًا وعالمية لتحقيق المساواة بين الجنسين.

في إطار مبادئ سيداو التي تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين، تمنح الشريعة الإسلامية المرأة

حق الميراث والزواج بالمساواة. ومع ذلك، يجب أن نفهم أن هذا النهج ينبغي أن يكون متوازنًا مع مبدأ العدالة.

تحتفظ الشريعة الإسلامية بالحق في توزيع الميراث بين الذكور والإناث بطريقة تناسب احتياجاتهم وواجباتهم المالية والاقتصادية. فعلى سبيل المثال، عندما لا تكون احتياجات ستة أشخاص يعيشون في نفس المنزل متساوية، فكيف يمكن أن تكون احتياجات مدينة أو دولة متساوية؟ لذا، في هذا السياق، يتم توزيع الحقوق في الشريعة الإسلامية بطريقة تتميز بالعدالة الكاملة وتلبي جميع متطلبات العدل.

علاوة على ذلك، يجب أن نضع في اعتبارنا أن التركيز المفرط على المساواة قد يؤدي إلى عدم تحقيق العدالة في بعض الحالات، خاصة عندما تكون الاحتياجات مختلفة بين الأفراد. فالعدالة تتطلب توزيع الحقوق والموارد بناءً على الحاجات الفعلية والظروف الخاصة لكل فرد، وهو ما يسعى إليه الإسلام في تطبيق قواعد الميراث والزواج.

بالتالي، بما أن النقاش حول العدل والمساواة في ضوء القيم الإسلامية والمعايير الدولية وصل إلى نهايته، فإنه يتضح أن الشريعة الإسلامية تتمتع بخصوصية تظهر في تحقيق توازن فعّال بين المساواة والعدالة الشاملة. يتم ذلك من خلال مراعاة الاحتياجات الفردية والمجتمعية عند توزيع الحقوق والمسؤوليات، مما يعكس العدل الذي تسعى إليه الشريعة الإسلامية. هذا التوازن يُظهر التعقل والحكمة في تطبيق القوانين الشرعية، حيث تهتم الشريعة بضمان حقوق الفرد والمجتمع معًا، وذلك يعكس مبادئ العدالة الشاملة والمتساوية في الإسلام.

المبحث الثاني: أوجه الاتفاق والاختلاف في الحرية

المطلب الاول: أوجه الاتفاق في الحرية

الاتفاق والاختلاف المتعلقة بالحرية في ضوء الأمم المتحدة (سيداو) وقيم الإسلامية تشكل محوراً هاماً للنقاش، حيث تسعى كل منهما إلى تحقيق الحرية والعدالة ولكن من خلال منظورين وقيم مختلفة.

هناك عدة نقاط يمكن الاتفاق عليها بين مبادئ الحرية في الإسلام وما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (سيداو):

1. **حقوق الإنسان الأساسية:**

- تؤكد القيم الإسلامية وسيداو على أهمية حقوق الإنسان الأساسية، مثل الحق في الحياة والحرية والكرامة الإنسانية، كما أن كلا النهجين يعتبران هذه الحقوق أساسية لكل فرد دون تمييز. وهذا يعتبر نقطة توافق أساسية بين القيم الإسلامية وسيداو.
- يجدد كلا النهجين التزامهما بحماية حقوق الإنسان الأساسية من خلال التشريعات والسياسات التي تضمن الحفاظ على هذه الحقوق وتعززها في المجتمعات.
- يتوافق الإسلام وسيداو على أن الحقوق الأساسية للإنسان تجب احترامها وتوفير الحماية اللازمة لها دون استثناء، وذلك كجزء أساسي من العدالة والمساواة والتطور الاجتماعي.
- يُظهر النهجان الاسلامي وسيداو التزامهما بتعزيز ثقافة حقوق الإنسان الشاملة، والتي تشمل حقوق الإنسان الأساسية وحقوق النساء والأطفال والعمال وغيرهم من الفئات المحرومة، وذلك من خلال تطوير القوانين وتنفيذها بشكل فعال.
- يجدد كلا النهجين التزامهما بتعزيز حقوق الإنسان والتصدي لجميع أشكال التمييز بناءً على الدين أو العرق أو الجنس أو اللون أو أي عامل آخر.

2. **حرية الاعتقاد والتعبير:**

- تبرز القيم الإسلامية وسيداو التزامهما بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن بينها حرية الاعتقاد والتعبير كمكون أساسي للكرامة الإنسانية والحرية الشخصية.
- يشدد كلا النهجين على ضرورة إقرار القوانين التي تحمي حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق حرية الاعتقاد والتعبير، وتوفير البيئة المناسبة لتمتع الأفراد بهذه الحقوق دون تقييد.
- يؤكد كلا النهجين على أن حرية الاعتقاد والتعبير لا تناقض مع القيم الإسلامية، بل تتماشى مع مبادئ العدالة والتسامح التي تعلمها الشريعة الإسلامية.

- يسعى كل من الإسلام وسيداو إلى تعزيز ثقافة الحوار والتفاهم المتبادل بين الثقافات، والتي تسهم في تعزيز السلم والتعايش السلمي بين الناس.
- يشدد كل من القيم الإسلامية وسيداو على أهمية توفير الحماية للأقليات وضمان حقوقهم في المجتمع دون تمييز.

3. حقوق الطفل:

- يتفق كلا النهجين على أهمية حماية حقوق الطفل وضمان حياتهم الكريمة وتطويرهم بشكل صحي وآمن، وهو أمر يتوافق مع القيم الإسلامية التي تؤكد على رعاية الأطفال وحمايتهم.
- يجدد كل من الإسلام وسيداو التزامهما بحماية حقوق الطفل وضمان حياتهم الكريمة، وتوفير البيئة المناسبة لتطويرهم الصحي والنفسي والاجتماعي.
- يركز كلا النهجين على ضرورة توفير الرعاية الصحية الجيدة والتعليم الجيد للأطفال، وضمان حقوقهم في الحياة والنمو السليم.
- يتفق كل من الإسلام وسيداو على أهمية حماية الأطفال من جميع أشكال العنف والاستغلال والتمييز، وتوفير البيئة الآمنة والمحبة التي تساعدهم على النمو والازدهار.
- يشدد كلا النهجين على أهمية إعطاء الأطفال حقوقهم كأفراد مستقلين وأعضاء متساوين في المجتمع، وضمان مشاركتهم في صنع القرارات المؤثرة على حياتهم.
- يتفق الإسلام وسيداو على أهمية توفير الحماية القانونية والاجتماعية للأطفال الذين يعيشون في الظروف الصعبة، مثل الأيتام والمهجرين والمعاقين، وتوفير الدعم اللازم لهم للتغلب على التحديات التي يواجهونها.

4. حرية التعليم والتنمية:

- القيم الإسلامية واتفاقية سيداو يشددان على أهمية حرية التعليم للجميع دون تمييز بناءً على الجنس أو العرق أو الدين. في الإسلام، يُعتبر التعليم حقًا أساسيًا لكل فرد، ويجب أن يكون متاحًا للجميع بغض النظر عن الجنس. واتفاقية سيداو تعتبر حق الوصول إلى التعليم والتعلم من القيم الأساسية التي ينبغي أن تكون متاحة للجميع.
- كلتا القيم تؤمن بأهمية توفير بيئة تعليمية متساوية وعادلة للفتيات والفتيان، وتشجع على تقديم فرص التعليم دون تمييز.
- تشدد القيم الإسلامية وسيداو على ضرورة توفير التعليم الذي يمكّن الأفراد من تطوير قدراتهم ومهاراتهم بما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة للمجتمع.

المطلب الثاني:أوجه الاختلاف في الحرية

الحرية هي مفهوم يثير الكثير من النقاشات والاختلافات، وتعاملت الأمم المتحدة معه بشكل شامل من خلال ميثاقها الدولي لحقوق الإنسان والعديد من الأدوات والآليات الدولية الأخرى. من جانبها، تتميز القيم الإسلامية بتأكيدها على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولكن بتوجيهات مختلفة قد تختلف في تطبيقها عن النماذج الغربية.

هناك بعض الاختلافات الملحوظة بين القيم الإسلامية وسيداو، ومنها:

1. مفهوم الحرية:

قد يكون هناك اختلاف في المفهوم نفسه للحرية بين القيم الغربية والقيم الإسلامية. في العالم الغربي، الحرية تعني غالبًا الحرية الفردية والحق في اتخاذ القرارات الشخصية بدون تدخل، في حين أن القيم الإسلامية قد تؤكد على الحرية مع المسؤولية والاعتبار للمصلحة العامة والأخلاقيات الدينية.

في العالم الغربي، تفهم الحرية عادةً على أنها حق فردي مطلق، يمكن للأفراد ممارسة حياتهم واتخاذ قراراتهم بحرية تامة دون تدخل أو قيود من الحكومة أو المجتمع.

على الجانب الآخر، تؤكد القيم الإسلامية على أن الحرية يجب أن تكون مرتبطة بالمسؤولية والاعتبار للمصلحة العامة والقيم الأخلاقية التي تقرها الشريعة الإسلامية.

في السياق الإسلامي، يمكن أن تكون الحرية تحت إشراف الشريعة وتوجيهاتها، حيث يتم النظر في مصلحة الفرد والمجتمع في الوقت نفسه.

قد يكون هناك توازن مختلف بين الحرية الفردية والتضامن الاجتماعي في القيم الإسلامية مقارنة بالقيم المتحدة. وتركز القيم الإسلامية في بعض الأحيان على ضرورة ضمان العدالة الاجتماعية وتقديم الدعم للمحتاجين، حتى إذا تطلب ذلك بعض قيود على الحريات الفردية.

بالإضافة إلى ذلك، تحث القيم الإسلامية على الالتزام بالأخلاقيات والقيم الدينية في استخدام الحرية، مما يعني أن الأفراد مسؤولون عن أفعالهم ويجب عليهم أن يمارسوا حريتهم بأمانة وتقوى.

بالتحديد، يمنع الإسلام التحولات أو التشويهات الجسدية التي تتنافى مع الطبيعة البشرية أو تؤثر على الهوية الجنسية للفرد. وبذلك، يكون للإسلام نهجًا محددًا في تنظيم الجوانب الجسدية والصحية.

بالإضافة إلى ذلك، يحظر الإسلام على المرأة التصرف بطرق تؤثر سلبًا على النظام الاجتماعي أو تسبب في فوضى أو اضطراب في المجتمع. على سبيل المثال، فإنه يمنع عليها المشاركة في

الفساد الأخلاقي أو المعاصي العامة التي قد تؤدي إلى انحراف المجتمع عن القيم الدينية والأخلاقية. وبالتالي، يتضح أن للإسلام منهجًا معينًا في تنظيم سلوك الأفراد، وهو ما يختلف عن قوانين سيداو التي تولي حرية المرأة أولوية دون قيود.

2. حرية التعبير:

تشير الأمم المتحدة إلى حرية التعبير كحق أساسي، بينما قد تكون هناك بعض القيود على حرية التعبير في القيم الإسلامية، خاصة عندما يتعلق الأمر بالإساءة للأشخاص أو الأديان.

القيم الإسلامية تعترف بأهمية حرية التعبير كأداة لتبادل الآراء والأفكار وتحقيق التقدم الاجتماعي، ولكنها قد تفرض قيودًا على التعبير عن الآراء التي تهين أو تسيء للأشخاص أو للديانات، نظرًا للحرص على الحفاظ على السلم والتعايش السلمي بين أفراد المجتمع.

يُعتبر في الإسلام أن الحرية في التعبير تأتي مع واجب الحفاظ على السلم الاجتماعي وعدم التسبب في الفتنة أو الاضطرابات الاجتماعية، ولذا يمكن أن تفرض بعض القيود لمنع التحريض على الكراهية أو العنف من خلال الكلمة.

على الرغم من وجود هذه القيود، فإن القيم الإسلامية تشجع على الحوار والنقاش المفتوح بين الأفراد داخل المجتمع، وتشجع على تبادل الآراء والفكر بشكل مسؤول ومحترم.

يُعتبر الهدف الأسمى لحرية التعبير في الإسلام هو تحقيق العدالة والمصلحة العامة، حيث يُفضل التعبير عن الرأي بشكل يسهم في تعزيز السلم والتعايش السلمي بين أفراد المجتمع.

تُعتبر حرية التعبير في الإسلام أداة لنقد الظلم والفساد وتحقيق الإصلاح، مع الأخذ في الاعتبار أن الاحترام المتبادل والمسؤولية الاجتماعية يجب أن تكون جزءًا من استخدام هذه الحرية.

3. حرية اختيار الزواج:

في إطار حقوق الإنسان والقيم الغربية التي تعتمد على ميثاق الأمم المتحدة وسيداو، يتم التأكيد على حرية الاختيار في الزواج وتكوين الأسرة كحق أساسي. ينظر إلى الزواج في هذا السياق كقرار فردي يجب أن يتخذه الأفراد بحرية تامة، دون تدخل أو تسلط من أي جهة خارجية. يتم اعتبار الزواج وتكوين الأسرة في هذا السياق كحقوق شخصية تتعلق بالحياة الخاصة والعائلية للفرد.

على الجانب الآخر، في القيم الإسلامية، يُعتبر الزواج وتكوين الأسرة جزءًا من الطبيعة الإنسانية ومن الأمور التي تتجاوز الحقوق الشخصية الفردية. يعتبر الزواج في الإسلام من أهم العقود التي تنطوي على العديد من الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين، ويُعتبر أساسًا لبناء المجتمع وتحقيق الاستقرار الاجتماعي.

ومن هنا، قد يكون هناك تفاوت في التفسير والتطبيق بين القيم الغربية والقيم الإسلامية حول الزواج وتكوين الأسرة. ففي القيم الإسلامية، قد تكون هناك شروط شرعية محددة يجب تحقيقها قبل الزواج، مثلاً، يتضمن القانون الإسلامي العديد من الأحكام المتعلقة بحقوق الزواج، بما في ذلك الإجازات والتراخيص. على سبيل المثال، يجب على المرأة أن يحصل على موافقة وليها قبل الزواج.

المبحث الثالث: أوجه الاتفاق والاختلاف في الاقتصاد والسياسية

المطلب الاول: أوجه الاتفاق في الاقتصاد والسياسية

بالنظر إلى السياسة والاقتصاد، هناك بعض النقاط المشتركة بين القيم الإسلامية وقوانين الأمم المتحدة (سيداو)، وهي كالتالي:

1. **حقوق المرأة في المشاركة السياسية:**

- كلتا الجهتين، القيم الإسلامية واتفاقية سيداو، تشددان على ضرورة تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة في العملية السياسية، بما في ذلك حقها في التصويت والترشح للمناصب العامة.
- تؤمن القيم الإسلامية وسيداو بأهمية إشراك المرأة في عملية صنع القرار السياسي وتمكينها من التصويت والترشح للمناصب العامة.
- ينص الإسلام على أن المرأة مساهم فعال في تحقيق الاستقرار والتطور في المجتمع، ويجب أن يكون لها دور فاعل في اتخاذ القرارات السياسية.
- تحرص سيداو على زيادة مشاركة المرأة في العملية السياسية لضمان تمثيلها العادل والمتساوي في الهياكل الحكومية والبرلمانية.
- تعتبر القيم الإسلامية وسيداو أن حقوق المرأة في المشاركة السياسية لا تقتصر فقط على الانتخابات ولكن تمتد أيضًا إلى القرارات السياسية وصياغة السياسات.

2. **حقوق المرأة في الاقتصاد:**

- يؤكد الإسلام وسيداو على أهمية تمكين المرأة اقتصاديًا، بما في ذلك حقها في العمل والتعليم والحصول على فرص العمل المتساوية مع الرجال.
- يحث الإسلام وسيداو على منح المرأة الفرصة للمشاركة الكاملة في القوى العاملة والحصول على فرص العمل المناسبة لمؤهلاتها ومهاراتها.
- تشدد القيم الإسلامية على حق المرأة في الحصول على التعليم وتطوير مهاراتها الاقتصادية، لتكون قادرة على المنافسة في سوق العمل.
- تعمل القيم الإسلامية وسيداو على إزالة العقبات التي تحول دون تمكين المرأة اقتصاديًا، مثل التمييز في الأجور وقيود الوصول إلى الوظائف العليا.

المطلب الثانى: اوجه الاختلاف في الأقتصاد والسياسية

الاختلافات بين الأقتصاد والسياسة في ضوء الأمم المتحدة (سيداو) وقيم الإسلام يمكن

تلخيصها كما يلي:

1. دور المرأة في الاقتصاد:

في السياق العالمي، تسعى سيداو إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال الاقتصاد من خلال تعزيز دور المرأة في سوق العمل وضمان حقوقها الاقتصادية. تهدف إلى توفير فرص عمل متساوية ومنصات متكافئة للمرأة في جميع القطاعات الاقتصادية، وتعزيز مشاركتها في اتخاذ القرارات الاقتصادية.

من جهة أخرى، تشجع القيم الإسلامية المشاركة الفعّالة للمرأة في النشاط الاقتصادي وتؤكد على أهمية دورها في تحقيق الازدهار الاقتصادي للمجتمع. تحث على تطوير مهاراتها وتمكينها اقتصادياً لتكون عضواً فعّالاً في سوق العمل. ومع ذلك، تحرص القيم الإسلامية على الحفاظ على الأخلاق والقيم الدينية خلال ممارسة الأنشطة الاقتصادية، وتشجع على العمل الذي يتماشى مع تعاليم الدين والمبادئ الأخلاقية.

على سبيل المثال، في الشريعة الإسلامية، تقع المسؤولية الأساسية لتأمين الرزق على عاتق الرجل، مع إتاحة فرص العمل والكسب للنساء. ومع ذلك، تقيدهن ببعض القيود، مثل التجول والتعامل المباشر مع الرجال، وذلك للحفاظ على النظام الاجتماعي وتجنب الفوضى والتشويش الأخلاقي في المجتمع.

2. الحكم والسياسة:

يؤكد سيداو بشكل قاطع على حق المرأة في المشاركة في عمليات اتخاذ القرار والتحكم في الأمور السياسية والاقتصادية.

ومن جانبها، ترفض الشريعة الإسلامية منح النساء سلطة مطلقة كحكام، وترى أن دور المرأة يقتصر بشكل رئيسي على تقديم المشورة والمساعدة،

تعتبر الشريعة الإسلامية أن النساء قد تكون أقل قدرة على تحمل الضغوطات السياسية والاقتصادية بسبب الاختلافات الفطرية بين الجنسين، وذلك بناءً على الفطرة التي خلقها الله تعالى عليها. ويمكن أن يؤدي هذا الاعتبار في بعض الأحيان إلى حدوث خلل في شؤون الحكم وتعريض الأمة للخطر.

بعد النظر في التشابه والاختلاف بين مبادئ سيداو والقيم الإسلامية، يمكننا التوصل إلى استنتاجات مهمة تكشف عن الطبيعة المعقدة لهذا النقاش. ففي العديد من الجوانب، تتماشى سيداو مع القيم الإسلامية في تعزيز حقوق المرأة وضمان مساواتها في مختلف المجالات، مثل العمل والتعليم وحقوق الميراث.

ومع ذلك، يبدي الإسلام تفاوتًا في بعض المسائل المحددة، خاصةً فيما يتعلق بالمسائل الاجتماعية والأسرية. فالشريعة الإسلامية قد تفرض قيودًا على النساء في بعض الحالات، مثل السفر بمفردهن أو التعامل المباشر مع الرجال الأجانب، وتبرر هذه القيود بالأسباب الشرعية والمنطقية التي تهدف إلى حماية الأخلاق والحفاظ على النظام الاجتماعي.

في النهاية، يظهر هذا التحليل أن هناك تقاربًا بين سيداو والقيم الإسلامية في الكثير من الجوانب، لكن هناك بعض التفاوتات الهامة التي يجب فهمها وتوضيحها بشكل دقيق وعميق لتحقيق فهم أكبر وأعمق لهذه القضايا ولتحقيق التوازن بين حقوق المرأة والاحترام للقيم والمبادئ الدينية.

باختتام النظرة الشاملة على الاختلاف والتشابه بين قيم الأمم المتحدة والقيم الإسلامية في مسائل المساواة وحقوق المرأة، نجد أن هناك نقاط تقارب وتفرق بينهما. فعلى الرغم من التوافق في الكثير من المبادئ المتعلقة بحقوق المرأة ومساواتها، إلا أن هناك اختلافات في المسائل الاجتماعية والأسرية تبرز أهمية فهم هذه التفاصيل بشكل صحيح.

توفير حقوق المرأة وضمان مشاركتها الفعّالة في المجتمع والاقتصاد هو أمر يجب التأكيد عليه، لكن في الوقت نفسه ينبغي مراعاة القيم والمبادئ الدينية التي تحافظ على الأخلاق والنظام الاجتماعي. وعلى هذا النحو، يمكن تحقيق التوازن بين تحقيق الحقوق والاحترام للقيم الدينية والثقافية.

من الضروري أن نسعى إلى فهم متعمق لهذه القضايا والتفاعل بشكل بناء ومسؤول، مع الحرص على تعزيز قيم المساواة والعدل دون المساس بالقيم والمبادئ التي يقوم عليها النظام الاجتماعي والديني.

الباب الثاني:

مقاومة العنف ضد المرأة

بين قوانين الأمم المتحدة والقيم الإسلامية

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة

الفصل الثاني: مقاومة العنف ضد المرأة في ضوء القيم الإسلامية

الفصل الثالث : أوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

الباب الثاني: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة والقيم الإسلامية

مقاومة العنف ضد المرأة تعدُّ من أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات العالمية في العصر الحالي، إذ تمثل هذه الظاهرة انتهاكًا صارخًا لحقوق الإنسان وتجسيدًا للظلم والتمييز بناءً على الجنس. وتعتبر الأمم المتحدة والقيم الإسلامية من أهم الإطارات التي تسعى لمكافحة هذا النوع من العنف وحماية المرأة منه. إن تحقيق التوازن بين قوانين الأمم المتحدة والقيم الإسلامية في مجال مقاومة العنف ضد المرأة يعد أمرًا مهمًا لضمان العدالة والمساواة بين الجنسين وتعزيز السلام والاستقرار في المجتمعات.

يعتبر العنف ضد المرأة ظاهرة عالمية تتجلى في أشكال متعددة، مثل العنف الجسدي والنفسي والجنسي والاقتصادي، وهو يؤثر بشكل سلبي على حياة النساء ويحد من فرصهن في المشاركة الكاملة في المجتمع والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وفي هذا السياق، تلعب القوانين الدولية دورًا حيويًا في تعزيز حماية حقوق المرأة ومكافحة العنف ضدها، حيث تسعى الأمم المتحدة من خلال مواثيقها واتفاقياتها إلى تعزيز العدالة والمساواة بين الجنسين وضمان حقوق المرأة بمختلف المجالات.

من جانبها، تعتبر القيم الإسلامية مصدر إلهام للمسلمين في مختلف جوانب حياتهم، وتؤكد على أهمية احترام حقوق الإنسان وتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين. فالإسلام يعلم بأهمية احترام كرامة المرأة وضمان حقوقها في المجتمع، وينادي بمقاومة الظلم والتمييز ضد المرأة بكافة الوسائل الممكنة.

وفي ضوء هذه الأهمية، سنتناول في هذا الباب جهود الأمم المتحدة والقيم الإسلامية في منع العنف والمعاملة غير اللائقة مع النساء، حيث اتخذت الأمم المتحدة عدة تدابير قانونية لحماية حقوق النساء ومنع العنف ضدهن، منها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وقرارات أخرى ذات صلة.

ومن ناحية أخرى، تعتبر القيم الإسلامية منارة للتصدي للعنف ضد المرأة، حيث تحث على احترام كرامتها وحماية حقوقها، وتدعو إلى المساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية.

ومن خلال دراسة هذه الجهود والقوانين، سنسلط الضوء على النقاط المشتركة بينهما والتوافقات.

وبهذا، يستمر تناولنا لهذا الموضوع بنفس الأسلوب والنهج الذي اعتمدناه في الفصول السابقة.بتوفيق الله

قبل أن نتقدم إلى الفصل الأول، يجب علينا التركيز على بعض المصطلحات الأساسية والفوائد

المهمة لفهم عمق هذا الأمر وتقييمه بشكل شامل.

العنف ضد المرأة

- **تعريف العنف:**

"أنه سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية، يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف استغلال طرف آخر أو إخضاعه، في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً؛ مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو الجماعة أو لطبقة اجتماعية أو الدولة أخرى"(1)

- **العنف ضد المرأة:**

تعريف العنف ضد المرأة بحسب الأمم المتحدة، كالتالي:

"تعبير "العنف ضد المرأة " أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة ، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي ممن الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة." (2)

اتفاقية منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المترلي، المعروفة أيضًا باسم اتفاقية إسطنبول، تنص على التعريف التالي للعنف ضد المرأة:

"إن "العنف ضد المرأة" يُفهم على أنه انتهاك لحقوق الإنسان وشكل من أشكال التمييز ضد المرأة، ويشمل جميع أشكال العنف القائمة على الجنس، التي تسبب أضرارًا بدنية أو جنسية أو نفسية أو اقتصادية، أو من المحتمل أن تسبب ذلك، بما في ذلك التهديد بمثل هذه الأعمال، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أحدث ذلك في الحياة العامة أم الخاصة."(3)

---

(1) عبد الوهاب، ليلى العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة، بيروت: دار المدى للثقافة والنشر، ٢٠٠٠م، ص ١٦.

(2) يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/declaration-elimination-violence-against-women

(3) **"Details of Treaty No.210: Council of Europe Convention on preventing and combating violence**

وفقًا للتوصية رقم 2002 (5) من مجلس أوروبا بشأن حماية المرأة من العنف، فإن العنف ضد المرأة يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، النقاط التالية:

أ. العنف في الأسرة أو الوحدة المحلية، بما في ذلك العدوان البدني والعقلي، والاعتداء العاطفي والنفسي، والاغتصاب والاعتداء الجنسي، وسفاح القربى، والاغتصاب بين الزوجين، والشركاء العاديين أو العارضين والمتعايشين، والجرائم المرتكبة باسم الشرف، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والجنسية وغيرها من الممارسات التقليدية الضارة بالمرأة، مثل الزيجات القسرية؛

ب. العنف في المجتمع العام، بما في ذلك الاغتصاب والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي والترهيب في العمل وفي المؤسسات أو في أي مكان آخر، والاتجار بالنساء لأغراض الاستغلال الجنسي والاقتصادي والسياحة الجنسية؛

ج. العنف الذي يرتكبه أو يتغاضى عنه الدولة أو مسؤوليها؛

د. انتهاك حقوق الإنسان للمرأة في حالات النزاع المسلح، وخاصةً أخذ الرهائن والتشريد القسري والاغتصاب المنهجي والاسترقاق الجنسي والحمل القسري والاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والاقتصادي.(1)

- **تاريخ العنف ضد المرأة:**

تاريخ العنف ضد المرأة لا يزال غامضًا في الأدبيات العلمية نتيجة لعدم كشف العديد من أنواع هذا العنف، مثل الاغتصاب والاعتداء الجنسي والعنف المنزلي، بشكل كامل، ويعزى ذلك غالبًا إلى المعايير الاجتماعية والمحرمات ووصمة العار والطبيعة الحساسة للموضوع. ومن المعروف على نطاق واسع أن النقص في البيانات الموثوقة والمستمرة حتى الآن يشكل عائقًا في تشكيل صورة واضحة للعنف ضد المرأة.

على الرغم من صعوبة تتبع تاريخ العنف ضد المرأة، فمن الواضح أن الكثير من العنف قد تم قبوله وتغاضي عنه وإقراره قانونيًا. على سبيل المثال، أعطى القانون الروماني الرجال حق تأديب

---

against women and domestic violence". Council of Europe.) بتصرف

(1)"Recommendations of the Committee of Ministers to member states on the protection of women against violence". Council of Europe Committee of Ministers. 30 أبريل 2002.

زوجاتهم حتى لو وصل الأمر حد الموت.(1)

عندما نلقي نظرة على الثقافة العربية قبل بعثة النبي ﷺ، نرى أنها كانت تشهد أشكالًا مختلفة من العنف تجاه النساء. على سبيل المثال، في بعض القبائل كانت ولادة البنت تُعتبر مصدرًا للعار والخجل. وتجدها موثقة في القرآن الكريم، حيث يُشير إلى هذا الحال الذي كان يُعتبر مأساويًا، والذي كان يُظهر على وجوه الآباء حزنًا ويأسًا عندما يُبشر أحدهم بولادة فتاة.

" وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ"(2)

هذه الآية تأتي في سياق وصف الجاهلية القديمة، حيث كانت بعض العادات والتقاليد الجاهلية تُظهر الاستياء والغضب عندما يُبشَّر أحدهم بمولودة أنثى. يُشير الآية إلى ردة فعل بعض الرجال في تلك الفترة الجاهلية عندما يُبشَّر أحدهم بقدوم مولودة أنثى، حيث كانت هذه البشارة تُعتبر سببًا للحزن والغضب والاستياء لدى بعض الأشخاص.

وتعكس هذه الآية الواقع الاجتماعي في الجاهلية حيث كانت المرأة تعتبر عادةً بمكانة ثانوية وأقل قيمة مقارنة بالذكور. وعندما يُعلم أحد الرجال بأنه سيكون لديه ابنة بدلاً من ابن، يظهر الغضب والحزن على وجهه، وربما يحاول إخفاء هذه المشاعر أمام الآخرين.

وفي الجاهلية، كانت بعض القبائل تعتمد على القوة الجسدية والعنف في حياتها اليومية، وكان العنف ضد المرأة يمكن أن يظهر في مختلف الأشكال، بما في ذلك التصرفات العنيفة تجاه النساء والفتيات. فعندما يُبشَّر أحد الرجال بقدوم مولودة أنثى، قد يكون لديه رد فعل سلبي يتضمن الغضب والحزن وربما التصرفات العنفية.

إذاً، تُعبر هذه الآية عن الواقع الاجتماعي الذي كان سائدًا في الجاهلية قبل الإسلام، حيث كانت الأنثى غير مرغوبة في بعض الأحيان وكانت محل استياء لدى بعض الرجال، وهو ما يُظهر تفاوت المعاملة بين الجنسين والتحيز الذكوري في تلك الفترة.

بالإضافة إلى ذلك، كان هناك انتشار للزنا تحت غطاء اسم الزواج في ذلك الوقت، وذكرت سيدة عائشة في حديثها تفاصيل كثيرة حول هذه الممارسات الشائعة في الجاهلية.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ

---

(1) Watts ،Charlotte؛ Zimmerman ،Cathy (6 أبريل 2002). "Violence against women: global scope and magnitude". ذا لانسيت. إلزيفير ج.359 ع. 9313: 1232–1237. DOI:10.1016/S0140-6736(02)08221-1. PMID:11955557.

(2) سورة النحل: 58

النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ،" أَنَّ النِّكَاحَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ، فَكَانَ مِنْهَا: نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِنْ أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ يُسَمَّى نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ، وَنِكَاحٌ آخَرُ يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ دُونَ الْعَشَرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، فَتَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ وَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، فَتُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ مِنْهُمْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، وَنِكَاحٌ رَابِعٌ يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا وَهُنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ يَكُنَّ عَلَمًا لِمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ فَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ فَالْتَاطَهُ، وَدُعِيَ ابْنَهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ هَدَمَ نِكَاحَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ، إِلَّا نِكَاحَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ".(1)

بناءً على الحديث المذكور، يمكن أن نستنتج أن النساء كانت تتعرض لمعاملات قاسية وظروف قاسية قبل الإسلام بشكل لا يمكن تحمله بالإنسانية. فقد كانت النساء يتم استخدامهن كأداة لتحقيق أهداف شخصية للرجال- وكانت تُعامل كالممتلكات أو الوراثة التي يتم تقسيمها بين الورثة بعد وفاة الأب. وبعد وفاة الأب، كان الابن يتزوج من الأرملة، مما يعزز مفهوم استخدام المرأة كوسيلة لتحقيق مصالح الرجال.

قال الله تعالى:

" وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا "(2)

قال جرير الطبري(3) رحمه الله في تفسير هذه الآية:

---

(1) صحيح البخاري، كِتَاب النِّكَاحِ . 5127

(2) سورة النساء: 22

(3) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الشهير بالإمام الطَّبَري (224 هـ - 310 هـ / 839 - 923م) كان مفسّرًا ومؤرّخًا وفقيهًا، ولُقّبَ بإمام المفسرين. وُلد في آمُل عاصمة إقليم طبرستان. كان للطبري العديد من التصانيف المهمة، وقد ذكر ياقوت الحموي أنه وُجد في ميراثه أكثر من ثمانين جزءًا بخطه الدقيق. من أبرز كتبه: "اختلاف علماء الأمصار" وهو أول كتاب ألفه الطبري، وقد قال عنه: "لي كتابان لا يستغني عنهما فقيه: الاختلاف واللطيف". كما ألف "جامع البيان في تأويل القرآن" المعروف بتفسير الطبري، و"تاريخ الأمم والملوك" المعروف بتاريخ الطبري، و"تهذيب الآثار"، و"ذيل المذيل"، و"لطيف

"عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يحرِّمون ما يَحْرُم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين.

قال: فأنزل الله:"ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف"(1)

وفقًا لتقديرنا للوضع الحالي، يتضح لنا بعض النقاط الرئيسية:

كانت النساء يتعرضن للطلاق بشكل متكرر، سواء بسبب مشاكل في الزواج أو ظروف اجتماعية أو اقتصادية. ومع ذلك، لم تكن نهاية القصة بالنسبة لهن بمجرد الطلاق، بل كان عليهن غالباً إعادة التفكير في حياتهن والبحث عن مصدر جديد للأمن والرعاية.

في العديد من المجتمعات، كانت النساء مضطرات إلى إعادة الزواج بعد فترة العدة التي تلي الطلاق. هذا الأمر كان يعود إلى ضغوط اجتماعية واقتصادية قوية، حيث كان من النادر أن تكون المرأة قادرة على الاعتماد على نفسها بشكل كامل بعد الطلاق، خاصة إذا كانت لديها أطفال تحتاج إلى رعاية ودعم مالي.

بالإضافة إلى الضغوط الاقتصادية، كانت النساء يواجهن أيضاً ضغوطاً نفسية واجتماعية هائلة بسبب الطلاق وضرورة إعادة الزواج. فقد كان من المجتمع النظر إلى النساء المطلقات بشكل سلبي، وقد تعرضن للتهميش أو الاستهزاء، وهو ما زاد من معاناتهن وقلقهن النفسي.

بالإضافة إلى ذلك، كانت النساء المطلقات يواجهن صعوبات في إيجاد شريك جديد للزواج، حيث كانت هناك توجهات اجتماعية تميل إلى عدم قبول النساء المطلقات كشركاء حياة جديرين بالزواج مرة أخرى، مما زاد من شعورهن بالعزلة والضغط الاجتماعي.

بهذه الطريقة، كانت النساء يعانين من حدة الضغوط النفسية والاجتماعية ليس فقط خلال فترة الطلاق، ولكن أيضاً بعد ذلك، أثناء محاولتهن التكيف مع الحياة الجديدة وضغوطات إعادة الزواج وتحمل الاستهجان والتهميش الاجتماعي.

تاريخ العنف ضد المرأة يرتبط بشكل وثيق بالوجهة التاريخية للنساء كملكية ودورهن الجنسي في التبعية. يُفسر النظام الأبوي والنظام العالمي الشامل، أو الوضع الراهن، عدم المساواة بين الجنسين ويواصل شرح نطاق وتاريخ العنف ضد المرأة. إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة في عام 1993 ينص على أن العنف ضد المرأة يعكس علاقات القوة غير المتكافئة تاريخيًا بين الرجل والمرأة، والتي أدت إلى الهيمنة والتمييز ضد المرأة من قبل الرجل،

القول في أحكام شرائع الإسلام"، و"بسيط القول في أحكام شرائع الإسلام"، و"كتاب القراءات"، و"صريح السنة"، و"التبصير في معالم الدين".توفي الإمام الطبري في شهر شوال سنة 310 هـ، ودفن في بغداد.

(1) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري توزيع دار التربية والتراث – مكة المكرمة، ج:8 ص:133

ومنع النهوض الكامل بالنساء. يُعتبر العنف ضد المرأة آلية اجتماعية حاسمة تُضطر من خلالها النساء إلى التبعية مقارنة بالرجال.(1)

وفقًا لما أقرته الأمم المتحدة، يظهر أنه لا يوجد منطقة في العالم أو دولة أو ثقافة توفر حماية كاملة للمرأة من العنف. تتجلى أشكال متعددة من العنف ضد المرأة بوضوح في بعض المناطق، خاصة في الدول النامية.

على سبيل المثال، في الهند وبنجلاديش وسيريلانكا ونيبال، تشمل هذه الممارسات القتل بسبب المهر وحرق العروس. في تلك الدول وفي بلدان شمال شرق آسيا، خاصة في كمبوديا، يحدث اعتداء برش الحمض على النساء لتشويههن وقتلهن.

في مناطق الشرق الأوسط وجنوب آسيا، ينتشر القتل بسبب جرائم الشرف. وفي إفريقيا، تظهر ممارسات الختان وتشويه الأعضاء الجنسية للنساء بشكل كبير، وهذا يمتد بدرجة أقل إلى مناطق الشرق الأوسط وأجزاء من آسيا.

كما تشهد إثيوبيا ووسط آسيا ومنطقة القوقاز حالات اختطاف العروس. وتظهر ممارسات الإيذاء الناتج عن تسعير العروس، مثل العنف والاختطاف والزواج القسري، بشكل واضح في جنوب الصحراء الكبرى بأفريقيا وأوقيانوسيا.(2)

إذا تمت دراستها بتفصيل، يتضح لنا أن العنف ضد المرأة ليس مجرد مسألة حديثة تظهر في الأزمان الحالية، بل إنها ظاهرة قديمة ومتجذرة في التاريخ لعدة قرون. ومع ذلك، لاحظنا تحولًا ملحوظًا في معالجة هذه القضية بعد ظهور الإسلام. فقد شهدت القوانين تنظيمًا أفضل وإصدار توجيهات صارمة لحماية حقوق النساء في مجال مكافحة العنف ضدهن.

تعمل الأمم المتحدة في الوقت الحالي بجهد كبير في مكافحة هذه الظاهرة السلبية، حيث صاغت توصيات ومبادرات تهدف إلى القضاء على العنف ضد المرأة وتوفير بيئة آمنة ومحمية لهن. وسنتناول هذه الجهود والتوصيات بالتفصيل في الصفحات القادمة، بإذن الله.

---

(1) **UN** (2006). ***In-depth study on all forms of violence against women. Report of the Secretary-General***. United Nations General Assembly. A/61/122/Add.

Bonthuys ،Elsie (2014-01). **"Domestic Violence and Gendered Socio-Economic Rights: An Agenda for Research and Activism?"**. *South African Journal on Human Rights*. ج. 30 ع. 1: –111 133. **DOI**:**10.1080/19962126.2014.11865100**. **ISSN**:**0258-7203**.

ومع ذلك، قبل الانتقال إلى ذلك، ينبغي علينا أن نفهم بعناية أنواع العنف ضد المرأة وتفاصيلها، لأن هذا الفهم العميق يمكن أن يساعدنا في فهم القوانين المتعلقة بحقوق المرأة بشكل أكبر وأفضل.

- **أنواع العنف ضد المرأة:**

عند استكشاف أنواع العنف ضد المرأة، نجد تنوعًا شاسعًا يشمل مجموعة واسعة من السلوكيات والتصرفات غير المقبولة الموجهة نحو النساء بشكل خاص. فالتعنيف ضد المرأة لا يقتصر فقط على العنف الجسدي، بل يشمل أيضًا العنف النفسي، والاقتصادي، والجنسي، والمعنوي، وغيرها من أشكال التعنيف الأخرى.

تم تصنيف هذه الأنواع إلى عدة فئات مختلفة استنادًا إلى طبيعتها وشدتها والسياق الذي تحدث فيه، ولكن الترتيب والتصنيف يمكن أن يكونان معقدين للغاية. فقد يكون هناك تداخل بين الفئات وصعوبة في تحديد الحدود بينها، مما يجعل فهم هذه الأنواع وتصنيفها في إطار واحد أمرًا صعبًا.

على سبيل المثال، يمكن أن يتم تصنيف التحرش الجنسي كعنف جنسي في البعض، بينما يتم تصنيفه كعنف نفسي في الآخرين، وهذا يعكس تعقيد التفاعلات والتباينات في الأنواع المختلفة من التعنيف ضد المرأة.

لذا، يصبح من الضروري تحديد فئات واضحة وفهم جيد للتفاصيل والسياق المحيط بكل نوع من أنواع التعنيف، وهو ما يمكن أن يسهل العمل على وضع استراتيجيات فعّالة لمكافحة هذه الظاهرة وحماية حقوق المرأة.

لتبسيط هذا التصنيف وتسهيل فهمه، تم تقسيم جميع أنواع العنف ضد المرأة إلى فئتين رئيسيتين:

1. **الفئة الأولى**:تتناول العنف المعنوي، الذي يعكس الأشكال المتعددة للتعنيف والتحديات التي يواجهها النساء في حياتهن، دون استخدام العنف الجسدي.يتضمن العنف النفسي، الذي يمكن أن يظهر على شكل التهديدات، والتضييق، والتحكم العاطفي، والإساءة اللفظية، والإهانة، والتقليل من قيمة النساء. ويُشمل العنف الاقتصادي، الذي يتمثل في منع النساء من الوصول إلى الموارد المالية، والتحكم في المال والممتلكات، والحيلولة دون استقلالهن المالي والاقتصادي.

   يكون الهدف من العنف المعنوي تقويض شخصية المرأة، وتقليل شعورها بالثقة بالنفس، وتقييد حريتها واستقلالها، دون الحاجة إلى استخدام العنف الجسدي. ومن المهم أن نفهم أن العنف المعنوي يمكن أن يكون أكثر خطورة في بعض الأحيان من العنف الجسدي،

حيث يترك آثارًا نفسية عميقة تؤثر على صحة المرأة ورفاهيتها العامة.
بشكل عام، يمثل العنف المعنوي نوعًا مكملًا ومهمًا من أشكال العنف ضد المرأة، ويتطلب تعاملًا فعّالًا ومناسبًا لتقديم الدعم والحماية للنساء المتضررات.
هذه الفئة تسلط الضوء على التأثيرات النفسية والاجتماعية الخطيرة للتعنيف على النساء، حيث يؤدي إلى تدني الثقة بالنفس، وزيادة نسبة الاكتئاب والقلق. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يؤدي العنف المعنوي إلى تدهور الصحة النفسية والجسدية للنساء، مما يؤثر بشكل سلبي على جودة حياتهن بشكل عام.
من الجدير بالذكر أن هذا النوع من التعنيف يؤثر بشكل مباشر على المجتمع بأسره، حيث يعزز من دور المرأة كفرد فاعل في المجتمع ويقوض العدالة والمساواة في الفرص.
أما الفئة الثانية: فتتعلق باالعنف الجسدي هو الاعتداءات والتصرفات التي تهدف إلى إيذاء النساء جسديًا أو جنسيًا. يشمل هذا النوع من العنف استخدام القوة البدنية أو التهديد بالقوة البدنية للسيطرة على المرأة والتسبب في إلحاق الأذى بها. يمكن أن يشمل العنف الجسدي الضرب، واللكم، والركل، والسحل، والإكراه على ممارسة الجنس، وأي تصرف آخر يؤدي إلى الإصابة الجسدية أو الألم.
يعد هذا النوع من العنف مؤثرًا بشكل خاص على النساء، حيث يؤدي إلى إصابات بدنية خطيرة وآثار نفسية عميقة، ويشكل تهديدًا مباشرًا لسلامتهن وحياتهن.
من الجدير بالذكر أن العنف الجسدي يشمل أيضًا التحرش الجنسي والاعتداءات الجنسية التي تتم بواسطة القوة الجسدية. حيث تعكس واحدة من أكثر أشكال التعنيف إيلامًا وتأثيرًا على حياة النساء. يتم التركيز في هذه الفئة على التعنيف الجنسي بكافة أشكاله، بما في ذلك الاغتصاب الذي يمثل أحد أسوأ أشكال التعنيف الجنسي، حيث يتعرض النساء للإكراه والعنف الجسدي والنفسي لإرضاء رغبات الجاني دون موافقتهن.
بالإضافة إلى الاغتصاب، يتمثل التعنيف الجنسي في التحرش الجنسي، الذي يتضمن الاعتداءات اللفظية أو الجسدية أو اللمس غير المرغوب فيه، والاستغلال الجنسي الذي يتمثل في استخدام القوة أو التهديد للحصول على خدمات جنسية دون موافقة الشخص.
تلعب العوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية دورًا كبيرًا في زيادة انتشار العنف الجنسي، حيث يمكن أن يكون الفقر وعدم التوعية بحقوق النساء عوامل تسهم في تعرضهن لهذا النوع من التعنيف. يتسبب العنف الجنسي في آثار نفسية وجسدية خطيرة على النساء، مثل الصدمة النفسية، والاكتئاب، والقلق، واضطرابات النوم، والإصابات الجسدية،

والأمراض النقلية الجنسية، وغيرها.

لذا، سنقوم في الصفحات القادمة بتحليل ومناقشة هذين النوعين من العنف ضد المرأة، وذلك بناءً على الأسس التي وضعناها، بإذن الله.

الفصل الأول:

مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة (سيداو)

تتألف هذا المبحث من مطلب واحد:

المطلب الأول: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(مؤتمر سيداو (1979)

المبحث الثاني: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة (دون سيداو)

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة،(1993)

المطلب الثاني: اعلان ومنهاج عمل بيجين،(1995)

الفصل الأول : مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة

المبحث الأول: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة (سيداو)

بسبب تنظيم قوانين الأمم المتحدة بشكل منظم، سيتم الاكتفاء هنا بذكر قوانينهافقط دون إيلاء اهتمام كبير للتفاصيل لتجنب الإطالة. التي تحكم عمل الأمم المتحدة في مجال العنف ضد المرأة. ومع ذلك، سيتم تقديم شرح للقوانين الأساسية عند الحاجة لتوضيح النقاط في فصل أوجه الاتفاق والاختلاف.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(مؤتمر سيداو) (1979):

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعروفة أيضًا باسم "مؤتمر سيداو"، هي واحدة من أهم الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى حماية حقوق المرأة والقضاء على التمييز ضدهن. تم اعتمادها في مؤتمر الأمم المتحدة للمرأة الرابع في عام 1979 وأصبحت نموذجًا دوليًا لحقوق المرأة.

تحتوي اتفاقية مؤتمر سيداو على عدة مواد تتعلق بالعنف ضد المرأة، حيث تسعى إلى تعزيز الوعي بمشكلة العنف وتوفير إطار قانوني لمكافحته وحماية النساء ضده. إليك بعض المواد الرئيسية المتعلقة بالعنف في هذه الاتفاقية:

1. **المادة 1:** تعريف التمييز ضد المرأة والتأكيد على ضرورة القضاء عليه في جميع أشكاله، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي.

العبارة: لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح "التمييز ضد المرأة" أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

2. **المادة 2:**الالتزام باتخاذ جميع الإجراءات المناسبة للقضاء على التمييز في المجال القانوني والممارسات العامة، بما في ذلك العنف الذي يمكن أن يمارس ضد المرأة في سياقات مختلفة.

العبارة: تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقا لذلك تتعهد بالقيام بما يلي:

(أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى،

إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة،

(ب) اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة،

(ج) فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تمييزي،

(د) الامتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الالتزام؛

(هـ) اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة،

(و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة،

(ي) إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزا ضد المرأة.

3. **المادة 5:** الالتزام بتغيير الثقافات والعادات التي تعزز التمييز ضد المرأة، بما في ذلك العادات التي تبرر أو تسهل العنف ضدهن.

العبارة: تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي:

(أ) تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة،

(ب) كفالة تضمين التربية العائلية فهما سليما للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، الاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين الأبوين على أن يكون مفهوما أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الأساسي في جميع الحالات.

4. **المادة 6:** الالتزام بمنع ومعاقبة كافة أشكال التجارب القائمة على الأعراض النمطية.

العبارة: تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بغاء المرأة.

5. **المادة 12:** الالتزام بتأمين الوصول إلى الخدمات الطبية والصحية والنفسية للنساء المتعرضات للعنف.

العبارة:

3. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية من أجل أن تضمن لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.
4. بالرغم من أحكام الفقرة 1 من هذه المادة تكفل الدول الأطراف للمرأة خدمات مناسبة فيما يتعلق بالحمل والولادة وفترة ما بعد الولادة، موفرة لها خدمات مجانية عند الاقتضاء، وكذلك تغذية كافية أثناء الحمل والرضاعة.

6. **المادة 16:** الالتزام باتخاذ إجراءات لمنع العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف في الأسرة وفي العلاقات بين الأفراد، وتقديم الحماية والدعم للنساء المتضررات من العنف.

العبارة:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:

(أ) نفس الحق في عقد الزواج،

(ب) نفس الحق في حرية اختيار الزوج، وفى عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر الكامل،

(ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه،

(ح) نفس الحقوق والمسؤوليات بوصفهما أبوين، بغض النظر عن حالتهما الزوجية، في الأمور المتعلقة بأطفالهما وفى جميع الأحوال، يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول،

(هـ) نفس الحقوق في أن تقرر، بحرية وبإدراك للنتائج، عدد أطفالها والفاصل بين الطفل والذي يليه، وفى الحصول على المعلومات والتثقيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق،

(د) نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم، أو ما شابه ذلك من الأعراف، حين توجد هذه المفاهيم في التشريع الوطني، وفى جميع الأحوال يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول،

(ز) نفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة، بما في ذلك الحق في اختيار إسم الأسرة والمهنة ونوع العمل،

(ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها

وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض.

2 .لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي اثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية، بما في ذلك التشريعي منها، لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمرا إلزاميا. (1)

إن هذه المواد تعد جزءًا لا يتجزأ من الإطار القانوني الدولي الذي يهدف إلى مكافحة العنف ضد المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. ومن خلال تنفيذ هذه المواد، يمكن للدول الأعضاء في الأمم المتحدة تبني سياسات وبرامج تهدف إلى تعزيز حقوق المرأة وحمايتها من جميع أشكال العنف. وبالتالي، يمكن أن تلعب هذه المواد دورًا حيويًا في تغيير الثقافات والممارسات التي تسمح بالتمييز والعنف ضد المرأة، وتسهم في بناء مجتمعات أكثر عدالة ومساواة.

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women

المبحث الثاني: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة (دون سيداو)

المطلب الأول: إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة،(1993)

إن إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة الذي صدر في 10 ديسمبر عام 1993 يُعتبر مناسبة مهمة وحاسمة في تاريخ الجهود العالمية لمكافحة العنف ضد النساء. يأتي هذا الإعلان في إطار الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين، ويستند إلى مبادئ حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية.

تمثل هذه الخطوة خطوة هامة نحو تشديد الجهود للتصدي لظاهرة العنف ضد المرأة على الصعيدين الوطني والدولي. يهدف الإعلان إلى تعزيز الوعي العام بمشكلة العنف ضد المرأة وتبني سياسات وبرامج فعّالة لمكافحتها والحد من انتشارها. يعكس هذا الإعلان الالتزام الدولي بحماية حقوق المرأة وضمان سلامتها وحمايتها من أي تشكيلات للعنف.

من خلال هذا الإعلان، تأكدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من التزامها بتبني سياسات تشجع على الوقاية من العنف ضد المرأة وتعزز الوعي بحقوقها، وتعمل على تحقيق العدالة وتقديم الدعم للنساء المتضررات. يمثل هذا الإعلان نقلة نوعية في النهج الدولي تجاه قضية العنف ضد المرأة، ويشكل نقطة انطلاق حقيقية للجهود المستقبلية في هذا الصدد.

نظرًا لأن هذا الإعلان مركّز بشكل أساسي حول هذا الموضوع، فإن ذكر جميع الاتفاقيات المتعلقة به سيكون من الفائدة الكبيرة.

إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة:

في إعلانها بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، تؤكد الجمعية العامة على الحاجة الملحة لتطبيق حقوق المرأة والمبادئ المرتبطة بالمساواة والأمن والحرية والسلامة والكرامة. وتشير الجمعية إلى أن هذه الحقوق والمبادئ مجسدة في العديد من الوثائق الدولية، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب، وغيرها من الوثائق ذات الصلة.

وترى الجمعية أن التنفيذ الفعال لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيساهم في مكافحة العنف ضد المرأة، وأن إعلان القضاء على العنف ضد المرأة سيعزز هذه الجهود. وتعتبر الجمعية أن العنف ضد المرأة يشكل انتهاكًا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويعيق تمتع المرأة بهذه الحقوق والحريات. كما تعبر الجمعية عن قلقها إزاء عدم حماية وتعزيز تلك الحقوق والحريات في حالات العنف ضد المرأة، وتدرك أن العنف ضد المرأة يعكس علاقات

غير متكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ، مما يؤدي إلى تقييد حرية المرأة وضعف مكانتها في المجتمع.

وتشير الجمعية أيضًا إلى أن العنف ضد المرأة يتجاوز الحدود الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويتطلب اتخاذ خطوات عاجلة لمنعه. بناءً على ذلك، تصدر الجمعية رسمياً الإعلان التالي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة وتحث على بذل كل الجهود لنشره والالتزام به.

المادة 1:

لأغراض هذا الإعلان، يُقصد بتعبير "العنف ضد المرأة" أي فعل عنيف ينجم عن التعصب الجنساني ويترتب عليه، أو يُرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء كان ذلك من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية. يشمل ذلك التهديد بهذه الأفعال، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

الخلاصة:

العنف ضد المرأة يشمل أي فعل عنيف ناتج عن التعصب الجنساني ويتسبب في أذى أو معاناة للمرأة جسديًا أو جنسيًا أو نفسيًا، بما في ذلك التهديد والإكراه والحرمان من الحرية، سواء في الحياة العامة أو الخاصة.

المادة 2:

يفهم بالعنف ضد المرأة أنه يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

أ- العنف البدني والجنس والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، مثل الضرب، والاعتداء الجنسي على الفتيات في الأسرة، والعنف المتعلق بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث والممارسات التقليدية الضارة الأخرى، والعنف غير الزوجي، والعنف المرتبط بالاستغلال.

ب- العنف البدني والجنس والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام، مثل الاغتصاب، والاعتداء الجنسي، والتحرش الجنسي، والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء.

ج- العنف البدني والجنس والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع.

الخلاصة:

العنف ضد المرأة يتضمن جميع أشكال العنف البدني والجنس والنفسي التي تحدث داخل الأسرة، وفي المجتمع العام، والتي ترتكبها الدولة أو تتغاضى عنها. يشمل ذلك الضرب، والاعتداء الجنسي، والتحرش، والممارسات التقليدية الضارة، والاتجار بالنساء، والإجبار على البغاء.

المادة 3:

للمرأة الحق في التمتع، على قدم المساواة مع الرجل، بكل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وفي حماية هذه الحقوق والحريات في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو أي مجال آخر. ومن بين هذه الحقوق ما يلي:

(أ) الحق في الحياة.

(ب) الحق في المساواة.

(ج) الحق في الحرية والأمن الشخصي.

(د) الحق في التمتع المتكافئ بحماية القانون.

(هـ) الحق في عدم التعرض لأي شكل من أشكال التمييز.

(و) الحق في أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية.

(ز) الحق في شروط عمل منصفة ومؤاتية.

(ح) الحق في أن تكون في مأمن من التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

الخلاصة:

يجب أن تتمتع المرأة بكل حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الرجل، بما في ذلك الحق في الحياة، والمساواة، والأمن الشخصي، والحماية المتكافئة بالقانون، وعدم التمييز، والصحة الجيدة، وشروط العمل العادلة، والحماية من التعذيب والمعاملة القاسية.

المادة 4:

ينبغي للدول أن تدين العنف ضد المرأة وألا تتذرع بأي عرف أو تقليد أو اعتبارات دينية للتنصل من التزامها بالقضاء عليه. ولتحقيق ذلك، يجب عليها:

(أ) التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو الانضمام إليها أو سحب تحفظاتها عليها إذا لم تفعل بعد.

(ب) الامتناع عن ممارسة العنف ضد المرأة.

(ج) الاجتهاد في منع أفعال العنف ضد المرأة، والتحقيق فيها، ومعاقبة مرتكبيها وفقًا للقوانين الوطنية، سواء ارتكبتها الدولة أو الأفراد.

(د) إدراج جزاءات جنائية أو مدنية أو إدارية في القوانين المحلية بحق من يمارسون العنف ضد المرأة، وتوفير تعويضات للنساء المتضررات، وتسهيل وصولهن إلى آليات العدالة، وتوفير سبل فعالة للانتصاف.

(هـ) دراسة إمكانية وضع خطط عمل وطنية لحماية المرأة من جميع أشكال العنف، بالتعاون

مع المنظمات غير الحكومية المعنية.

(و) صياغة تدابير وقائية وقانونية وسياسية وإدارية وثقافية شاملة لحماية المرأة من العنف، وضمان عدم إيذائها بسبب قوانين وممارسات غير مراعية لنوع الجنس.

(ز) توفير مساعدة متخصصة للنساء المعرضات للعنف وأطفالهن، بما في ذلك إعادة التأهيل، والرعاية، والعلاج، والمشورة، والخدمات الصحية والاجتماعية، وتعزيز سلامتهن وإعادة تأهيلهن بدنيًا ونفسيًا.

(ح) تخصيص موارد كافية في الميزانيات الحكومية لأنشطة القضاء على العنف ضد المرأة.

(ط) تدريب موظفي إنفاذ القوانين والموظفين العموميين على فهم احتياجات المرأة.

(ي) اتخاذ تدابير لتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية السائدة المتعلقة بدور الرجل والمرأة، وإزالة التحيزات والممارسات التقليدية التي تستند إلى دونية أو تفوق أي من الجنسين.

(ك) دعم الأبحاث وجمع البيانات والإحصاءات حول العنف ضد المرأة، ونشر النتائج لتعزيز الفهم والوعي بالمشكلة.

(ل) اتخاذ تدابير خاصة لحماية النساء الشديدات الضعف في مواجهة العنف.

(م) تضمين التقارير المقدمة للأمم المتحدة معلومات عن العنف ضد المرأة والتدابير المتخذة لمكافحته.

(ن) تشجيع صياغة مبادئ توجيهية لتنفيذ هذا الإعلان.

(س) الاعتراف بالدور الهام للحركة النسائية والمنظمات غير الحكومية في رفع الوعي حول مشكلة العنف ضد المرأة.

(ع) دعم وتسهيل عمل الحركة النسائية والمنظمات غير الحكومية والتعاون معها على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية.

(ف) تشجيع المنظمات الإقليمية والدولية على إدراج القضاء على العنف ضد المرأة في برامجها.

الخلاصة:

لتفصيل الإجراءات التي يجب على الدول اتخاذها للقضاء على العنف ضد المرأة، يمكن توضيح ما يلي:

1. التصديق على الاتفاقيات الدولية:

يجب على الدول التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) والانضمام إليها إذا لم تفعل بعد، وإزالة أي تحفظات قد تكون موجودة على مواد الاتفاقية. ذلك يعزز التزام الدول بمكافحة العنف ضد المرأة.

2. وضع قوانين جزائية:

ينبغي إدراج عقوبات جنائية ومدنية وإدارية في القوانين الوطنية لمحاسبة الأفراد الذين يمارسون العنف ضد المرأة. هذه القوانين يجب أن تشمل عقوبات صارمة لضمان الردع والعدالة.

3. توفير الدعم والحماية للنساء المتضررات:

- توفير آليات للوصول إلى العدالة وتسهيل الوصول إلى المحاكم. يتعين على الدول إنشاء مراكز دعم متخصصة تقدم المساعدة القانونية، النفسية، والاجتماعية للنساء المتضررات.
- توفير مأوى آمن للنساء اللواتي يتعرضن للعنف وأطفالهن، إضافة إلى تقديم خدمات إعادة التأهيل والمشورة الطبية والنفسية والاجتماعية.

4. تدريب المسؤولين:

يجب تدريب موظفي إنفاذ القانون والقضاء والمشرفين على تنفيذ السياسات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، لضمان فهمهم لاحتياجات النساء المتضررات وكيفية التعامل مع حالات العنف بفعالية وحساسية.

5. تعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية:

- يجب تنفيذ حملات توعية واسعة النطاق لتغيير الأنماط الثقافية والسلوكيات الاجتماعية التي تكرس دونية المرأة أو تفوق الرجل. يشمل ذلك إدراج موضوعات المساواة بين الجنسين والعنف ضد المرأة في المناهج التعليمية.
- تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال برامج توعية في المدارس والمؤسسات التعليمية والعمل على إزالة التحيزات والممارسات التقليدية الضارة.

6. دعم الأبحاث:

- دعم وتمويل الأبحاث والدراسات التي تتناول أسباب العنف ضد المرأة وآثاره ومدى انتشار مختلف أشكال العنف. تشجيع الأبحاث التي تدرس فعالية التدابير المتخذة للحد من العنف وتقديم الدعم للمتضررات.
- نشر الإحصاءات ونتائج الأبحاث لزيادة الوعي العام بالمشكلة وضمان الاستجابة الملائمة من الجهات المعنية.

7. التعاون مع المنظمات غير الحكومية:

- يجب على الدول التعاون مع المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق المرأة ومكافحة العنف ضد المرأة، ودعم جهودها في تقديم الدعم للنساء المتضررات ورفع الوعي المجتمعي حول القضية.

- تيسير عمل هذه المنظمات وتقديم الدعم المالي واللوجستي لها لتتمكن من تنفيذ برامجها بفعالية.

8. إدراج ميزانيات كافية:

- يجب على الدول تخصيص موارد مالية كافية في ميزانياتها السنوية لأنشطة مكافحة العنف ضد المرأة، بما في ذلك تمويل مراكز الدعم والملاجئ وبرامج التوعية والتدريب.

9. وضع خطط عمل وطنية:

- تطوير خطط عمل وطنية شاملة لمكافحة العنف ضد المرأة، تتضمن أهدافًا واضحة وإجراءات محددة للتنفيذ، وضمان متابعة تنفيذ هذه الخطط وتقييمها بشكل دوري.
- إشراك المجتمع المدني والمنظمات النسائية في صياغة ومتابعة تنفيذ هذه الخطط.

10. ضمان المساءلة:

- يجب على الدول التأكد من أن هناك آليات فعالة للمساءلة والمراقبة لضمان تنفيذ القوانين والسياسات المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة، وضمان أن هناك عقوبات فعلية على من يتخاذلون في حماية النساء المتضررات أو في محاسبة مرتكبي العنف.

المادة 5:

يتعين على منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة المساهمة في تعزيز الاعتراف بالحقوق والمبادئ الواردة في هذا الإعلان وتطبيقها عمليا من خلال:

(أ) تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لتحديد استراتيجيات مكافحة العنف، تبادل الخبرات، وتمويل البرامج للقضاء على العنف ضد المرأة.

(ب) الترويج لعقد الاجتماعات والندوات لزيادة الوعي بمسألة العنف ضد المرأة.

(ج) تشجيع التنسيق والتبادل بين هيئات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة للتصدي الفعال لمسألة العنف ضد المرأة.

(د) إدراج موضوع العنف ضد المرأة في الدراسات التحليلية والتقارير الدورية حول الحالة الاجتماعية في العالم.

(ه) تشجيع التنسيق بين مؤسسات الأمم المتحدة لإدراج مسألة العنف ضد المرأة في البرامج الجارية، خاصة للفئات الضعيفة من النساء.

(و) تشجيع إعداد مبادئ توجيهية أو كتيبات إرشادية متعلقة بالعنف ضد المرأة.

(ز) النظر في مسألة القضاء على العنف ضد المرأة عند تنفيذ صكوك حقوق الإنسان.

(ح) التعاون مع المنظمات غير الحكومية لمواجهة مسألة العنف ضد المرأة.

الخلاصة:

ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة أن تعمل على تعزيز الاعتراف بالحقوق والمبادئ المتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة من خلال التعاون الدولي، زيادة الوعي، التنسيق بين الهيئات، إدراج الموضوع في الدراسات والتقارير، وتطوير مبادئ توجيهية، بالإضافة إلى التعاون مع المنظمات غير الحكومية.

المادة 6:

لا يتضمن هذا الإعلان أي تغيير أو تأثير على القوانين السارية في أي دولة، أو أي اتفاقية أو معاهدة أو صك دولي آخر نافذ في تلك الدولة، إذا كانت هذه الأحكام أكثر فعالية في القضاء على العنف ضد المرأة.

الخلاصة:

يؤكد الإعلان أن أحكامه لا تؤثر على القوانين أو الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية الموجودة التي توفر حماية أفضل ضد العنف ضد المرأة.(1)

المطلب الثاني:اعلان ومنهاج عمل بيجين،(1995)

في مؤتمر عالمي عُقد في بيجين، الصين، في عام 1995، تم تبني إعلان بيجين ومنهاج عمله كأدوات هامة في الجهود الدولية لتعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. يعد هذا الإعلان والمنهاج مرجعًا أساسيًا للعمل نحو تعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة الجندرية.

يتضمن الإعلان عدة بنود تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في جميع المجالات والمستويات، بما في ذلك المشاركة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما يركز على مكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والفتيات، بما في ذلك العنف ضدهن.

المنهاج الذي أعده المؤتمر يُعتبر وثيقة توجيهية مهمة تحدد الخطوات العملية التي يجب اتخاذها لتطبيق بنود الإعلان في الأنظمة الوطنية والدولية. يشمل المنهاج استراتيجيات محددة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتقديم الدعم للمرأة في مختلف جوانب الحياة. كما يحث على اتخاذ إجراءات فعالة لمكافحة العنف ضد المرأة والتمييز الجنساني في جميع المجتمعات. تهدف هذه

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:(بتصرف يسير)

https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/declaration-elimination-violence-against-women

الوثيقة إلى دعم الجهود الوطنية والدولية المبذولة لتحقيق حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم.

نظرًا لأن هذا الإعلان والمنهاج تم تبنيهما في مؤتمر عالمي عُقد في بيجين، الصين، في عام 1995، فسنركز هنا بشكل خاص على الجزء المتعلق بالعنف ضد المرأة، نظرًا لأهميته في تعزيز حقوق المرأة ومكافحة العنف ضدهن.

اعلان ومنهاج عمل بيجين:

العنف ضد المرأة

112

يمثل العنف ضد المرأة عائقاً أمام تحقيق أهداف المساواة والتنمية والسلم. كما ينتهك العنف ضد المرأة حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي تتمتع بها المرأة أو يبطلها. والفشل المستمر في حماية هذه الحقوق والحريات وتعزيزها عند حدوث العنف ضد المرأة هو مسألة تثير قلق جميع الدول ويجب معالجتها.

منذ مؤتمر نيروبي، زادت المعرفة بمسببات العنف ضد المرأة وآثاره ومدى انتشاره والتدابير اللازمة لمكافحته بشكل كبير. وفي جميع المجتمعات، تتعرض النساء والفتيات بدرجات متفاوتة للإيذاء البدني والجنسي والنفسي بغض النظر عن الدخل أو الطبقة أو الثقافة. كما يمكن أن يكون تدني المركز الاجتماعي والاقتصادي للمرأة سبباً ونتيجة في الوقت نفسه لأعمال العنف ضدها.

الخلاصة:

يُعد العنف ضد المرأة عائقاً لتحقيق المساواة والتنمية والسلم، حيث ينتهك حقوقها الأساسية. ومنذ مؤتمر نيروبي، ازدادت المعرفة حول مسبباته وآثاره وطرق مكافحته. في جميع المجتمعات، تتعرض النساء للعنف بغض النظر عن خلفياتهن، ويمكن أن يكون تدني المركز الاجتماعي والاقتصادي سبباً ونتيجة لهذا العنف.

113

يُقصد بمصطلح "العنف ضد المرأة" أي عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس الذي يترتب عليه، أو يُحتمل أن يترتب عليه، أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بأعمال من هذا النوع، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة. وبناءً على ذلك، يشمل العنف ضد المرأة، على سبيل المثال

لا الحصر، ما يلي:

(أ) أعمال العنف البدني والجنسي والنفسي التي تحدث داخل الأسرة، بما في ذلك الضرب، والاعتداء الجنسي على الأطفال الإناث في الأسرة، وأعمال العنف المتعلقة بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث، والتقاليد الضارة الأخرى، والعنف بين غير المتزوجين، وأعمال العنف المتعلقة بالاستغلال.

(ب) أعمال العنف البدني والجنسي والنفسي التي تحدث داخل المجتمع بوجه عام، مثل الاغتصاب، والاعتداء الجنسي، والتحرش الجنسي، والتخويف في مكان العمل والمؤسسات التعليمية وأماكن أخرى، والاتجار بالنساء، والإكراه على البغاء.

(ج) أعمال العنف البدني والجنسي والنفسي التي ترتكبها أو تتغاضى عنها الدولة أينما حدثت.

الخلاصة:

العنف ضد المرأة يشمل أي عمل عنف قائم على النوع الاجتماعي يسبب أذى بدني أو جنسي أو نفسي، أو معاناة، ويشمل ذلك التهديد والإكراه والحرمان من الحرية، سواء في الحياة العامة أو الخاصة. يتضمن العنف الأسري والمجتمعي وأي أعمال عنف تتغاضى عنها الدولة.

114

تشمل أعمال العنف الأخرى ضد المرأة انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة في حالات النزاع المسلح، وخاصة القتل، والاغتصاب المنظم، والرق الجنسي، والحمل القسري.

الخلاصة:

تشمل أعمال العنف ضد المرأة في حالات النزاع المسلح انتهاكات حقوق الإنسان مثل القتل، والاغتصاب المنظم، والرق الجنسي، والحمل القسري.

115

تشمل أعمال العنف ضد المرأة أيضاً التعقيم القسري، والإجهاض القسري، والاستخدام الإكراهي لوسائل منع الحمل، والانتقاء الجنسي قبل الولادة، ووأد الإناث.

الخلاصة:

تشمل أعمال العنف ضد المرأة التعقيم القسري، والإجهاض القسري، والاستخدام القسري لوسائل منع الحمل، والانتقاء الجنسي قبل الولادة، ووأد الإناث.

116

تتعرض بعض الفئات من النساء بشكل خاص للعنف، وتشمل هؤلاء النساء اللائي ينتمين إلى الأقليات، والسكان الأصليين، واللاجئات، والمهاجرات، بما في ذلك العاملات المهاجرات، والنساء اللائي يعشن في فقر في مجتمعات ريفية أو نائية، والمعدمات، والمودعات في مؤسسات أو المحتجزات، والأطفال الإناث، وذوات الإعاقة، والمسنات، والمشردات، والعائدات إلى أوطانهن، والنساء اللائي يعشن في فقر، وأولئك اللائي يعشن في حالات النزاع المسلح، والاحتلال الأجنبي، والحروب العدوانية، والحروب الأهلية، والإرهاب بما في ذلك أخذ الرهائن.

الخلاصة:

تتعرض فئات معينة من النساء بشكل خاص للعنف. هذه الفئات تشمل الأقليات، والسكان الأصليين، واللاجئات، والمهاجرات، خاصة العاملات المهاجرات، والنساء الفقيرات في المجتمعات الريفية أو النائية، والمعدمات، والمودعات في مؤسسات أو المحتجزات، والأطفال الإناث، وذوات الإعاقة، والمسنات، والمشردات، والعائدات إلى أوطانهن. بالإضافة إلى ذلك، النساء اللائي يعشن في حالات النزاع المسلح، والاحتلال الأجنبي، والحروب العدوانية، والحروب الأهلية، والإرهاب، بما في ذلك أخذ الرهائن، عرضة أيضاً للعنف بشكل خاص.

117

أعمال العنف أو التهديد بها، سواء حدثت داخل المنزل أو في المجتمع أو ارتكبتها الدولة أو تغاضت عنها، تزرع الخوف والشعور بانعدام الأمن في نفوس النساء، وتشكل عائقًا أمام تحقيق المساواة والتنمية والسلام. والخوف من العنف، بما في ذلك التحرش، يمثل عائقًا دائمًا أمام قدرة المرأة على التحرك ويحد من إمكانية حصولها على الموارد وممارسة الأنشطة الأساسية. كما يرتبط العنف ضد المرأة بتكاليف اجتماعية وصحية واقتصادية مرتفعة للفرد والمجتمع. ويعد العنف ضد المرأة آلية اجتماعية خطيرة تجبر المرأة على احتلال مرتبة أدنى مقارنة بالرجل. وفي كثير من الحالات، يحدث العنف ضد النساء والفتيات داخل الأسرة أو المنزل، حيث يتم التغاضي عنه غالبًا. وكثيرًا ما تتعرض الفتيات والنساء للإهمال والاعتداء البدني والجنسي والاغتصاب من قبل أفراد الأسرة والأشخاص الآخرين في المنزل، كما تحدث حالات إيذاء من الزوج أو غير الزوج دون الإبلاغ عنها، مما يجعل اكتشافها صعبًا. وحتى عند الإبلاغ عن هذه الأعمال، غالبًا ما يكون هناك تقصير في حماية الضحايا أو معاقبة الجناة.

الخلاصة:

العنف ضد المرأة، سواء كان داخل المنزل أو في المجتمع أو من قبل الدولة، يزرع الخوف

وانعدام الأمن، ويعوق تحقيق المساواة والتنمية والسلام. الخوف من العنف والتحرش يحد من حركة المرأة وإمكانية حصولها على الموارد وممارسة الأنشطة الأساسية. العنف ضد المرأة له تكاليف اجتماعية وصحية واقتصادية كبيرة، ويجبر المرأة على مرتبة أدنى من الرجل. يحدث العنف غالبًا داخل الأسرة حيث يتم التغاضي عنه، مع تعرض النساء والفتيات للإهمال والاعتداء والاغتصاب دون الإبلاغ عنها، وحتى عند الإبلاغ، يتم التقصير في حماية الضحايا ومعاقبة الجناة.

118

العنف ضد المرأة هو مظهر من مظاهر علاقات القوى غير المتكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ، مما أدى إلى سيطرة الرجل على المرأة وتمييزه ضدها ومنعها من تحقيق كامل إمكانياتها. هذا العنف ينبع أساساً من الأنماط الثقافية، وخاصة العادات والتقاليد الضارة والتطرف المرتبط بالعنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين، والتي تُبقي المرأة في مكانة متدنية في الأسرة ومكان العمل والمجتمع ككل.

تتفاقم أعمال العنف ضد المرأة بسبب الضغوط الاجتماعية، مثل الخجل من التنديد بالعنف، وافتقار المرأة إلى المعلومات القانونية والمساعدة والحماية، ونقص القوانين الفعالة ضد العنف، وعدم إصلاح القوانين الحالية، وعدم كفاية جهود السلطات في توعية الجمهور بالقوانين وإنفاذها، وغياب الوسائل التعليمية لمعالجة مسببات العنف وآثاره.

صور العنف ضد المرأة في وسائل الإعلام، خاصة تلك التي تصور الاغتصاب أو الرق الجنسي أو استخدام النساء والبنات كأشياء جنسية، بما في ذلك المواد الإباحية، تساهم في استمرار انتشار هذا العنف، مما يؤثر سلباً على المجتمع، وخاصة على الأطفال والشباب.

الخلاصة:

العنف ضد المرأة نابع من علاقات القوى غير المتكافئة تاريخياً بين الجنسين، ويعززها الأنماط الثقافية الضارة والتطرف العنصري والديني. تتفاقم هذه الأعمال بسبب الضغوط الاجتماعية، نقص المعلومات القانونية والحماية، والافتقار إلى قوانين فعالة وجهود التوعية. وسائل الإعلام التي تصور النساء كأشياء جنسية تساهم في استمرار هذا العنف، مما يؤثر سلباً على المجتمع والأجيال الشابة.

119

ويمثل وضع نهج كلي ومتعدد التخصصات للمهمة التي تمثل تحدياً المتعلقة بالعمل على جعل

الأسر والمجتمعات المحلية والدول خالية من أعمال العنف ضد المرأة أمرا ضرورياً ويمكن تحقيقه. ولا بد أن تشيع المساواة والمشاركة بين المرأة والرجل، واحترام كرامة الإنسان، في جميع مراحل التنشئة الاجتماعية. وينبغي أن تعزز نظم التعليم احترام الذات، والاحترام المتبادل، والتعاون بين المرأة والرجل.

الخلاصة:

وضع نهج شامل ومتعدد التخصصات ضروري لمكافحة العنف ضد المرأة وجعل الأسر والمجتمعات خالية من العنف. يجب أن تسود المساواة والمشاركة بين الجنسين واحترام كرامة الإنسان في جميع مراحل التنشئة الاجتماعية، وينبغي أن تعزز نظم التعليم احترام الذات، والاحترام المتبادل، والتعاون بين المرأة والرجل.

120

إعادة صياغة النص:

يُعَدُّ نقص البيانات والإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس حول مدى انتشار العنف عائقاً أمام وضع البرامج ومراقبة التغيرات. كما أن الافتقار إلى الوثائق والأبحاث حول العنف الأسري، والتحرش الجنسي، وأعمال العنف ضد النساء والفتيات، سواء كانت في الخفاء أو العلن، بما في ذلك في أماكن العمل، أو عدم كفاية هذه الوثائق والأبحاث، يعيق الجهود الرامية إلى تصميم استراتيجيات تدخل محددة. تُظهر التجارب المكتسبة في عدة بلدان أنه يمكن تعبئة النساء والرجال لمواجهة جميع أشكال العنف، ويمكن اتخاذ تدابير فعالة لمعالجة مسببات العنف وآثاره. وتعتبر جماعات الرجال التي تحشد جهودها ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي شريكاً ضرورياً لتحقيق التغيير.

الخلاصة:

نقص البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي والأبحاث المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات يعوق وضع برامج فعالة ومراقبة التغيرات. عدم كفاية الوثائق والأبحاث حول العنف الأسري والتحرش الجنسي وأعمال العنف في أماكن العمل يعرقل تصميم استراتيجيات تدخل فعالة. مع ذلك، أظهرت التجارب في عدة بلدان أنه يمكن تعبئة النساء والرجال معاً لمواجهة العنف بكافة أشكاله واتخاذ تدابير فعالة لمعالجة مسبباته وآثاره. تعد جماعات الرجال التي تنشط ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي شريكاً أساسياً لتحقيق التغيير الإيجابي.

121

يمكن أن تتعرض المرأة للعنف من قبل الأشخاص في مواقع السلطة سواء في أوقات النزاع أو السلم. إن تدريب جميع المسؤولين في مجالات القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، ومعاقبة مرتكبي العنف ضد المرأة، من شأنه أن يساعد على ضمان عدم ارتكاب هؤلاء المسؤولين لأعمال العنف. يجب أن تكون المرأة قادرة على الثقة في المسؤولين العموميين، بما في ذلك أفراد الشرطة ومسؤولي السجون وقوات الأمن.

الخلاصة:

تتعرض النساء للعنف من قبل الأشخاص في السلطة في كل من أوقات النزاع والسلم. إن تدريب المسؤولين في مجالات القانون الإنساني وحقوق الإنسان، ومعاقبة مرتكبي العنف، يسهمان في منع حدوث هذا العنف من قبل المسؤولين العموميين. ينبغي أن تتمكن المرأة من الثقة في هؤلاء المسؤولين، مثل الشرطة ومسؤولي السجون وقوات الأمن.

122

ويمثل القمع الفعال للاتجار بالنساء والبنات لأغراض تجارة الجنس مسألة تثير اهتماماً دولياً ملحاً. وتدعو الحاجة إلى استعراض وتعزيز تنفيذ اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير الصادرة عام1949 ، فضلاً عن الصكوك الأخرى ذات الصلة. وقد أصبح استغلال المرأة في الشبكات الدولية للبغاء والاتجار بالمرأة محور اهتمام رئيسي للجريمة الدولية المنظمة. والمقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة، التي استطلعت تلك الأعمال بوصفها سبباً إضافياً لانتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والبنات، مدعوة إلى أن تتناول في حدود ولايتها، وبصفة عاجلة، قضية الاتجار الدولي بالمرأة لأغراض تجارة الجنس، وكذلك قضايا الإكراه على البغاء، والاغتصاب، والاعتداء الجنسي والسياحة القائمة على الجنس. ويتزايد تعرض النساء والبنات اللائي يقعن ضحايا لهذه التجارة الدولية لخطر المزيد من العنف، وكذلك الحمل غير المرغوب فيه والأمراض المعدية التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، بما في ذلك الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الايدز.

الخلاصة:

القمع الفعال للاتجار بالنساء والفتيات لأغراض تجارة الجنس هو قضية ذات اهتمام دولي عاجل. يتطلب ذلك استعراض وتعزيز اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص لعام 1949 والصكوك الأخرى ذات الصلة. أصبح استغلال النساء في شبكات الدعارة محور اهتمام رئيسي للجريمة المنظمة. تدعو المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان إلى معالجة قضايا الاتجار الدولي بالمرأة، والإكراه

على البغاء، والاغتصاب، والاعتداء الجنسي، والسياحة الجنسية بشكل عاجل. النساء والفتيات اللواتي يقعن ضحايا لهذه التجارة معرضات لخطر متزايد من العنف، والحمل غير المرغوب فيه، والأمراض المنقولة جنسياً، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

123

وينبغي للحكومات ولسائر الجهات الفاعلة، عند تناول مسألة العنف ضد المرأة، أن تروج لاتباع سياسة نشطة وواضحة ترمي إلى إدراج منظور يتعلق بنوع الجنس ضمن التيار الرئيسي لكل السياسات والبرامج، بحيث يتسنى، قبل اتخاذ القرارات، إجراء تحليل لآثارها على المرأة وكذلك على الرجل.

الخلاصة:

عند معالجة مسألة العنف ضد المرأة، يجب على الحكومات وكافة الجهات الفاعلة تبني سياسة نشطة وواضحة لدمج منظور النوع الاجتماعي في جميع السياسات والبرامج الرئيسية. يتطلب هذا النهج إجراء تحليل مسبق لآثار القرارات على كل من المرأة والرجل، لضمان توفير حلول عادلة وشاملة تعزز المساواة وتحمي حقوق الجميع.

الهدف الاستراتيجي -1-

اتخاذ إجراءات متكاملة لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه

الإجراءات التي يتعين اتخاذها

124

من جانب الحكومات:

(أ) إدانة العنف ضد المرأة والامتناع عن التذرع بأي عرف أو تقليد أو اعتبار ديني تجنباً للوفاء بالتزاماتها للقضاء عليه كما هي مبينة في إعلان القضاء على العنف ضد المرأة،

(ب) الامتناع عن ممارسة العنف ضد المرأة وبذل الجهود، على النحو الواجب، لمنع أعمال العنف ضدها والتحقيق في هذه الأعمال، والاضطلاع، وفقاً للقوانين الوطنية، بالمعاقبة على هذه الأعمال سواء كان مرتكبها هو الدولة أو فرد عادي،

(ج) النص في القوانين المحلية على عقوبات جزائية أو مدنية أو عقوبات ترتبط بالعمل أو عقوبات إدارية، و/أو تشديد هذه العقوبات من أجل المعاقبة على الأذى الذي يلحق بالنساء والبنات اللائي يتعرضن لأي شكل من أشكال العنف، سواء حدث في المترل أو في مكان العمل أو في المجتمع المحلي أو في المجتمع عموماً، والتعويض عن هذا الأذى،

(د) اعتماد و/أو تنفيذ قوانين للقضاء على العنف ضد المرأة، تركز على الوقاية من العنف وملاحقة مرتكبيه، واستعراض وتحليل هذه القوانين على نحو دوري بغية ضمان فعاليتها، واتخاذ تدابير تضمن حماية المرأة التي يمارس العنف ضدها، والوصول إلى سبل الانتصاف العادلة والفعالة، بما فيها التعويض والتأمين ضد الضرر وعلاج الضحايا وتأهيل مرتكبيه،

(هـ) العمل بنشاط على التصديق على/أو تنفيذ جميع قواعد وصكوك حقوق الإنسان الدولية التي تتصل بالعنف ضد المرأة، ومن ضمنها تلك الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة،

(و) تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مع مراعاة التوصية العامة 19 التي اعتمدتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الحادية عشرة،

(ز) الترويج لاتباع سياسة نشطة وواضحة ترمي إلى تضمين كل السياسات والبرامج المتصلة بالعنف ضد المرأة منظوراً يتعلق بنوع الجنس، والقيام، على نحو نشط، بتشجيع ودعم وتنفيذ تدابير وبرامج تستهدف زيادة معرفة وفهم أسباب وتبعات وآليات العنف ضد المرأة، وذلك بين المسؤولين عن تنفيذ هذه السياسات، ومنهم موظفو إنفاذ القوانين، وموظفو الشرطة، والعاملون في الميادين القضائية والطبية والاجتماعية وكذلك الأشخاص الذين يعالجون مسائل الأقليات والهجرة واللاجئين، وصوغ استراتيجيات تضمن للنساء من ضحايا العنف ألا يتكرر إيذاؤهن بسبب وجود قوانين أو ممارسات قضائية أو ممارسات في إنفاذ القوانين لا تقيم اعتباراً لجنسهن،

(ح) تمكين النساء اللواتي يمارس العنف ضدهن من الوصول إلى آليات العدالة، وكذلك، على النحو المنصوص عليه في القوانين الوطنية، إلى وسائل انتصاف عادلة وفعالة ترفع عنهن الأذى الذي يلحق بهن، وإعلامهن بحقوقهن الخاصة بالتماس التعويض من خلال هذه الآليات،

(ط) سن وإنفاذ قوانين لمواجهة مرتكبي ممارسات العنف ضد المرأة، ومنها، مثلاً، ختان الإناث، ووأد الإناث، والانتقاء الجنسي قبل الولادة، والعنف المتصل بالبائنة/المهر، وتقديم دعم قوي للجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية من أجل القضاء على هذه الممارسات،

(ى) صوغ وتنفيذ خطط عمل، على جميع المستويات المناسبة، للقضاء على العنف ضد المرأة،

(ك) اتخاذ جميع التدابير الملائمة، وخصوصاً في ميدان التعليم، لتعديل أنماط السلوك الاجتماعي

والثقافي التي يتبعها الرجال والنساء، وللقضاء على الأفكار المتحيزة المسبقة، والممارسات العرفية، وجميع الممارسات الأخرى المستندة إلى فكرة تدني أو تفوق واحد من الجنسين، وإلى أدوار الرجال والنساء التي تكرسها القوالب الفكرية النمطية،

(ل) إيجاد وتعزيز آليات مؤسسية تمكن النساء والبنات من الإبلاغ عن أعمال العنف الواقعة عليهن، ومن تقديم الشكاوى فيما يتعلق بها، وذلك في جو مأمون ومستتر، خال من خشية العقوبات أو الانتقام،

(م) ضمان حصول النساء المعوقات على المعلومات والخدمات التي تلزمهن فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة،

(ن) إيجاد أو تحسين أو تطوير البرامج التدريبية لموظفي الشؤون القضائية والقانونية والطبية والاجتماعية والتعليمية ورجال الشرطة وموظفي شؤون الهجرة، حسب الاقتضاء، وتمويل تلك البرامج توخياً لتفادي التعسف في السلطة الذي يفضي إلى العنف ضد المرأة، وتوعية هؤلاء الموظفين بطابع أعمال العنف والتهديدات بالعنف القائمة على أساس نوع الجنس، ضماناً لمعاملة النساء الضحايا معاملة منصفة،

(س) الاضطلاع، حيثما يلزم، باعتماد قوانين تعاقب رجال الشرطة وقوات الأمن أو أي موظفين آخرين للدولة يمارسون أعمال العنف ضد المرأة خلال أدائهم لمهامهم، وتعزيز ما هو موجود من هذه القوانين، واستعراض القوانين النافذة واتخاذ التدابير اللازمة ضد مرتكبي هذا العنف،

(ع) تخصيص موارد كافية، من ميزانيات الحكومات، وتعبئة موارد المجتمعات المحلية اللازمة للأنشطة المتصلة بالقضاء على العنف ضد المرأة، ومن ضمن ذلك ما يلزم من موارد لتنفيذ خطط العمل على جميع المستويات المناسبة،

(ف) تضمين التقارير التي تقدم وفقاً لأحكام صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان معلومات تتصل بالعنف ضد المرأة وبالتدابير المتخذة لتنفيذ إعلان القضاء على العنف ضد المرأة،

(ص) التعاون مع المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة ومساعدتها في الوفاء بولايتها، وإمدادها بكل المعلومات التي تطلبها، والتعاون أيضاً مع سائر الآليات المختصة، التي منها المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالتعذيب والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالإعدام بإجراءات موجزة والإعدام خارج نطاق العدالة والإعدام التعسفي، فيما يتصل بالعنف ضد المرأة،

(ق) توصية لجنة حقوق الإنسان بتجديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة عندما تنتهي هذه الولاية، في عام1997 ، وباستكمال الولاية وتعزيزها حيثما كان هناك ما يسوغ ذلك.

الخلاصة:

تتطلب معالجة العنف ضد المرأة من الحكومات تنفيذ مجموعة واسعة من الإجراءات:

- إدانة ومنع العنف: الامتناع عن التذرع بأي عرف أو تقليد أو اعتبار ديني لتجنب الوفاء بالالتزامات تجاه القضاء على العنف ضد المرأة، ومنع ممارسته والتحقيق في هذه الأعمال ومعاقبة مرتكبيها.
- تطبيق القوانين: سن قوانين تعاقب على الأذى الذي يلحق بالنساء والبنات في جميع الأماكن وتعويضهن عن هذا الأذى، واعتماد وتنفيذ قوانين تركز على الوقاية من العنف وملاحقة مرتكبيه.
- التصديق على الصكوك الدولية: تنفيذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، خاصة تلك التي تتعلق بالعنف ضد المرأة، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- دمج منظور النوع الاجتماعي: تضمين منظور يتعلق بنوع الجنس في جميع السياسات والبرامج، وزيادة معرفة المسؤولين بأسباب وتبعات العنف ضد المرأة.
- تمكين الضحايا: ضمان وصول النساء اللواتي يمارس العنف ضدهن إلى آليات العدالة ووسائل الانتصاف الفعالة، وتمكينهن من الإبلاغ عن العنف في جو آمن.
- التعليم والتوعية: تعديل أنماط السلوك الاجتماعي والثقافي للقضاء على الأفكار المتحيزة، وتعزيز آليات الإبلاغ عن العنف وتقديم الشكاوى في بيئة خالية من العقوبات أو الانتقام.
- تدريب الموظفين: تطوير برامج تدريبية لموظفي الشؤون القضائية والقانونية والطبية والاجتماعية والتعليمية ورجال الشرطة لتفادي التعسف في السلطة وضمان معاملة النساء الضحايا معاملة منصفة.
- معاقبة المسؤولين: اعتماد قوانين تعاقب رجال الشرطة وقوات الأمن أو أي موظفين آخرين للدولة يمارسون أعمال العنف ضد المرأة خلال أدائهم لمهامهم.
- تخصيص الموارد: تخصيص موارد كافية من ميزانيات الحكومات وتعبئة موارد المجتمعات المحلية للأنشطة المتصلة بالقضاء على العنف ضد المرأة.
- التقارير والتعاون الدولي: تضمين التقارير المقدمة إلى صكوك الأمم المتحدة معلومات حول

العنف ضد المرأة، والتعاون مع المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة وآليات الأمم المتحدة الأخرى المختصة.

- تجديد وتعزيز ولاية المقررة الخاصة: توصية لجنة حقوق الإنسان بتجديد وتعزيز ولاية المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة عند انتهاء ولايتها.

هذه الإجراءات تشكل خطة شاملة تتطلب تعاوناً دولياً ومحلياً لضمان حماية النساء من العنف وتمكينهن من التمتع بحقوقهن الإنسانية كاملة.

125

من جانب الحكومات، بما في ذلك هيئات الحكم المحلي والمنظمات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية والقطاعان العام والخاص، ولا سيما المؤسسات ووسائط الإعلام، حسب الاقتضاء:

(أ) توفير مراكز إيواء ممولة تمويلاً جيداً وتقديم الدعم لإغاثة البنات والنساء الواقع عليهن العنف، فضلاً عن تقديم الخدمات الطبية والنفسية وغيرها من خدمات المشورة والمعونة القانونية المجانية أو ذات التكلفة المنخفضة، حيثما توجد حاجة إليها، وتقديم المساعدة المناسبة لتمكينهن من إيجاد سبل الرزق،

(ب) إقامة خدمات ميسورة لغوياً وثقافياً للمهاجرات من النساء والبنات، بمن فيهن العاملات المهاجرات من ضحايا العنف القائم على أساس نوع الجنس،

(ج) الاعتراف بأن العاملات المهاجرات عرضة للعنف وغيره من أشكال إساءة المعاملة، بمن فيهن العاملات المهاجرات اللاتي يعتمد مركزهن القانوني في البلد المضيف على أرباب العمل الذين قد يستغلون مركزهن،

(د) تقديم الدعم إلى المبادرات التي تتخذها المنظمات النسائية والمنظمات غير الحكومية في جميع أرجاء العالم لزيادة الوعي بمسألة العنف الموجه ضد المرأة والمساهمة في القضاء عليه،

(هـ) تنظيم حملات تثقيفية وتدريبية من المجتمع المحلي ودعمها وتمويلها من أجل زيادة الوعي بالعنف ضد المرأة بوصفه انتهاكاً لتمتع المرأة بحقوق الإنسان وتعبئة المجتمعات المحلية من أجل استخدام مناهج تقليدية ومبتكرة قائمة على الوعي بالفروق بين الجنسين لفض الخلافات،

(و) الاعتراف بالدور الأساسي للمؤسسات الوسيطة ومن قبيلها مراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز تنظيم الأسرة وخدمات الصحة المدرسية وخدمات حماية الأم والرضع ومراكز الأسر المهاجرة وما شابه ذلك، في ميدان المعلومات والتثقيف المتصل بإساءة المعاملة ودعم ذلك الدور

وتشجيعه،

(ز) تنظيم وتمويل حملات إعلامية وبرامج تعليمية وتدريبية لتوعية البنات والبنين والنساء والرجال بالآثار الضارة، الشخصية والاجتماعية، للعنف في الأسرة والمجتمع المحلي والمجتمع، وتعليمهم كيفية التواصل دون عنف، وتشجيع توفير التدريب للضحايا وللضحايا المحتملين كي يمكنهم حماية أنفسهم وغيرهم من هذا العنف،

(ح) نشر المعلومات عن أشكال المساعدة المتاحة للنساء والأسر ضحايا العنف،

(ط) توفير وتمويل وتشجيع برامج الإرشاد وإعادة التأهيل لمرتكبي العنف، وتشجيع البحوث تعزيزاً للجهود المتعلقة بخدمات الإرشاد وإعادة التأهيل هذه بغية الحيلولة دون تكرار حدوث العنف،

(ي) زيادة الوعي بمسؤولية وسائط الإعلام في ترويج صور المرأة والرجل غير النمطية، فضلاً عن القضاء على أنماط العرض في وسائط الإعلام التي تولد العنف وتشجيع المسؤولين عن محتوى وسائط الإعلام على وضع مبادئ توجيهية مهنية ومدونات لقواعد السلوك، وزيادة الوعي أيضاً بأهمية دور وسائط الإعلام في إعلام وتثقيف الناس بشأن أسباب ونتائج العنف ضد المرأة وفي الحفز على مناقشة هذا الموضوع مناقشة عامة.

الخلاصة:

لتعزيز جهود مكافحة العنف ضد النساء والفتيات، يتعين على الحكومات، بما في ذلك الهيئات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية والقطاعين العام والخاص ووسائط الإعلام، اتخاذ الإجراءات التالية:

- توفير الدعم والإيواء: إنشاء مراكز إيواء مجهزة وتمويلها بشكل جيد، وتقديم الدعم الطبي والنفسي والقانوني للفتيات والنساء المتضررات من العنف، بالإضافة إلى مساعدتهن في إيجاد سبل العيش.
- خدمات ميسورة للمهاجرات: توفير خدمات مناسبة لغوياً وثقافياً للمهاجرات من ضحايا العنف، بما في ذلك العاملات المهاجرات اللواتي قد يتعرضن للاستغلال بسبب وضعهن القانوني.
- الاعتراف بالمخاطر على العاملات المهاجرات: الاعتراف بأن العاملات المهاجرات معرضات للعنف والإساءة، خاصة إذا كان وضعهن القانوني مرتبطًا بأرباب العمل.
- دعم المنظمات النسائية: دعم مبادرات المنظمات النسائية والمنظمات غير الحكومية التي تعمل على زيادة الوعي ومكافحة العنف ضد المرأة.

- حملات التثقيف والتدريب: تنظيم ودعم وتمويل حملات محلية لتوعية المجتمع بأن العنف ضد المرأة يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان، وتعبئة المجتمعات لاستخدام أساليب غير عنيفة لحل النزاعات.
- دور المؤسسات الوسيطة:الاعتراف بأهمية ودور المؤسسات الوسيطة مثل مراكز الرعاية الصحية وخدمات الصحة المدرسية في التثقيف بشأن إساءة المعاملة ودعمها.
- حملات إعلامية وتدريبية: تنظيم وتمويل حملات وبرامج لتوعية الجميع بالآثار الضارة للعنف الأسري والمجتمعي، وتشجيع التدريب على التواصل غير العنيف.
- نشر معلومات عن المساعدة: نشر معلومات حول أشكال الدعم المتاحة للنساء والأسر ضحايا العنف.
- برامج الإرشاد وإعادة التأهيل: توفير وتمويل وتشجيع برامج الإرشاد وإعادة التأهيل لمرتكبي العنف، وتعزيز البحوث المتعلقة بهذه الخدمات لمنع تكرار العنف.
- مسؤولية وسائط الإعلام:** تعزيز الوعي بدور الإعلام في ترويج صور غير نمطية للمرأة والرجل، ووضع مبادئ توجيهية مهنية ومدونات سلوك لمنع المحتوى الذي يولد العنف، وتشجيع الإعلام على تثقيف الجمهور بشأن العنف ضد المرأة.

126

من جانب الحكومات وأرباب العمل والنقابات والمنظمات المجتمعية والشبابية والمنظمات غير الحكومية، حسب الاقتضاء:

(أ) وضع برامج وإجراءات من أجل القضاء على التحرش الجنسي وغيره من أشكال العنف ضد المرأة في جميع المؤسسات التعليمية ومواقع العمل وسواها،

(ب) وضع برامج وإجراءات تهدف إلى التثقيف وزيادة الوعي بشأن أعمال العنف ضد المرأة التي تشكل جريمة وانتهاكاً لحقوق المرأة كإنسان،

(ج) وضع برامج لإرشاد وعلاج ومساندة الفتيات والمراهقات والشابات اللائي كن أو ما زلن منخرطات في علاقات تتسم بسوء المعاملة، ولا سيما اللاتي يعشن في بيوت أو مؤسسات تحدث فيها إساءة المعاملة،

(د) اتخاذ تدابير خاصة للقضاء على العنف ضد المرأة، ولا سيما لمن يعشن في حالات يكن فيها عرضة للعنف، ومن قبيلهن الشابات واللاجئات والمشردات والمشردات داخلياً والمعوقات والعاملات المهاجرات، بما في ذلك إنفاذ أية تشريعات موجودة فعلاً والقيام، حسب الاقتضاء، بوضع تشريعات جديدة للعاملات المهاجرات في كل من البلدان المرسلة والمستقبلة على السواء.

الخلاصة:

لتعزيز جهود مكافحة العنف ضد النساء والفتيات، ينبغي على الحكومات وأرباب العمل والنقابات والمنظمات المجتمعية والشبابية والمنظمات غير الحكومية اتخاذ الإجراءات التالية:

- القضاء على التحرش الجنسي والعنف في المؤسسات التعليمية والعمل: وضع برامج وإجراءات للقضاء على التحرش الجنسي وأشكال العنف الأخرى ضد النساء في كافة المؤسسات التعليمية وأماكن العمل وغيرها.
- التثقيف وزيادة الوعي: تطوير برامج تهدف إلى التثقيف وزيادة الوعي بشأن العنف ضد المرأة باعتباره جريمة وانتهاكاً لحقوق الإنسان.
- دعم الفتيات والشابات في علاقات مسيئة: وضع برامج لإرشاد وعلاج ومساندة الفتيات والمراهقات والشابات اللواتي كن أو ما زلن في علاقات تتسم بسوء المعاملة، خصوصاً اللواتي يعشن في بيوت أو مؤسسات تحدث فيها إساءة المعاملة.
- تدابير خاصة للفئات الأكثر عرضة للعنف: اتخاذ تدابير خاصة للقضاء على العنف ضد النساء الأكثر عرضة للعنف مثل الشابات، اللاجئات، المشردات، المشردات داخلياً، المعوقات، والعاملات المهاجرات، بما في ذلك إنفاذ التشريعات القائمة ووضع تشريعات جديدة للعاملات المهاجرات في كل من البلدان المرسلة والمستقبلة.

127

من جانب الأمين العام للأمم المتحدة:

تزويد المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة بجميع المساعدات اللازمة، ولا سيما الموظفون والموارد اللازمة للاضطلاع بجميع المهام المدرجة في ولايتها، ولا سيما في القيام بالبعثات المضطلع بها على حدة أو بالاشتراك مع مقررين خاصين وأفرقة عاملة أخرى ومتابعتها، وتقديم المساعدة الكافية لعملية المشاورات الدورية مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وجميع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

الخلاصة:

ينبغي على الأمين العام للأمم المتحدة تقديم الدعم اللازم للمقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة. يشمل هذا الدعم توفير الموظفين والموارد الضرورية لتمكينها من أداء جميع مهامها، بما في ذلك القيام بالبعثات الفردية أو المشتركة مع مقررين خاصين وأفرقة عمل أخرى، ومتابعة هذه البعثات. بالإضافة إلى ذلك، يجب تقديم المساعدة الكافية لتمكينها من إجراء المشاورات الدورية مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وجميع الهيئات المنشأة

بموجب معاهدات.

128

من جانب الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية:

تشجيع نشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المتعلقة بحماية اللاجئات، والمبادئ التوجيهية للمفوضية المتعلقة بمنع العنف الجنسي الموجه ضد اللاجئين والرد عليه.

الخلاصة:

يتعين على الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية تشجيع نشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن حماية اللاجئات، وكذلك المبادئ التوجيهية المتعلقة بمنع العنف الجنسي ضد اللاجئين والتصدي له.

الهدف الاستراتيجي -2-

دراسة أسباب ونتائج العنف الموجه ضد المرأة وفعالية التدابير الوقائية في هذا الصدد

الإجراءات التي يتعين اتخاذها

129

من جانب الحكومات والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ومؤسسات البحوث والمنظمات النسائية والشبابية والمنظمات غير الحكومية، حسب الاقتضاء:

(أ) تشجيع البحوث وجمع البيانات وتجميع الإحصاءات، ولا سيما تلك المتعلقة بالعنف الأسري، عن انتشار مختلف أشكال العنف الموجه ضد المرأة وتشجيع البحوث فيما يتعلق بأسباب العنف ضد المرأة وطبيعته وخطورته وعواقبه وفعالية التدابير المنفذة لمنع العنف ضد المرأة وإنصاف المرأة في حالة ارتكابه،

(ب) نشر نتائج البحوث والدراسات على نطاق واسع،

(ج) دعم البحوث المتعلقة بأثر العنف، ومن قبيله الاغتصاب، على المرأة والطفلة، والشروع في تلك البحوث، وإتاحة المعلومات والإحصاءات التي تسفر عنها للجمهور،

(د) تشجيع وسائط الإعلام على دراسة أثر القوالب النمطية لأدوار الجنسين بما في ذلك تلك القوالب التي تديمها الإعلانات التجارية التي تكرس العنف وعدم المساواة القائمين على أساس الجنس، وكيفية انتقالها عبر دورة الحياة، واتخاذ تدابير للقضاء على تلك الصور السلبية بغية التشجيع على إقامة مجتمع خال من العنف.

الخلاصة:

ينبغي على الحكومات والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ومؤسسات البحوث والمنظمات النسائية والشبابية والمنظمات غير الحكومية اتخاذ الإجراءات التالية:

- تشجيع البحوث وجمع البيانات: تعزيز البحوث وجمع البيانات والإحصاءات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، وخاصة العنف الأسري، لفهم انتشاره وأسبابه وطبيعته وعواقبه، وتقييم فعالية التدابير الوقائية والعلاجية.
- نشر نتائج البحوث: نشر نتائج البحوث والدراسات المتعلقة بالعنف ضد المرأة على نطاق واسع لزيادة الوعي والفهم.
- دعم بحوث تأثير العنف: دعم وتنفيذ البحوث حول تأثير العنف، بما في ذلك الاغتصاب، على النساء والأطفال، وإتاحة المعلومات والإحصاءات الناتجة للجمهور.
- تقييم دور الإعلام: تشجيع وسائل الإعلام على دراسة تأثير القوالب النمطية لأدوار الجنسين، خاصة تلك التي تعززها الإعلانات التجارية، واتخاذ إجراءات للقضاء على الصور السلبية لتشجيع مجتمع خالٍ من العنف.

الهدف الاستراتيجي -3-

القضاء على الاتجار بالمرأة ومساعدة ضحايا العنف الناجم عـــن البغاء وعمليات الاتجار

الإجراءات التي يتعين اتخاذها

130

من جانب حكومات بلدان المنشأ والعبور والوجهة النهائية،والمنظمات الإقليمية والدولية،حسب الاقتضاء:

(أ) النظر في التصديق على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالاتجار بالأشخاص وبالرق وفي إنفاذها،

(ب) اتخاذ تدابير ملائمة للتصدي للعوامل الجذرية، بما فيها العوامل الخارجية، التي تشجع الاتجار بالنساء والبنات لأغراض البغاء والأشكال الأخرى لاستغلال الجنس لأغراض تجارية وحالات الزواج بالإكراه والعمل القسري، بغية القضاء على الاتجار بالمرأة، بما في ذلك تعزيز التشريعات القائمة من أجل توفير حماية أفضل لحقوق النساء والبنات ومعاقبة مرتكبي الانتهاكات عن طريق التدابير الجنائية والمدنية على السواء،

(ج) زيادة تعاون جميع سلطات ومؤسسات إنفاذ القوانين المختصة وزيادة اتخاذها إجراءات متضافرة من أجل القضاء على الشبكات الوطنية والإقليمية والدولية العاملة في مجال الاتجار

بالمرأة،

(د) تخصيص موارد لتوفير برامج شاملة تهدف إلى علاج ضحايا الاتجار بالمرأة وتأهيلهم في المجتمع، بما في ذلك عن طريق التدريب على العمل وتقديم المساعدة القانونية والرعاية الصحية المحاطة بالسرية واتخاذ تدابير لتحقيق التعاون مع المنظمات غير الحكومية من أجل توفير الرعاية الاجتماعية والطبية والنفسية لضحايا الاتجار بالمرأة،

(ه) وضع برامج وسياسات تثقيف وتدريب والنظر في سن تشريعات تهدف إلى منع السياحة القائمة على الجنس والاتجار بالمرأة، مع التركيز بصفة خاصة على حماية الشابات والأطفال. (1)

الخلاصة:

يجب على حكومات بلدان المنشأ والعبور والوجهة النهائية، والمنظمات الإقليمية والدولية اتخاذ الإجراءات التالية لمكافحة الاتجار بالنساء والفتيات:

- التصديق على الاتفاقيات الدولية: النظر في التصديق على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالاتجار بالأشخاص والرق وإنفاذها.
- التصدي للعوامل الجذرية: اتخاذ تدابير لمعالجة الأسباب الجذرية التي تشجع الاتجار بالنساء والفتيات لأغراض البغاء والاستغلال الجنسي التجاري والزواج بالإكراه والعمل القسري، بما في ذلك تعزيز التشريعات لحماية حقوق النساء ومعاقبة المرتكبين عبر تدابير جنائية ومدنية.
- تعزيز التعاون في إنفاذ القانون: زيادة التعاون بين سلطات ومؤسسات إنفاذ القانون لتنسيق الجهود للقضاء على الشبكات الوطنية والإقليمية والدولية المتورطة في الاتجار بالمرأة.
- تخصيص موارد لدعم الضحايا: توفير برامج شاملة لعلاج وتأهيل ضحايا الاتجار، تتضمن التدريب على العمل، والمساعدة القانونية، والرعاية الصحية السرية، والتعاون مع المنظمات غير الحكومية لتوفير الرعاية الاجتماعية والطبية والنفسية.
- برامج تثقيفية وتشريعات لمنع السياحة الجنسية: وضع برامج وسياسات تثقيفية وتدريبية وسن تشريعات لمنع السياحة الجنسية والاتجار بالمرأة، مع التركيز على حماية الشابات والأطفال.

---

(1) يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه: بتصرف يسير

http://hrlibrary.umn.edu/arabic/BeijingDeclPl.html

الفصل الثاني:

مقاومة العنف ضد المرأة في ضوء القيم الإسلامية

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: مقاومة العنف الجسدي في ضوء القيم الإسلامية

يتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: مقاومة العنف الجسدي في حياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية

المطلب الثاني: مقاومة العنف الجسدي من غير الزوج في ضوء القيم الإسلامية

المبحث الثاني: مقاومة العنف المعنوي في ضوء القيم الإسلامية

يتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: مقاومة العنف المعنوي في حياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية

المطلب الثاني: مقاومة العنف المعنوي من غير الزوج في ضوء القيم الإسلامية

الفصل الثاني:مقاومة العنف ضد المرأة في ضوء القيم الإسلامية

مقاومة العنف ضد المرأة تمثل تحديًا كبيرًا يواجه المجتمعات في العالم بأسره، وتمتثل هذه المقاومة لقيم ومبادئ إنسانية وأخلاقية تعتبر أساسية في الإسلام. يعتبر الإسلام دين السلام والرحمة، ويرفض بشدة أي أشكال من أشكال الظلم والعنف، خاصة تجاه النساء.

العنف ضد المرأة يعد موضوعًا حساسًا يستوجب الاهتمام والتصدي له من قبل جميع الأديان والمجتمعات. ومع ذلك، يتميز الإسلام بوضع مبادئ وقوانين صارمة لحماية حقوق المرأة ومنع أي انتهاك لها، مما يعكس الرعاية والاهتمام الخاص بهذا الجانب. يتمثل هذا في تعاليم دينية تشدد على العدل والإنصاف بين الجنسين وتحقيق المساواة في جميع المجالات.

في ضوء القيم الإسلامية، يجب أن نتفق على أن العنف ضد المرأة يتعارض تمامًا مع تعاليم الإسلام السمحة والمبادئ الإنسانية الرفيعة. فالإسلام يحث على احترام الإنسانية وتقدير النساء، ويعلمنا أن المرأة لها حقوقها المشروعة والمحفوظة في جميع المجالات من الحياة.

بموجب القرآن الكريم والسنة النبوية، يُحث المسلمون على حماية المرأة ورعايتها وتوفير الأمان والسلام لها. يعتبر العنف ضد المرأة في الإسلام فعلًا مذمومًا، ويجب على المسلمين التصدي له بكل قوة وحزم.

في الإسلام، يُعتبر العنف ضد المرأة محرمًا تمامًا، سواء كان هذا العنف من الزوج أو من الأشخاص الآخرين خارج نطاق الزواج. ينص تعاليم الإسلام على ضرورة احترام حقوق المرأة وعدم انتهاك كرامتها، وهذا يشمل حمايتها من أي أذى جسدي أو نفسي أو اجتماعي. تُعتبر المرأة في الإسلام شريكًا متكافئًا في المجتمع، وتحظى بالحقوق ذات القيمة والكرامة كالرجل. وفي هذا السياق، يُعتبر العنف ضد المرأة خرقًا لتعاليم الإسلام وضلالة عن السبيل القويم.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الإسلام يشجع على التسامح والرحمة والعدل في التعامل مع الآخرين، وهذا يشمل حقوق المرأة وسلامتها. وبناءً على ذلك، يتعين على المسلمين التصدي بكل قوة لأي انتهاك لحقوق المرأة والعمل على توعية المجتمع بأهمية احترام هذه الحقوق والتصدي للعنف بكل أشكاله وصوره.

سيتم في هذا النص استكشاف كيفية مقاومة العنف ضد المرأة في ضوء القيم الإسلامية، من خلال تحليل الأسس الشرعية والأخلاقية والاجتماعية التي تدفع المسلمين إلى الوقوف بجانب حقوق المرأة وحمايتها. سيتم التطرق إلى مختلف الجوانب التي تشمل حقوق المرأة في الإسلام، وسيتم استعراض السُبُل الشرعية والقانونية والاجتماعية التي تعمل على تعزيز المرأة وحمايتها

من العنف.

المبحث الأول:مقاومة العنف الجسدي

قبل أن أقدم تعريفًا للعنف الجسدي، أود أن ألفت الانتباه إلى أن العنف الجنسي يُعتبر جزءًا من العنف الجسدي، حيث يتم توجيهه نحو جسم الفرد. إلا أنه يمتاز بطبيعته التي ترتكز على الاعتداءات الجنسية، سواء كانت ذلك عبر التحرش الجنسي، الاغتصاب، الاعتداء الجنسي بوسائل غير قسرية، أو أي أشكال أخرى من الإساءة الجنسية. ورغم ذلك، بناءً على أهمية هذا الموضوع وتكرار انتهاكات الحدود المتعلقة به، سنتطرق لموضوع العنف الجنسي بعد ذكر العنف الجسدي في هذا السياق. بتوفيق الله.

العنف الجسدي:

"هو استخدام القوة الجسدية بشكل مستمر تجاه الآخرين، من أجل إيذائهم، وإلحاق الضرر الجسمي بهم، كوسيلة عقاب غير شرعية؛ مما يؤدي إلى الآلام، والمعاناة النفسية" (1)

إذا أردت تعريف العنف الجسدي بكلماتي الخاصة، فيمكنني صياغة التعريف بالشكل التالي:

"العنف الجسدي هو تصرف يستهدف إيذاء الآخر جسدياً، ويمكن أن يشمل ذلك الضرب والصفع والركل، سواء بواسطة أدوات أو باليدين. ويمتاز هذا النوع من العنف بأنه يمكن أن يتسبب في إلحاق أضرار جسدية متفاوتة تتراوح بين الكدمات والجروح البسيطة وصولاً إلى الإصابات الخطيرة التي قد تؤدي إلى الوفاة"

العنف الجنسي:

"وهو اللجوء إلى استدراج الغير لممارسة الجنس، أو التحرش الجنسي، ويعد هذا الشكل من العنف أشبه بالاغتصاب الذي يعني الإجبار على ممارسة الجنس من غير رغبة من المرأة" (2)

إذا أردت تعريف العنف الجنسي بكلماتي الخاصة، فيمكنني صياغة التعريف بالشكل التالي:

"العنف الجنسي يشمل استخدام القوة أو التهديد لإجبار المرأة على القيام بأفعال جنسية دون موافقتها، مما يسبب تأثيرًا سلبيًا على حياتها. يتضمن ذلك الاغتصاب، والتحرش الجنسي، والتعرض للإيذاء خلال العلاقات الجنسية، وتجارة الجنس، وختان الإناث، وحتى اغتصاب الأقارب"

---

(1)عبد الجواد هاني والطراونة، محمد. **خصائص ضحايا ومرتكبي العدوان الأسري في الأردن: دراسة ميدانية**،تحليلية، عمان: المجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا، ٢٠٠٤م، ص ٣١ .

(2)رشوان، حسين الأسرة والمجتمع: **دراسة في علم اجتماع الأسرة**، مصر : مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠٣م، ص: 26

المطلب الأول:مقاومة العنف الجسدي في حياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية

العنف الجسدي في حياة الزوجية:

العنف الجسدي في حياة الزوجية يمثل تهديداً كبيراً للسلامة والصحة النفسية والجسدية لكل من الشريكين. يتجلى هذا النوع من العنف في شكل الضرب، واللكم، والركل، وغيرها من أشكال الاعتداءات الجسدية التي تتسبب في إصابات وآلام للشريك المتضرر. يعتبر العنف الجسدي ضمن الزواج تجسيداً لانتهاك الثقة والاحترام الذي يجب أن تقوم عليه العلاقة الزوجية.

تُعتبر العلاقة الزوجية بيئة حيوية ومأمنة ينبغي أن توفر الدعم النفسي والمعنوي لكل من الشريكين. ومع ذلك، عندما يظهر العنف الجسدي، يتحول هذا البيئة المأمنة إلى بيئة سامة ومخيفة تؤثر بشكل كبير على الصحة العقلية والجسدية للطرف المتضرر.

العنف الجسدي في الزواج لا يقتصر فقط على الإصابات الجسدية، بل يتعدى ذلك ليشمل الآثار النفسية والاجتماعية الخطيرة التي يترتب عنها تدهور العلاقة والثقة بينهما.

إضافة إلى ذلك، يُظهر العنف الجسدي في الزواج نمطًا معقدًا من السيطرة والتحكم والتلاعب، حيث يستخدم المعتدي العنف كوسيلة لتحقيق أهدافه الشخصية وفرض سيطرته على الشريك. يترتب على هذا النمط من العنف ت دهور العلاقة بين الشريكين وفقدان الثقة والاحترام المتبادل، مما يؤدي إلى تفاقم

المشكلات وعدم قدرة الأطراف على التواصل وحل النزاعات بطريقة بناءة.

مقاومة العنف الجسدي في حياة الزوجية:

مقاومة العنف الجسدي في حياة الزوجية تتماشى مع القيم الإسلامية التي تؤكد على أهمية السلامة والسلام في الأسرة والمجتمع. يعتبر الإسلام العنف ضد الشريك الحياة أمرًا غير مقبول تمامًا ويدعو إلى العدالة والمساواة والرحمة في التعامل مع الشريك.

في ضوء القيم الإسلامية، يعَظِّم الإسلام قيم الرحمة والحب والتسامح، ويحث على الاحترام المتبادل والتعاون بين الأزواج. وتشجع القيم الإسلامية على حل النزاعات والمشاكل الزوجية بطرق سلمية وبناءة، ودعم الشريك في التغلب على التحديات والصعوبات التي قد تواجهها العلاقة الزوجية. وفي الحالات التي تتعرض فيها المرأة للعنف الجسدي، تؤكد القيم الإسلامية على وجوب حمايتها ورعايتها وتقديم الدعم لها للخروج من هذه العلاقة الضارة.

تعليمات الإسلام تحث على ضرورة التعاطف والحنان بين الزوجين، وتحث على الابتعاد عن العنف والعدوان في العلاقات الزوجية. يحث الإسلام على الرحمة والرأفة في التعامل مع الشريك،

ويُعتبر العنف الجسدي أمراً مذموماً يجب تجنبه ومحاربته.

كما توجد العديد من الأحاديث النبوية التي تنص على حرمة العنف الجسدي في الزواج، وتحث على حسن المعاملة والاحترام بين الزوجين. ويُعتبر العنف الجسدي في حياة الزوجية انتهاكاً لحقوق الزوج والزوجة، وهو مخالف للإسلام وللقيم الإنسانية العامة التي تحترم كرامة الإنسان وتحث على حماية حقوقه.

وسنحاول هنا تقديم الأمور في ضوء نفس القيم الإسلامية التي ذكرناها إن شاء الله.

- **المحبة والسلام:**

في الإسلام، يُعتبر تعزيز المحبة والسلام في الحياة الزوجية أمرًا ذا أهمية بالغة، وهذا يشمل مقاومة العنف الجسدي بشكل قاطع. تفرض القيم الإسلامية وتعاليمها الرحمة والتسامح والاحترام في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك العلاقات الزوجية.

تعليمات الإسلام توجه الأزواج إلى بناء علاقاتهم على أساس المحبة والرحمة، وتشجيعهم على التعاطف والتفاهم المتبادل. النبي محمد ﷺ وقدوته في الزواج، مثال رائع لذلك، حيث كانت علاقته بزوجاته مبنية على التفاهم والاحترام، وكان يُظهر لهن المودة والرعاية.

في ضوء القيم الإسلامية، يُنبذ العنف الجسدي بشدة، ويُعتبر مخالفًا تمامًا لتعاليم الدين. بدلاً من ذلك، يشجع الإسلام على الحوار وحل المشاكل بطرق سلمية، واللجوء إلى الرحمة والعفو في حالات الخلافات الزوجية.

باختصار، تحث القيم الإسلامية على بناء علاقات زوجية محبة وسلمية، وتعارض بشدة أي نوع من أنواع العنف الجسدي، مما يساهم في تحقيق السعادة والاستقرار الأسري وتعزيز السلام والتفاهم في المجتمعات المسلمة.

عندما نتجه نحو القرآن الكريم، نجد توجيهاته كالتالي:

"وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا " (1)

"وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ" تُظهر هذه الآية الكريمة أهمية التعايش السلمي والمحبة بين الزوجين في الإسلام، حيث يُشجع الزوجان على التعامل بالمعروف والإحسان، والتفاهم والرحمة في حياتهما الزوجية. تعتبر هذه الآية توجيهًا وتوجيهًا للزوجين ليكونا مصدرًا للسلام والراحة لبعضهما البعض، وليعيشا حياة زوجية ممتعة ومثمرة بناءً على الحب والاحترام المتبادل.

---

(1) سورة النساء، الآية 19

تُحث الآية الزوجين على السلوك الحسن واللطيف في تعاملهما مع بعضهما، وعلى تجنب أي تصرفات تسبب الإساءة أو الإيذاء للطرف الآخر. إنها دعوة لتبني سلوك إيجابي يعكس الرحمة والتعاطف والتفاهم الحقيقي بين الزوجين.

"فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا" هذا الجزء من الآية الكريمة يحمل معاني عميقة تتعلق بالتعامل مع الصعوبات والتحديات في الحياة الزوجية، وبالأخص فيما يتعلق بالعنف الجسدي. يُشجع الزوجان هنا على التفكير الإيجابي والصبر في مواجهة التحديات التي قد تواجههما، بما في ذلك الصراعات أو عدم الاتفاق. تُظهر هذه الآية الرحمة والرعاية الإلهية التي توجه الزوجين إلى الثقة بأن الله قادر على جعل الخير في كل الأمور، حتى فيما يبدو من الصعاب والتحديات.

في سياق العنف الجسدي، يمكن استخدام هذا التوجيه الإلهي كمرشد للزوجين لتفادي العنف والتصرف بالحكمة والصبر في حالة حدوث الصراعات. يُشجع الزوجان على البحث عن الحلول السلمية والبناءة للتعامل مع الصعوبات، وعلى الثقة بأن الله سيجعل الخير في كل الأمور بشرط الصبر والاحتمال.

بالإضافة إلى ذلك، يوجه هذا الجزء الزوجين إلى التفكير في المستقبل والثقة بأن الله يمكن أن يحول أي صعوبة إلى فرصة للنمو والتطور الشخصي والزوجي. يُظهر هذا التوجيه الإلهي التفاؤل والثقة بأن الله يعلم ما هو خير لنا في كل الظروف، وأنه يمكن أن يجعل الخير والبركة في حياتنا وفي علاقتنا الزوجية حتى في وجود التحديات والصعوبات.

بهذا الشكل، تُعتبر هذه الآية دليلاً على النهج الإيجابي والمتوازن الذي يجب أن يتبعه الزوجان في التعامل مع الصعوبات والتحديات في حياتهما الزوجية، وتذكيراً بأهمية الثقة بالله والاستعداد لتقبل القدر والتعامل معه بحكمة وصبر.

وكذلك في الحديث أن النبي ﷺ حرم العنف الجسدي للنساء في هذه الكلمات:

"اسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا فإنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِن ضِلَعٍ، وإنَّ أعْوَجَ شَيءٍ في الضِّلَعِ أعْلاهُ، فإنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وإنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أعْوَجَ، فاسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا"(1)

هذا الحديث الشريف يعكس فلسفة الرحمة والعناية التي تتجلى في القيم الإسلامية العظيمة، والتي ينبغي أن تتحلى بها العلاقات الزوجية. ينبغي فهم هذا الحديث في سياق مفهوم مقاومة العنف الجسدي في الحياة الزوجية بما يتماشى مع التعاليم الإسلامية المحبة والسلام.

---

(1) أخرجه البخاري. كِتَاب النِّكَاحِ. بابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ (5186).

علمنا النبي ﷺ بأن النساء خلقن من ضلع، وهو مصطلح يظهر حساسية ورقة النساء وحاجتهن للحماية والرعاية. يدعو الحديث إلى التعاطف والرفق في التعامل مع النساء، ويحث على ضرورة تجنب إيذائهن الجسدي والنفسي. يعلمنا الحديث أن تعزيز العلاقة الزوجية يتطلب التعامل باللطف والرحمة والتفهم المتبادل، وتحقيق العدل والاحترام في كل الظروف.

عندما يكون الزوجان على استعداد للتفاهم والتعاون المتبادل، ويتبنيان سلوكًا إيجابيًا يعكس الرحمة والمحبة، يمكنهما بناء بيئة زوجية صحية ومستقرة. إن التفاهم والعناية المتبادلة تسهم في تعزيز الصلة العاطفية بين الزوجين وتقوية روابط الثقة والاحترام بينهما، مما يقلل من احتمالية حدوث العنف الجسدي ويساهم في الحفاظ على سلامة وسعادة الأسرة بأكملها.

بالتالي، يُعتبر هذا الحديث دليلاً قيميًا هامًا يوجه الزوجين نحو بناء علاقة زوجية قائمة على الرحمة والمحبة، ويُظهر أهمية تجنب العنف الجسدي وتعزيز التعاون والتفاهم لتحقيق السلام والسعادة في الحياة الزوجية المباركة.

وايضاً فى رواية اخرى، قال أبو مُعاويةَ القُشيريُّ رَضِي اللهُ عنه أنَّه سألَ النبيَّ ﷺ:

"يا رسول الله، ما حق زوجة احدنا عليه؟ قال:" ان تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت او اكتسبت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت". قال ابو داود: ولا تقبح، ان تقول: قبحك الله."(1)

هذا الحديث الشريف الذي رواه أبو داود يوضح لنا مبادئ وتعاليم الإسلام المتعلقة بحقوق الزوجة ومعاملتها باللطف والرحمة وعدم العنف الجسدي. إن الإسلام يعتبر الزواج مصدراً للرحمة والمودة والسكينة، وهذا الحديث يُظهر لنا الأهمية الكبيرة التي تُوليها الشريعة الإسلامية لحقوق الزوجة وضرورة توفير الحياة الكريمة والمستقرة لها.

في هذا الحديث، يُشير الرسول ﷺ إلى أن الزوج مسؤول عن رعاية زوجته وتوفير احتياجاتها الأساسية مثل الطعام والملبس، وهو ما يعكس الرحمة والاهتمام الذي ينبغي للزوج أن يُظهره لزوجته. فهذا الحديث يُعلم الزوج بأنه يجب عليه أن يُطعم زوجته عندما يطعم ويُكسوها عندما يلبس، وهذا يشمل توفير الحاجات الأساسية لها والعناية بها بشكل كامل.

ومن الجدير بالذكر أن هذا الحديث لا يقتصر على جانب الماديات فقط، بل يشمل أيضًا جوانب الرعاية النفسية والعاطفية. فالزوج مطالب بأن يُظهر لزوجته اللطف والعناية والرعاية في جميع الأوقات، وأن يكون لطيفًا في تعامله معها ويُبدي اهتمامه بها وبمشاعرها واحتياجاتها.

---

(1)صحيح أبي داود. كتاب النكاح. باب في حق المرأة على زوجها. 2142

ومن الجوانب المهمة التي تتضح من هذا الحديث أيضًا هو حظر العنف الجسدي والإيذاء بأي شكل من الأشكال.

في هذا الحديث الشريف، نجد توجيهات إسلامية واضحة بشأن حظر العنف الجسدي في العلاقة الزوجية، وهو ما يعكس التعاليم الإسلامية الرفيعة التي تحث على التعايش السلمي والمحبة والاحترام بين الزوجين. يظهر النبي ﷺ في هذا الحديث الرفض القاطع لأي نوع من أنواع العنف الجسدي، سواء كان ذلك ضرب الوجه أو أي شكل آخر من أشكال الإيذاء.

يأمر النبي ﷺ بعدم ضرب الوجه، وهذا يشير إلى حظر العنف الجسدي والتحريض على الرفق واللطف في التعامل مع الشريك الحياة. إن هذا التوجيه الإسلامي يعكس تفضيل الحوار والتفاهم كوسيلة لحل النزاعات والمشاكل الزوجية، ويؤكد على أهمية تجنب العنف والعدوان في بناء علاقة زوجية صحية ومستقرة.

علاوة على ذلك، يظهر هذا الحديث الشريف الرغبة في الحفاظ على سلامة الزوجة وعدم التسبب في أي إيذاء لها، سواء على المستوى الجسدي أو النفسي. إن حظر العنف الجسدي في الزواج يُعد تعبيرًا عن الاحترام والرعاية للشريك، وهو ما ينعكس على الوجه الأفضل للعلاقة الزوجية ويسهم في تعزيز السعادة والتواصل الصحي بين الزوجين.

بالتالي، يمثل هذا الحديث الشريف إرشاداً هاماً للمسلمين للتعامل بلطف ورحمة واحترام في العلاقة الزوجية، ويؤكد على ضرورة التخلي عن أي مظاهر العنف والعدوان والاعتداء، وبالتالي، يعتبر هذا الحديث دليلاً قوياً على الرفض القاطع للعنف الجسدي في الزواج وضرورة بناء علاقات زوجية مبنية على الحب والاحترام والتعاون.

- **وكذلك في حديث آخر:**

"عن عَمْرو بنِ الأَحْوَصِ الجُشميِّ: أَنَّهُ سمِعَ النَّبيَّ ﷺ في حَجَّة الْوَداع يقُولُ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّه تَعَالَى، وأَثنَى عليْه، وذكَّر ووعظَ، ثُمَّ قَالَ: أَلا واسْتَوْصُوا بالنِّساء خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْس تَمْلكُونَ منْهُنَّ شَيْئًا غيْرَ ذلكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتينَ بفَاحشة مُبَيِّنَة، فإِنْ فَعلْنَ فَاهْجُروهُنَّ في المضَاجع، واضْربُوهنَّ ضَرْبًا غيْر مُبرِّح، فإِنْ أَطعنَكُمْ فَلا تبْغُوا عَلَيْهنَّ سَبيلًا، أَلا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نسائكُمْ حَقًّا، ولنسائكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَحَقُّكُمْ عَلَيْهنَّ أَن لا يُوطئْنَ فُرُشَكمْ مَنْ تَكْرهونَ، وَلا يَأْذَنَّ في بيُوتكمْ لمَن تكْرهونَ، أَلا وحقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَن تُحْسنُوا إِلَيْهنَّ في كسْوَتهنَّ وَطعامهنَّ"(1)

في هذا الحديث الشريف، يوجّه الرسول ﷺ التعامل بلطف واحترام مع النساء في الزواج،

---

(1) سنن الترمذي ، كتاب الرضاع. باب مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا. 1163 ، حسن صحيح

مشيرًا إلى أنهم شركاء وعوان للرجال، وليسوا ممتلكات مطلقًا، بل يجب التعامل معهن بلطف واحترام كما يجب.

ويحظر الحديث بشدة استخدام العنف الجسدي ضد النساء، حيث يوجه بعدم الإساءة إليهن حتى في حالة ارتكابهن الفواحش، بل يُفضل ترك السرير المشترك وعدم المعاشرة، وتوجيه عقوبة باللطف إذا كان ذلك ضروريًا، مع تجنب ترك أي آثار جسدية.

في هذا الحديث الشريف، يأمر النبي ﷺ بأقصى درجات الحذر والتوجيه الصارم ضد استخدام العنف الجسدي ضد النساء في العلاقة الزوجية. يعتبر هذا التوجيه إشارة واضحة إلى الاحترام العميق والرعاية النبيلة التي ينبغي للرجل أن يظهرها تجاه زوجته، ويحذر من أي مظاهر من مظاهر الاعتداء الجسدي عليها.

يُحظر بشدة في هذا الحديث استخدام العنف الجسدي، حتى في حالة ارتكاب الزوجة لأي أخطاء أو فواحش. بدلاً من ذلك، يُشجع على الاعتناء بالمشكلة بطريقة مهذبة ولطيفة، والبحث عن الحلول بدون التسبب في أذى جسدي للطرف الآخر. يُفضل التراحم والتسامح في حالة وقوع خطأ، ويُشجع على تجنب العقوبات الجسدية أو ترك أي آثار جسدية، مما يبرز رفاقة الإسلام والتفضيل للرحمة والتسامح في جميع الظروف.

عندما لا تسمح الشريعة الإسلامية بتطبيق عقوبة الضرب الجسدي بحق الزوجة حتى في حالة الخيانة الزوجية، فما بالنا بالزوجة التي هي معصومة ونقية من أي اتهام؟ الشريعة الإسلامية تحث بشدة على حسن المعاملة والرعاية للزوجة، وتنظر إلى حياتها وسلامتها الجسدية والنفسية بأقصى الجدية. في حالة وقوع أي خلافات أو مشاكل، يُشجع على حلها بطرق سلمية ومحاولة التفاهم والتسامح، ويُحث على تجنب العنف والقسوة.

بهذا التوجيه، يؤكد الحديث على أهمية بناء علاقة زوجية صحية ومستقرة تقوم على الاحترام المتبادل والتفاهم، ويُظهر أن الرجل يجب أن يكون قائدًا عاقلاً يُظهر التسامح والرحمة في التعامل مع زوجته، ويتجاوز أي تحديات بطريقة تجمع بين الحكمة والرأفة.

ويذكر الحديث أيضًا حقوق الزوجات على الرجال، حيث يحثّ على حسن المعاملة والاهتمام بمظهرهن وتغذيتهن، مما يعكس الاهتمام الإسلامي الفائق بحقوق الزوجات والدعوة إلى التعاطف واللطف في العلاقة الزوجية.

بالتالي، يجسّد هذا الحديث الرسولي العناية الكبيرة بحقوق الزوجات وحظر العنف الجسدي، ويدعو إلى بناء علاقة زوجية مبنية على التعاطف والاحترام المتبادل.

- **العفو:**

في الإسلام، يُعتبر العفو وسيلة للتقرب إلى الله تعالى ولتحقيق السلام الداخلي والخارجي. يُعلم الإسلام المؤمنين بأهمية التسامح والعفو في جميع الأمور، بما في ذلك العلاقات الزوجية.

تعاليم الإسلام تحث على التعامل باللطف والرحمة، وتشجع على الصفح عندما يُرتكب الخطأ، وتدعو إلى مقاومة العنف بالعفو والسماح، وذلك استجابةً لتوجيهات الله ورسوله ﷺ. فالعفو يعكس قوة الشخصية والقدرة على التحكم في الغضب والانتقام، وبالتالي يُعتبر سمة من سمات الكرم والشهامة في الإسلام.

ومن الجوانب الأساسية التي تُحققها مقاومة العنف الجسدي بالعفو في الحياة الزوجية هو تحقيق السلام والاستقرار الأسري، وتوفير بيئة آمنة ومحبة للأسرة للنمو والازدهار. إن ممارسة العفو تساهم في إحداث تغيير إيجابي في السلوكيات الضارة، وتعزز الوعي بأهمية التسامح والتعايش السلمي في المجتمعات.

بالتالي، يعتبر العفو في الحياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية سمة من سمات النبل والكرم، وهو وسيلة فعّالة لمقاومة العنف الجسدي وتحقيق السلام والسعادة في الأسرة.

في الحديث أن النبي ﷺ قال:

"إِنَّ المَرْأَةَ كَالضِّلَعِ، إِذَا ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وإِنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ" (1)

هذا الحديث الشريف يعبر عن الفلسفة الإسلامية في فهم الحياة الزوجية وأهميتها في بناء المجتمع وتحقيق السلام والاستقرار الأسري. يقارن الحديث المرأة بالضلع، وهو تشبيه يبرز دور المرأة الحيوي والرفيع في بناء الأسرة وتكاملها. فكما أن الضلع يعتبر جزءًا أساسيًا ولا يمكن الاستغناء عنه في تكوين الهيكل العظمي، فإن المرأة تحتل مكانة لا يمكن الاستغناء عنها في تكوين الأسرة وتحقيق التوازن الأسري.

يوضح الحديث بأن المحافظة على توازن العلاقة الزوجية يتطلب الحذر والعناية، وعدم اللجوء إلى العنف أو القسوة في التعامل مع الشريك الحياة. فكما أن محاولة تقويم الضلع بطريقة عنيفة قد تؤدي إلى كسره، فإن استخدام العنف الجسدي في الحياة الزوجية قد يؤدي إلى تفكك العلاقة وظهور النزاعات والمشاكل الأسرية.

بالتالي، فإن فهم الحديث في ضوء موضوع "مقاومة العنف الجسدي في حياة الزوجية في إطار القيم الإسلامية العفو" يُظهر أهمية الحفاظ على السلام والاستقرار الأسري من خلال تجنب

---

(1) صحيح مسلم. كِتَاب الرِّضَاعِ. باب الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ. الرقم : 1468

العنف والقسوة وتحقيق التوازن والتفاهم بين الزوجين، وذلك تحت سقف العفو والتسامح والرحمة التي تعتبر من القيم الأساسية في الإسلام.

كذلك،تشدد الشريعة الإسلامية في أمور الطلاق على عدم الإذى للمرأة بأي شكل من الأشكال، وتوجيه الرجل بتنفيذ الطلاق بأسلوب لطيف وحسن. كما يُوجه له بتوفير الرعاية المادية والمعيشية للمرأة بحسب استطاعته. وهذا ما يُظهره القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة في تعاملات الطلاق.

في حالة الطلاق، يتعين على الرجل أن يتصرف بحكمة ولين، وأن يُعطى الطلاق بطريقة سلسة ومحترمة، دون أي إذى للمرأة. وعلى الرجل أيضًا أن يوفر للمرأة النفقة والمعيشة بما يتناسب مع قدرته المادية ووفقًا للأحكام الشرعية.

قال الله تعالى:

" وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ "(1)

في هذه الآية الكريمة، توجه الله تعالى إلى الرجال بشأن طلاق النساء، ويوجههم بالتصرف بحسن ولطف في هذه العملية. يُشدد على أهمية الالتزام بالعدل والإحسان في التعامل مع النساء أثناء الطلاق، وذلك من خلال الإمساك بهن بمعروف، أي بطريقة حسنة ولطيفة، أو إطلاق سراحهن بمعروف، وهو تركهن بأسلوب يحترم كرامتهن ويحافظ على حقوقهن.

وتحث الآية على عدم إلحاق الضرر بالنساء أثناء الطلاق، وعلى عدم استغلال الظروف للإضرار بهن أو لتعتيد عليهن بالظلم. بل يجب أن يكون التعامل في هذه الظروف وفقًا للقيم الإسلامية الرفيعة التي تدعو إلى الرحمة والعدل والإحسان.

تأتي هذه الآية الكريمة لتلقي الضوء على معاملة النساء في حالة الطلاق وفقًا للقيم الإسلامية. تحث الآية على أهمية العدل واللطف والحكمة في التعامل مع النساء، سواء أثناء الزواج أو في حالة الطلاق. يجب على الرجال أن يتعاملوا مع النساء بكل إنسانية واحترام، وأن يتجنبوا أي

---

(1)البقرة : 231

أذى أو استغلال لهن، حتى في حالات الخلاف والانفصال.

تُعتبر الآية دليلاً على أن الرجال مكلفون بضرورة المحافظة على كرامة النساء وحقوقهن، وعدم إلحاق الضرر بهن أو الإيذاء أثناء الطلاق. بالتالي، ينبغي للرجل أن يتصرف بحكمة ورقي، وأن يبدي اللطف والعدل في إنهاء العلاقة الزوجية، مما يساهم في الحفاظ على السلام الأسري واستقرار المجتمع.

وبهذا الشكل، تعكس هذه الآية القيم الإسلامية التي تدعو إلى الرحمة والإحسان في التعامل مع الآخرين، وتؤكد على أهمية احترام حقوق الأفراد، والعمل على الحفاظ على كرامتهم وسلامتهم الجسدية والنفسية، وهو مبدأ أساسي في ذلك العلاقات الزوجية.

العنف الجنسي في حياة الزوجية:

عندما ننظر إلى قضايا العنف الجنسي في حياة الزوجية من منظور القيم الإسلامية، نجد أن الشريعة الإسلامية تضع قوانين صارمة جدًا لحماية حقوق النساء في هذا الجانب.

ينبغي أن نفهم أن العلاقة الجنسية في الزواج تأتي بعد اختيار الشريك، وهو أمر متفق عليه في القيم الإسلامية. في الإسلام، تُعطى المرأة حق الاختيار في اختيار شريك حياتها بناءً على ما جاء في الشريعة الإسلامية والأحكام الشرعية المتعلقة بالزواج والأسرة.

تعتبر الزوجة في الإسلام شريكًا في الحياة الزوجية، ولها الحق في المشاركة في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالزواج، بما في ذلك اختيار شريك حياتها بناءً على الموافقة والتوافق المتبادلين. يُعتبر هذا الاختيار من الحقوق المكفولة للمرأة في الإسلام، وهو جزء من الحفاظ على كرامتها واحترامها كشريك متساوٍ في العلاقة الزوجية.

وفي هذا الصدد قد درسنا هذا الحديث بالتفصيل في الصفحات السابقة في سياق الحرية فى اختيار الزوج، ولذلك تجنباً للإطالة ننتقل إلى الدليل القادم.

- **المحبة والسلام:**

تراعي القيم الإسلامية معاناة النساء، ولهذا يمنع الرجل نفسه من العلاقات الزوجية مع النساء أثناء فترة الحيض، تفادياً لزيادة معاناتهنّ.

تنبع هذه الإجراءات من رعاية القيم الإسلامية لراحة المرأة واحترامها، حيث تُعتبر فترة الحيض من الفترات الحساسة والمؤلمة للمرأة، والتي تحتاج فيها إلى راحة واستراحة. فخلال هذه الفترة، تتعرض المرأة لظروف صحية ونفسية تستدعي التخفيف والعناية الخاصة بها. ومن هنا، تأتي الإرشادات الدينية التي تحث على احترام هذه الفترة وتجنب إضافة أي ضغط إضافي على المرأة، وذلك بمنع العلاقات الزوجية خلال فترة الحيض.

بالطبع، تأتي هذه الإرشادات في إطار رعاية القيم الإسلامية لصحة ورفاهية المرأة، حيث تنظر الشريعة الإسلامية إلى فترة الحيض على أنها فترة شديدة الحساسية والتي تتطلب من المرأة الراحة والاسترخاء. خلال هذه الفترة، تواجه المرأة تغيرات في جسمها وحالتها النفسية تستدعي منها الاهتمام الخاص والرعاية.

في هذا السياق، تأتي التوجيهات الإسلامية لمنع العلاقات الزوجية خلال فترة الحيض كإجراء وقائي لحماية صحة وراحة المرأة.

يتمثل هذا المنع في تجنب الرجل الاقتراب من زوجته بشكل جنسي خلال هذه الفترة، حيث يُحث على احترام واستيعاب الظروف الطبيعية التي تمر بها المرأة في هذا الوقت. تهدف هذه التوجيهات إلى تخفيف الضغط والمتاعب التي يمكن أن تنجم عن محاولة القيام بالعلاقات الزوجية خلال هذه الفترة.

قال الله تعالى:

" وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ "(1)

تفسير الآية يشير إلى أنه من الواجب على المؤمنين احترام فترة الحيض للنساء، وعدم ممارسة الجماع معهن خلال هذه الفترة، وكذلك عدم الاقتراب منهن بطرق جنسية خلال هذه الأيام حتى يتطهرن.

ويأمر الله بممارسة الجماع مع النساء بعد أن يتطهرن وينقضي دورة الحيض، وهذا يعني أن الزوجين يجب أن يتجنبوا العلاقة الحميمة خلال هذه الفترة. يبرز التفسير لنا أن الهدف من هذا الأمر هو المحافظة على نقاء العلاقات الزوجية والاعتناء بصحة الزوجة، كما أنه يبرز قيمة التطهير والنقاء في الإسلام.

وتعكس هذه الآية الرحمة والاهتمام براحة النساء وصحتهن، وتحث على التقوى والتطهر. إن اتباع هذه القواعد الشرعية يعزز الاحترام والمودة بين الزوجين، ويعكس قيم الحفاظ على الأمان والاستقرار الأسري في ضوء القيم الإسلامية.

كذلك،تنص القيم والتعاليم الإسلامية بشدة على حرمة ورفض العنف الجنسي في حياة الزوجية، وتعتبر دخول الرجل في علاقات جنسية من خلال دبر المرأة من أكبر المحرمات

---

(1)البقرة: 231

والمخالفات للأخلاق والقيم الإسلامية.

في الإسلام، يعتبر الزواج عقداً مقدساً يقوم على المودة والرحمة والاحترام المتبادل بين الزوجين. يجب على الرجل والمرأة أن يتعاملا مع بعضهما البعض باللطف والعدل والرعاية، ويحترموا حقوق بعضهما البعض. ومن ضمن هذه الحقوق حق المرأة في الحفاظ على كرامتها وخصوصيتها.

بالطبع، دخول الرجل في علاقات جنسية من خلال دبر المرأة يُعد من أبشع أشكال الانتهاك لحقوق المرأة وانتهاكاً صارخاً للقيم والتعاليم الإسلامية. يتجلى رفض العنف الجنسي في الزواج كجزء لا يتجزأ من تعاليم الإسلام، وتعتبر الشريعة الإسلامية هذا الفعل غير مقبول ومحرمًا تمامًا.

والسبب وراء ذلك يكمن في كونه عملاً غير طبيعي يسبب إزعاجًا وأذىً للمرأة، مما يؤدي بالضرورة إلى تأثير سلبي على صحتها الجسدية والنفسية.

في الإسلام، يُعتبر الجسد مقدساً ويجب الحفاظ عليه من أي ضرر أو إيذاء. ومن خلال التصرف في هذه الطريقة الغير مشروعة، يتعرض جسد المرأة لمخاطر كبيرة تؤثر على صحتها بشكل مباشر وغير مباشر. فعلى سبيل المثال، قد تتسبب هذه الأفعال غير الطبيعية في إحداث إصابات جسدية خطيرة، وزيادة فرص الإصابة بالأمراض المنقولة جنسيًا، وتلف الجهاز التناسلي، وحدوث مشاكل نفسية وعاطفية تؤثر على الصحة العامة للمرأة.

وبالإضافة إلى الأذى الجسدي، يترتب على هذه الأعمال الغير طبيعية أيضًا آثار نفسية خطيرة على المرأة، مثل فقدان الثقة بالنفس، وزيادة القلق والاكتئاب، والشعور بالعار والذنب. وكل هذه الآثار السلبية تؤثر على جودة حياة المرأة وتقلل من سعادتها ورفاهيتها النفسية.

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يؤدي العنف الجنسي في الزواج إلى تدمير الثقة والاحترام بين الزوجين، مما يؤثر على استقرار الأسرة وسلامتها النفسية.

كما أن العنف الجنسي يخلق بيئة من الخوف وعدم الأمان في العلاقة الزوجية، مما يؤثر على التواصل الفعّال بين الزوجين وقدرتهما على بناء علاقة صحية ومستدامة.

تعتبر الممارسات الجنسية غير القانونية والمخالفة للأخلاق الإسلامية مؤشراً على انحراف الفرد عن القيم والمبادئ الدينية، وقد تؤدي إلى فقدان الاحترام للأخرين وانعدام الضمير الديني.

ولذلك يحذر النبي ﷺ الأمة بهذا الكلام القاسي ليكشف خطورة هذا الأمر:

"ملعونٌ من أتى امرأتَهُ في دبرِها"(1)

هذا الحديث النبوي الشريف يعبر عن تحذير قوي وجدي للمؤمنين من السلوك الفاحش والمنحرف، والذي يتمثل في دخول الرجل في علاقة جنسية مع زوجته من خلال دبرها. يأتي هذا التحذير ليظهر الجدية والخطورة الكبيرة لهذا العمل المحرم، والذي يعد انتهاكًا صارخًا لحقوق المرأة وإحداث أذى جسيم لها.

إن اللعنة التي ذكرها النبي ﷺ تعبر عن سخط الله ورفضه الشديد لهذا السلوك الشنيع، وتبين الجانب الروحاني والديني للتحذير، حيث يتم تسليط اللعنة على من يقوم بهذا الفعل الفاحش والمشين. يُظهر ذلك الحرص على حماية كرامة المرأة وصحتها الجسدية والنفسية، وتأكيد على ضرورة احترام حقوقها والحفاظ عليها.

تعكس هذه العبارة رفضًا قويًا لكل أشكال العنف الجنسي في الزواج، وتؤكد على أن هذا السلوك اللاإنساني يؤدي إلى تدمير العلاقة الزوجية وتحطيم الأسرة بأكملها. بالتالي، يُعتبر هذا الحديث النبوي الشريف إشارة إلى ضرورة مقاومة العنف الجنسي والحفاظ على قيم الاحترام والعدل والرحمة في الحياة الزوجية وفقًا للتعاليم الإسلامية.

بالفعل، يجب فهم هذا الحديث النبوي كدليل على جدية الإسلام في مكافحة العنف الجنسي وحماية حقوق المرأة في الزواج. فهو يعكس الرغبة الصادقة في إقامة علاقات زوجية سليمة ومبنية على الاحترام المتبادل والتفاهم، دون تعرض لأي نوع من أنواع الاعتداء أو الإساءة.

وبالنظر إلى تحليل الحديث، يمكن أن نلاحظ أنه يعبر عن إدانة قاطعة للسلوك الذي يتمثل في دخول الرجل في علاقة جنسية مع زوجته من خلال دبرها. فهو ينبه إلى الجدية الكبيرة لهذا المخالف للأخلاق والمحرم شرعًا، والذي يؤدي إلى انتهاك حقوق المرأة وإحداث أذى جسيم لها.

علاوة على ذلك، يظهر هذا الحديث تأكيدًا قويًا على أن هذا السلوك الفاحش يثير سخط الله ويرتبط بلعنته، مما يبرز الجانب الروحاني والديني للتحذير، ويعزز الإيمان بأن الله يعاقب الأشخاص على مثل هذه الأعمال غير الأخلاقية.

بالفعل، القيم الإسلامية تمنع العنف الجنسي بشدة، إلى درجة أنه يتجاوز مجرد منع الأفعال الجنسية غير القانونية إلى منع أي سلوك يمكن أن يؤدي إلى إيذاء الشريك الحياة. ومن بين هذه السلوكيات، هو رواية الزوج لتفاصيل العلاقات الجنسية مع زوجته أمام أشخاص آخرين.

---

(1) سنن أبي داود. كتاب النكاح. باب في جامع النكاح . 2162

- **الوفاء:**

رواية تفاصيل العلاقات الجنسية للزوجة أمام الآخرين تمثل خرقًا كبيرًا لخصوصية العلاقة الزوجية والثقة المتبادلة بين الزوجين. إن العلاقة الجنسية هي جزء حميم وخاص من العلاقة بين الزوجين، ويُعتبر من الواجب على الزوجين الحفاظ على هذا الأمر بسرية تامة. إن السماح برواية تفاصيل العلاقة الجنسية للآخرين، سواء كانوا أصدقاء أو أقارب، يمكن أن يؤدي إلى انهيار الثقة بين الزوجين، ويُشعر كل منهما بالاضطراب والانزعاج.

علاوة على ذلك، يمكن أن تسبب رواية تفاصيل العلاقة الجنسية للزوجة أمام الآخرين إلى آلام نفسية وعاطفية شديدة للزوجة. فهذا السلوك يُعتبر انتهاكًا لخصوصيتها وكرامتها، ويمكن أن يُشعرها بالإحراج والخجل، وقد يؤثر على تقديرها لذاتها وصورتها الذاتية. بالإضافة إلى ذلك، قد تؤدي هذه الحالة إلى انهيار العلاقة الزوجية بشكل كبير، حيث يمكن أن تتفاقم الخلافات والتوترات بين الزوجين نتيجة لانتهاك الثقة والاحترام المتبادل بينهما.

وإدراكًا لهذه الهشاشة، حذر النبي ﷺ بهذه الكلمات القاسية:

إِنَّ مِن أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَومَ القِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إلى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا. (1)

وايضا:

إِنَّ مِن أَعْظَمِ الأَمَانَةِ عِنْدَ اللهِ يَومَ القِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إلى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا. (2)

ضمان الأمان في العلاقات الزوجية وبحث عن المحبة والرحمة يعتبران من أهم الأسس لتعزيز صلة الزواج وجعلها قوية ومتينة، وهذا الارتباط الذي جعله الله عهداً قوياً وصفه بالقوة والعظمة. يعبر هذا الحديث النبوي الشريف عن أن أكبر خيانة للأمانة وانتهاكها، وأكبر عقوبتها عند الله يوم القيامة، هو خيانة الزوج لزوجته، حيث يتجه نحوها وتتجه نحوه، مما يعبر عن الاتصال والمشاركة الحميمية التي تحدث بين الزوجين.

والمقصود هنا هو كل ما يخص أسرار الحياة الزوجية، وما يُودعه الزوج إلى الآخر من أمور خاصة. ومن ثم، يقوم الرجل بفعل ينتهك هذه الأمانة بنشر سر زوجته، والمقصود به هنا هو الكشف عن العيوب الباطنة، أو وصف ما يجري بين الزوجين من ممارسات جنسية، وهذا يُعد

---

(1) صحيح مسلم . كِتَاب النِّكَاحِ. باب تَحْرِيمِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَرْأَةِ. 1437

(2) المرجع السابق

تجاوزًا خطيرًا ومخالفة صارخة لأسس الاحترام والتقدير في الزواج.

بالفعل، هذا الحديث النبوي الشريف يعبر عن جدية الإسلام في حماية خصوصية العلاقة الزوجية وعدم الكشف عن أسرار الشريك الحياة. يُظهر النبي محمد ﷺ بكلماته القاسية هذه الهشاشة والحرص على حماية خصوصية العلاقة الزوجية، ويحذر من عمليات الانتهاك التي قد تؤدي إلى تعريض الشريك الحياة للعار والاضطهاد.

إن من أعظم الأشرار عند الله يوم القيامة هو الذي يُفضي إلى زوجته وتفضي إليه، ثم ينشر سرها، فهذا الفعل يُعد من أكبر أنواع الخيانة وانتهاكات حقوق الزوجة والعلاقة الزوجية. يؤدي هذا السلوك الخبيث إلى تدمير الثقة والاحترام بين الزوجين، ويجعل الزوجة عرضة للعار والاستهزاء من قبل الآخرين.

في الحديث النبوي الشريف، يُبين النبي ﷺ جسامة الخيانة والانتهاك لحقوق الزوجة والعلاقة الزوجية، وينبه بشدة إلى خطورة الكشف عن أسرار الزوجة وانتهاك خصوصيتها. إن هذا الحديث يعكس جدية الإسلام في تحقيق العدل والحفاظ على الحقوق الشخصية، ويحذر من أية ممارسات تعرض الشريك الحياة للإهانة والظلم.

بالتأكيد، القيم الإسلامية تحث على بناء علاقات زوجية مبنية على المودة والرحمة والاحترام المتبادل، وتحث على ضرورة تفهم الشريكين لحقوق بعضهما البعض واحترام خصوصياتهما. إن مقاومة العنف الجنسي في الحياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية تشمل أيضًا التشجيع على التواصل الصحيح والبناء بين الزوجين، وتشجيعهما على تحقيق السلامة والاستقرار في علاقتهما، وذلك بالابتعاد عن أي تصرفات قد تؤدي إلى إيذاء الشريك الحياة بدنيًا أو نفسيًا.

- **العدل:**

في حالة عدم قيام الرجل بإقامة علاقة زوجية مع زوجته، تُطالبه القيم الإسلامية بأداء حقوق زوجته بشكل كامل وصحيح. ويُوجَب على الرجل دفع حقوق زوجته في المقام الأول، وترك العبادات النافلة مؤقتًا إذا كانت هناك حاجة لذلك.

في ضوء القيم الإسلامية، يُعتبر إقامة العلاقة الزوجية من الأمور الضرورية التي يجب على الرجل الالتزام بها، وفي حالة عدم القيام بها، تتحمل القيم الإسلامية الرجل مسؤولية كاملة تجاه حقوق زوجته. يُؤكد الإسلام على أهمية حفظ حقوق الزوجة واحترامها.

فالقيم الإسلامية تعلمنا أن الرجل يجب أن يكون عادلاً ومنصفاً في تعامله مع زوجته، وأن يحافظ على حقوقها حتى وإن كانت هذه الحقوق تعارض تفضيلاته الشخصية. ولذلك، يتعين على الرجل تقديم حقوق زوجته قبل أداء العبادات النافلة، وتأمين سبل العيش الكريم لها وتلبية

احتياجاتها الجنسية الأساسية.

من الآيات التي تحث على العدل والإنصاف في التعامل الجنسي مع النساء:

" وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا "(1)

الآية المذكورة في سورة النساء تعكس إرشادات الإسلام بشأن التعامل بالعدل والإنصاف في الحياة الزوجية، وبالتحديد فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية وحقوق النساء. فهي تشير إلى أهمية احترام حقوق النساء وضمان مكانتهن وكرامتهن في المجتمع والأسرة.

يبين النص القرآني أنه في حالة استحالة القيام بالعدل والإنصاف في التعامل مع الزوجات، فإنه يجب على الرجل أن يتزوج زوجة واحدة فقط، أو ما ملكت أيمانه من النساء، حتى لا يظلم أحد وحتى يتمكن من القيام بواجباته تجاه زوجاته بالشكل الصحيح.

تفسير هذه الآية يُظهر أن الإسلام يحث على العدل والإنصاف في جميع الجوانب، وخاصة فيما يتعلق بالعلاقات الزوجية والعلاقات الجنسية. يُعلم المؤمنين أن الاحترام المتبادل وضمان حقوق كل طرف في العلاقة يُسهم في بناء أسرة متوازنة وسليمة، ويُساهم في تعزيز السلام والسعادة في المجتمع.

بالطبع، توجه الآية أيضًا إلى أنه إذا كان الرجل غير قادر على القيام بالعدل والإنصاف في التعامل مع زوجاته من حيث التعامل الجنسي وتوفير الرعاية والاهتمام، فإنه لا يُجازى له أن يتزوج أكثر من واحدة. هذا يعكس مفهوم القدرة على تحمل المسؤولية وتوفير العدل والاستقرار للزوجات. تجدر الإشارة إلى أن الآية تحث على احترام حقوق النساء وعدم إلحاق الظلم بهن، وتركيزها على تحقيق العدل والإنصاف في العلاقات الزوجية، بما في ذلك العلاقات الجنسية.

وفي نص آخر من القرآن الكريم، يوجه الله تعالى بعدم الانحياز والتميل الجنسي إلى جانب واحد دون غيره، بقوله:

" فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا "(2)

هذه الآية تأتي لتنبيه المؤمنين على عدم التميل بكل الاتجاهات في العلاقات الزوجية والجنسية،

---

(1) سورة النساء، الآية 3

(2) سورة النساء، الآية 129

بل يجب الحفاظ على العدل والإنصاف في التعامل مع الأزواج. تحذر الآية من التميل الشديد نحو إحدى الزوجات على حساب الأخرى، مما يؤدي إلى ترك الزوجة الأخرى "كَالْمُعَلَّقَةِ"، أي بلا دعم أو رعاية، كما يرمز لها المثل بالمعلقة التي تتدلى بلا دعم.

هذا التحذير يأتي لترسيخ مفهوم العدل والإنصاف في الحياة الزوجية، حيث يتوجب على الرجل أن يعامل زوجاته بالمساواة والعدل والتوازن، وعدم التفضيل لإحداهن على حساب الأخرى. يتعين على الزوج أن يوفر الدعم والرعاية لجميع زوجاته، وأن يعتني بكل واحدة منهن على السواء، دون أن يتجاهل أو يترك إحداهن مهمشة.

بالتالي، تعكس هذه الآية قيم العدل والإنصاف في الحياة الزوجية، وتحث على الاعتدال والتوازن في التعامل مع الزوجات، مما يسهم في بناء علاقات زوجية مستقرة ومتوازنة تتسم بالحب والاحترام والتفاهم المتبادل.

فى رواية اخري، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال:

أَنْكَحَنِي أبي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ، فَيَسْأَلُهَا عن بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِن رَجُلٍ؛ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، ولَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفًا مُنْذُ أَتَيْنَاهُ، فَلَمَّا طَالَ ذلكَ عليه ذَكَرَ للنَّبِيِّ ﷺ، فَقالَ: الْقَنِي به، فَلَقِيتُهُ بَعْدُ، فَقالَ: كيفَ تَصُومُ؟ قالَ: كُلَّ يَومٍ، قالَ: وكيفَ تَخْتِمُ؟ قالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ، قالَ: صُمْ في كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً، واقْرَأِ القُرْآنَ في كُلِّ شَهْرٍ، قالَ: قُلتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ من ذلكَ، قالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أيَّامٍ في الجُمُعَةِ، قُلتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ من ذلكَ، قالَ: أَفْطِرْ يَومَيْنِ وصُمْ يَومًا، قالَ: قُلتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ من ذلكَ، قالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمَ دَاوُدَ: صِيَامَ يَومٍ، وإفْطَارَ يَومٍ، واقْرَأْ في كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً. فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ؛ وذَاكَ أنِّي كَبِرْتُ وضَعُفْتُ، فَكانَ يَقْرَأُ علَى بَعْضِ أهْلِهِ السُّبْعَ مِنَ القُرْآنِ بالنَّهَارِ، والذي يَقْرَؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ؛ لِيَكونَ أخَفَّ عليه باللَّيْلِ، وإذَا أرَادَ أنْ يَتَقَوَّى أفْطَرَ أيَّامًا وأَحْصَى، وصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةَ أنْ يَتْرُكَ شيئًا فَارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عليه. (1)

هذا الحديث يقدم درسًا قيمًا في كيفية معاملة الزوج لزوجته، حيث يُظهر التفاني والاهتمام الذي يجب أن يظهره الرجل تجاه زوجته، لا سيما في ما يتعلق بحقوقها الجنسية والعاطفية. يعكس هذا التوجيه النبوي الرغبة في إقامة علاقة زوجية صحية ومتوازنة، تقوم على أساس المودة والرحمة واحترام حقوق الشريك.

من الجوانب البارزة لهذا الحديث أنه يبرز أهمية احترام حقوق الزوجة وتقديم الاهتمام لاحتياجاتها، بما في ذلك الجوانب الجنسية، ويُظهر أن تقديم الرعاية والحفاظ على الحقوق

(1) صحيح البخاري. كِتَاب فَضَائِلِ الْقُرْآنِ. بَابٌ فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ. 5052

الزوجية يجب أن يكون جزءًا أساسيًا من حياة الزوج المسلم.

بالتالي، يعكس هذا الحديث الروح الإنسانية للإسلام ورعايته للمساواة والعدالة بين الجنسين، ويشجع على تعزيز العلاقة الزوجية من خلال تقديم الاهتمام والاحترام لحقوق الشريك الزوجي، وهو ما يعكس القيم الإسلامية التي تؤكد على أهمية المساواة والعدالة في الزواج والعلاقات الأسرية.

في الختام، يظهر الإسلام بوضوح كامل أنه يدعو إلى احترام النساء وحقوقهن في الزواج، ويحث على مقاومة أي أشكال من أشكال العنف الجسدي والجنسي ضد المرأة. تقوم القيم الإسلامية على مفهوم العدل والرحمة والمساواة بين الجنسين، وتؤكد على أن الزواج يجب أن يكون مصدرًا للسلام والمودة والرعاية المتبادلة.

يُظهر النظام الإسلامي بوضوح الأهمية البالغة لحماية حقوق الزوجة واحترام كرامتها في إطار الزواج.وجب القيم الإسلامية على الزوج أن يُظهر التقدير والاحترام لشريكته الحياتية، وأن يعاملها برفق ولطف، مع الحرص على عدم التعدي على حقوقها الجسدية والجنسية.

تعزز القيم الإسلامية مفهوم المساواة بين الزوجين والعدالة في العلاقات الزوجية، وتشجع على تحقيق التوازن والانسجام في الحياة الزوجية. ومن المهم أن يكون الزواج مبنيًا على المودة والرحمة والتفاهم المتبادل، وأن تكون العلاقة الجنسية بين الزوجين مبنية على الاحترام والموافقة المتبادلة.

بهذا النهج، يسعى الإسلام إلى تحقيق سعادة واستقرار الأسرة، وتعزيز روابط الحب والتآخي بين أفرادها، مما يسهم في بناء مجتمع قائم على القيم الإنسانية السامية والعلاقات الأسرية الصحية.

المطلب الثاني: مقاومة العنف الجسدي من غير الزوج في ضوء القيم الإسلامية

العنف الجسدي من غير الزوج:

في الإسلام، يعتبر العنف الجسدي ضد المرأة من السلوكيات المرفوضة بشدة، سواء كانت هذه الأفعال تأتي من الزوج أو من أي شخص آخر خارج العائلة. يتجلى هذا في تعاليم الدين الإسلامي التي تحث على العدل والرحمة وحسن المعاملة، وتحرم العنف والظلم بجميع أشكالها. يجب علينا أن ندرك أن العنف الجسدي ضد المرأة لا يقتصر فقط على العلاقة الزوجية، بل يمكن أن يأتي أيضًا من أشخاص آخرين في المجتمع. يمكن أن يكون هؤلاء الأشخاص أفرادًا من العائلة، مثل الأب أو الأخوة، أو من الأشخاص في السلطات أو الهيئات الرسمية، أو من البيئة الاجتماعية المحيطة بها بشكل عام، مثل الأقارب أو الجيران أو الزملاء في العمل.

وفي ضوء التعاليم الإسلامية، فإن العنف الجسدي ضد المرأة يُعتبر من السلوكيات المرفوضة شرعًا ومنافية للأخلاق والقيم الدينية. ينبغي على المسلمين معاملة النساء بالرحمة والاحترام، والتعامل معهن بأسلوب يتسم باللطف والعدالة، سواء في البيت أو في الجماعة أو في أي سياق اجتماعي آخر.

لذا سنقوم بتقسيم هذا الموضوع، حيث سنبدأ بالحديث عن التعنيف الجسدي من قبل أفراد العائلة، ثم نذكر التعنيف الجسدي من قبل المجتمع، إن شاء الله.

- **العنف الجسدي من قبل أفراد العائلة:**

العنف الجسدي ضد المرأة من قبل أفراد العائلة هو نوع خطير من العنف الأسري يتضمن أي تصرف يستخدم العنف الجسدي بشكل مباشر أو غير مباشر ضد المرأة داخل البيت، سواء كان ذلك من قبل الوالدين، الأخوة، الأقارب الآخرين، أو حتى الأطفال. يمكن أن يتضمن هذا العنف الضرب، الصفع، الركل، التهديد بالعنف، أو استخدام الأدوات أو الأسلحة لتهديد أو إيذاء المرأة.

مقاومة العنف الجسدي من قبل أفراد العائلة:

عند التأمل في هذه القضية المؤلمة، ندرك أن الأب والأخ والعم وغيرهم من أفراد الأسرة في بعض الأحيان يقتلون المرأة باسم الشرف، وهو أمر يتعارض تمامًا مع الشريعة الإسلامية. إن هذه الأفعال تمثل خروجًا عن سُبُل الله وتتنافى مع القيم والتوجيهات الإسلامية التي تشجع على حماية الحياة واحترام الكرامة الإنسانية.

في الإسلام، يتعالى عن جميع الأعمال الظالمة والمُجحفة، ويُعلم المؤمنين بأن قتل المرأة بحجة الشرف أو بسبب أي سبب آخر غير مشروع يعد انتهاكًا صارخًا للقيم الإسلامية وتعاليمها السمحة. إن الإسلام يؤكد على أن حياة الإنسان مقدسة، وأن القتل غير المشروع والظلم بجميع أشكاله محرم شرعًا.

إن القيم الإسلامية تدعو إلى احترام حقوق الإنسان وتشجع على إقامة العدل والمساواة بين الجنسين، وتحث على تعزيز ثقافة السلام والتسامح والتعايش السلمي في المجتمع. فالإسلام يعلم بأن العنف ضد المرأة لا يمت للشرف بأي صلة، بل هو انتهاك لكرامتها وحقوقها الإنسانية.

في الإسلام، ترتبط عزة وكرامة المرأة بعلاقتها بزوجها، حيث فرضت القيم الإسلامية قواعد صارمة في هذا الشأن. يحظر الإسلام بشدة على الزوج قتل زوجته حتى في حالة اكتشافه لها في حالة الزنا. بدلاً من ذلك، يمكن للزوج إبلاغ السلطات القضائية لاتخاذ الإجراءات اللازمة

وتطبيق العقوبات المناسبة، مع الحفاظ على سلامة زوجته وعدم المساس بحياتها.

ومن الضروري فهم أن القانون الإسلامي يضع حدوداً صارمة لتطبيق العقوبات، ويحظر بشدة استخدام العنف الجسدي ضد الزوجة. فالشريعة الإسلامية تجرم قتل الزوجة، وتعتبره جريمة كبيرة تستوجب العقوبة.

في القرآن الكريم، يقول الله تعالى:

" وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا "(1)

هذه الآية الكريمة تبرز بشكل واضح وجلي العقوبة الرهيبة التي تنتظر الشخص الذي يرتكب جريمة قتل غير مبررة ضد مؤمن بنية متعمدة. فإنها تُنبئ عن أن جزاء من يرتكب هذا العمل الشنيع هو الدخول في جهنم، حيث يبقى فيها إلى الأبد، ويتعرض لغضب الله ولعنته، وتكون له عذابًا عظيمًا.

تُظهر هذه الآية العظيمة والجليلة عظمة الحرمة التي تُلزمها شريعة الإسلام لدماء المؤمنين، وتؤكد على أهمية الحفاظ على الحياة ومنع القتل الظالم والمفسد. ومن ثم، تؤكد أن القتل غير المبرر هو جريمة بشعة يُعاقب عليها بشكل شديد في الدنيا والآخرة.

وينبغي علينا أن نفهم أن هذا الوعيد لا يقتصر على الأفراد المحددين مثل الخاوند، الأب، الأخ، العم، أو أي فرد آخر من العائلة، بل ينطبق على الجميع، بغض النظر عن صلتهم القرابية، ويشمل كل من يرتكب هذا الفعل الشنيع بحق المؤمنين.

إن الشريعة الإسلامية تنص فيما يتعلق بالطلاق في حالة الزنا، على أن الزوج لا يحق له قتل زوجته، وإنما يجب عليه التوجه إلى السلطات القضائية لاتخاذ الإجراءات اللازمة وتطبيق العقوبات المناسبة. هذا يعني أن الزوج يجب أن يلتزم بالقوانين الشرعية والقانونية في حالة الزنا، ويترك للسلطات المختصة معالجة الوضع بشكل ملائم.

وفي حالة تأكيد الزنا، فإنه يحق للزوج فرق بينه وبين زوجته والتمتع بالطلاق وفق الطرق الشرعية المعتمدة. يعني هذا أنه بعد إثبات حدوث الزنا وقعت الطلاقة الرسمية بين الزوجين، ويُمكن للزوج أن يفصل بينه وبين زوجته وينهي العلاقة الزوجية.

وبالتالي، يظهر أن الشريعة الإسلامية تحظر بشدة على الزوج قتل زوجته في حالة الزنا، وتتيح له الطلاق كخيار شرعي للفصل بينهما في حالة تأكيد الزنا.

---

(1) النساء: 93

حيث قال:

" وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ""(1)

يقول سهل بن سعد عن نزول هذه الآية:

"ان رجلا اتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ارايت رجلا راى مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه، ام كيف يفعل؟ فانزل الله فيهما ما ذكر في القرآن من التلاعن، فقال له رسول الله ﷺ:" قد قضي فيك وفي امراتك"، قال: فتلاعنا وانا شاهد عند رسول الله ﷺ، ففارقها، فكانت سنة ان يفرق بين المتلاعنين، وكانت حاملا، فانكر حملها، وكان ابنها يدعى إليها، ثم جرت السنة في الميراث ان يرثها، وترث منه ما فرض الله لها"(2)

ومثله في حديث آخر:

"عن عبد الله ، قال: إنا ليلة الجمعة في المسجد، إذ جاء رجل من الانصار، فقال: لو ان رجلا وجد مع امراته رجلا، فتكلم جلدتموه، او قتل قتلتموه، وإن سكت سكت على غيظ، والله لاسالن عنه رسول الله ﷺ، فلما كان من الغد اتى رسول الله ﷺ فساله، فقال: لو ان رجلا وجد مع امراته رجلا، فتكلم جلدتموه، او قتل قتلتموه، او سكت سكت على غيظ، فقال: " اللهم افتح، وجعل يدعو "، فنزلت آية اللعان: والذين يرمون ازواجهم و لم يكن لهم شهداء إلا انفسهم هذه الآيات، فابتلي به ذلك الرجل من بين الناس، فجاء هو وامراته إلى رسول الله ﷺ، فتلاعنا، فشهد الرجل اربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين، ثم لعن الخامسة ان لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، فذهبت لتلعن، فقال لها رسول الله ﷺ: مه، فابت، فلعنت، فلما ادبرا، قال: " لعلها ان تجيء به اسود جعدا "، فجاءت به اسود جعدا"(3)

عندما أعلن سعد بن عبادة عزمه على قتل من يزني بزوجته، رد النبي ﷺ بكلام صارم، حيث أشار إلى جدية الأمر قائلاً:

"قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجل مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: أتعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك

---

(1)النور: 6

(2)صحيح البخاري. كِتَاب تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ. بَابُ: {وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ}الرقم: 4746

(3) صحيح مسلم. كتاب اللعان. 1495

بعث المبشرين والمنذرين، ولا أحد أحب إليه المدحة من الله، ومن أجل ذلك وعد الله الجنة"(1)

من كل هذه الأحاديث أريد أن أثبت أنه لا يجوز قتل من يزني بزوجته باسم الشرف، وإذا لم يكن هناك إذن بذلك،إذن من الذي سمح لأفراد الأسرة الآخرين بقتل هذه المرأة؟

تُوضح الأحاديث النبوية، مثل الحديث الذي ذكرته، أن الغيرة لا يجوز أن تبرر العنف أو القتل. فالنبي محمد ﷺ أكد على أن الغيرة لا يمكن أن تكون سببًا لإراقة الدماء، وأن الحرص على الشرف والكرامة لا يجوز أن يؤدي إلى الظلم أو العنف.

بالتالي، فإن الفكرة التي تُعطى للآخرين من أفراد الأسرة مثل الأب أو الأخ أو العم أو غيرهم من الأفراد الحق في قتل المرأة تعتبر متناقضة تمامًا مع التعاليم الإسلامية. الإسلام يحرص على حماية حقوق المرأة وكرامتها، ويحظر بشدة أي عمل من شأنه المساس بها، سواء من زوجها أو أي فرد آخر في الأسرة.

لذا، لا يمكن لأي فرد آخر من العائلة أن يستبيح قتل المرأة بحجة الشرف أو أي سبب آخر، بل يجب أن يلتزموا بالقيم والأخلاق الإسلامية التي تحرم العنف وتحمي حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة.

- **العنف الجسدي من قبل المجتمع:**

العنف الجسدي ضد المرأة من قبل المجتمع يشكل انتهاكًا صارخًا لحقوق الإنسان وكرامتهم، وتظهر هذه الظاهرة في أشكال عدة تشمل التحرش الجنسي والعنف الجنسي القسري والاختطاف القسري. يُعتبر التحرش الجنسي من بين أبرز هذه الأشكال، حيث يُعد تصرفاً غير مقبول يتضمن اعتداءات جنسية غير مرغوب فيها، مثل اللمس غير المرغوب فيه أو التحريض الجنسي، وهو يمثل انتهاكًا لحقوق المرأة وكرامتها.

أما العنف الجنسي القسري والاغتصاب، فيعدّان أشدّ صور الظلم والظلم ضد المرأة. يتضمن الاعتداء الجنسي القسري دخولاً جنسيًا دون موافقة صريحة من الضحية، سواء بالتهديد أو استخدام القوة أو التضليل، مما يعتبر تجاوزًا على حقوقها الأساسية وكرامتها.

ومن جانبه، يُعد الاختطاف القسري للمرأة شكلًا آخر من أشكال العنف الجسدي، حيث يتم خطف النساء واحتجازهن بالقوة أو التهديد، ما يعرضهن للخطر والتهديد بالأذى الجسدي

---

(1)صحيح البخاري، كِتَاب التَّوْحِيدِ،،بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ»،الرقم: 7416

والنفسي.

مقاومة العنف الجسدي من قبل المجتمع:

في الإسلام، يُعتبر العنف الجسدي ضد المرأة من قبل المجتمع ظاهرة مرفوضة بشدة ومخالفة لتعاليم الدين. حيث يعتبر الإسلام كل فعل من هذه الأفعال، مثل التحرش الجنسي، والضرب، وأي اعتداء جسدي آخر على المرأة، غير مقبول تماماً ومحرم شرعاً.

تحظر الشريعة الإسلامية بشدة أي تصرف يؤدي إلى إيذاء المرأة جسدياً، سواء كان ذلك من قبل الأفراد أو المجتمع بأسره. فالمرأة في الإسلام تتمتع بحقوق وكرامة تجب احترامها وحمايتها، ويُعتبر العنف ضدها جريمة تخالف قيم العدالة والمساواة التي يدعو إليها الإسلام.

تجدر الإشارة إلى أن الإسلام ينبذ بشدة كل أشكال العنف والظلم ضد المرأة، ويحث على احترام حقوقها وكرامتها.

قد وضعت الشريعة الإسلامية قوانين صارمة جدًا في هذا الشأن، حيث لم تترك أي مجال للتسامح مع العنف الجسدي ضد المرأة. فالإسلام يعتبر العنف الجسدي ضد المرأة من أكبر الجرائم وأشد الأفعال النكراء التي تُعاقب عليها الشريعة. وتذكر أن الشريعة تعتبر هذه الأعمال فسادًا في الأرض ومخالفة لقيم الإسلام السمحة والرحيمة.

تأخذ الدولة الإسلامية مسؤولية تطبيق هذه القوانين الصارمة، ولها السلطة في اتخاذ الإجراءات اللازمة وتحديد العقوبات المناسبة وفقًا لجريمة كل متهم. وتتيح الشريعة الإسلامية للسلطات الرسمية اختيار أي من هذه العقوبات الصارمة وتطبيقها على المجرمين وفقًا للظروف والدلائل المقدمة.

ولذلك يقول الله تعالى:

" إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ "(1)

يقول الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله في تفسير هذه الآية:

"قال أنس: فسأل رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام عن القضاء فيمن حارب، فقال: من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقته، ورجله بإخافته. ومن قتل فاقتله. ومن قتل وأخاف

(1)سورة المائدة ، الآية : 33

السبيل واستحلّ الفرج الحرام، فاصلبه" "(1)

هذا يظهر من خلاله أن الشريعة الإسلامية تتعامل بشدة مع التحرش الجنسي، والعنف الجنسي القسري، والاختطاف الجنسي. حيث يعتبر هذا الفعل من الجرائم البشعة التي تستدعي عقوبات صارمة جداً. ومن بين هذه العقوبات هو تعليق المجرم على الصليب، الذي يعتبر أحد أسوأ أشكال العقوبة في الشريعة الإسلامية.

في تعاليم القرآن الكريم، يبرز الله تعالى أهمية حماية المرأة وضمان سلامتها، مشدداً على أن العدالة تتجلى في تطبيق قاعدة القصاص العادلة للأضرار التي تلحق بالأفراد.

في الحالات التي تتعرض فيها المرأة للعنف الجسدي، يتجلى الاهتمام الإسلامي بحقوقها وسلامتها. فإذا تعرضت المرأة للإصابة بفقدان جزء من جسدها نتيجة للعنف، فإن الشريعة الإسلامية تنص على تطبيق قاعدة القصاص العادلة، حيث يكون الجزاء مقتضى الجرم، ويجب تعويض الضحية بشكل ينعكس عدالة الله ورحمته.

يقول الله تعالى:

وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ "(2)

تفسير الآية المذكورة، يعرض مبدأ العدالة الذي يشكل أساساً في الفقه الإسلامي ويعبر عن رحمة الله وحكمته في تدبير شؤون البشر. تتحدث الآية عن تطبيق قاعدة القصاص في حالات الأذى والجرح، وتنص على المساواة في العقوبة بين الجاني والمجني عليه، حيث يتم تطبيق القصاص بحسب الضرر الملحق بالشخص.

تؤكد هذه الآية على روح العدالة والمساواة في الإسلام، حيث يجب على المجتمع والسلطات تطبيق القوانين بشكل عادل ومتساوٍ، بغض النظر عن جنسية الشخص المتضرر. ينصح الإسلام بحماية حقوق الجميع وتوفير العدالة لكل فرد في المجتمع، بما في ذلك النساء اللواتي قد يتعرضن للعنف الجسدي.

---

(1)تفسير الطبري جامع البيان، ج: 10، ص: 267

(2)سورة المائدة ، الآية : 45

تحث الآية على تحقيق المساواة والعدل بين جميع أفراد المجتمع، وتؤكد على أهمية حماية حقوق الإنسان وتطبيق العدالة الإلهية في مواجهة الظلم والإيذاء.

المبحث الثانى:مقاومة العنف المعنوي في ضوء القيم الإسلامية

العنف المعنوي ضد المرأة يمثل نوعًا خطيرًا من الإساءة والظلم، حيث يهدف إلى استخدام السلطة النفسية أو العاطفية للإيذاء النفسي أو السيطرة على المرأة. يتضمن هذا النوع من العنف مجموعة متنوعة من التصرفات والأفعال التي تستهدف إلحاق الأذى بالمرأة وتقويض كرامتها وحقوقها كإنسان. على الرغم من عدم وجود ألم جسدي مباشر، فإن الآثار النفسية والعاطفية لهذا النوع من العنف قد تكون أكثر خطورة وتدميرًا في بعض الأحيان.

قد يتمثل العنف المعنوي في استخدام الكلمات القاسية والمهينة التي تستهدف تقويض شعور المرأة بالثقة بنفسها وقيمتها الذاتية. يتضمن ذلك التهديدات بالعزل الاجتماعي أو الانفصال، والتلاعب بالعواطف للسيطرة على سلوك المرأة، وتشويه صورتها عن ذاتها. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يتضمن العنف المعنوي التحكم في الحرية الشخصية والمهنية للمرأة، مثل تقييدها عن ممارسة هواياتها أو ملاحقتها لأهدافها الشخصية.

على سبيل المثال، يمكن للشريك المعتدي استخدام التهديد بالتخلي عن العلاقة أو ترك الأسرة كوسيلة للسيطرة على سلوك المرأة وتشويه تصورها عن قيمتها الذاتية.

تأثير العنف المعنوي لا يقتصر على النواحي النفسية والعاطفية فقط، بل يمتد أيضًا ليؤثر على الصحة الجسدية للمرأة. قد يؤدي التوتر المستمر والضغط النفسي الناتج عن هذا النوع من العنف إلى زيادة مخاطر الإصابة بالأمراض النفسية مثل الاكتئاب والقلق، ويمكن أن يسهم في ظهور مشاكل صحية جسدية مثل الصداع المزمن.

إضافةً إلى ذلك، يمكن للعنف المعنوي أن يؤدي إلى إحساس المرأة بالعزلة والانعزال عن المجتمع، حيث يتم تقييدها عن التفاعل مع العائلة والأصدقاء. هذا التبعيد الاجتماعي يزيد من شعورها بالضعف والعجز، ويصعّب عليها البحث عن المساعدة والدعم اللازم للخروج من الوضع السلبي.

الإسلام ينص على احترام وحماية حقوق المرأة ويعتبر العنف ضدها، بما في ذلك العنف المعنوي، غير مقبول ومذموم بشدة. في ضوء القيم الإسلامية، يُعتبر المرأة شريكًا في الحياة والمجتمع، ويُؤكد على ضرورة معاملتها بالعدل والرحمة والإحسان.

تؤكد القيم الإسلامية على أهمية احترام كرامة المرأة وحقوقها، وتحث على تعزيز العلاقة الزوجية على أساس التعاون والتفاهم والمحبة، دون استخدام القوة أو العنف. وتقوم الشريعة الإسلامية بتحديد حقوق المرأة في الزواج والطلاق والميراث والعمل وغيرها، وتضع آليات لحمايتها من أي نوع من أنواع الظلم والاضطهاد.

بالإضافة إلى ذلك، تشجع القيم الإسلامية على التعاطف والرحمة والتعاون مع الآخرين، بما في ذلك المرأة، وتحث على تقديم الدعم والمساعدة للمحتاجين والمظلومين دون تمييز. وتعتبر السلامة النفسية والعاطفية جزءًا من الحقوق الإنسانية التي يجب أن يحترمها الجميع، وأن يُعامل الآخرون بحسن الأخلاق والتعاطف.

بناءً على ذلك، يمكن القول إن الإسلام يدين بشدة العنف المعنوي ضد المرأة، ويحث على احترام حقوقها وضمان سلامتها وسعادتها.

العنف المعنوي:

" هو كل فعل مؤذٍ نفسيًا، مثل الاحتقار والشتم والتهديد بالطلاق وترك البلد والتشكيك بصحة المرأة العقلية. وهو أكثر أنواع العنف شيوعًا، ويؤدي إلى شعور المرأة باليأس والقلق وتدني تقدير الذات، والإدمان على الكحول.(1)

إذا أردت تعريف العنف الجسدي بكلماتي الخاصة، فيمكنني صياغة التعريف بالشكل التالي:

" العنف المعنوي ضد المرأة يعبر عن سلوك يهدف إلى التأثير السلبي على حالتها النفسية والعاطفية، بالتزامن مع حرمانها من حقوقها الأساسية وإنكار احتياجاتها الضرورية. يتضمن هذا النوع من العنف تجاهل الاحتياجات الأساسية مثل الغذاء والملابس، ومنعها من التعبير عن آرائها والتمتع بحقوقها كإنسان. يشمل العنف المعنوي أيضًا التعرض للإهانة والاستهزاء والشتم، مما يؤدي إلى إضعاف شعورها بالكرامة والقيمة الذاتية.ويتضمن العنف المعنوي حرمان المرأة من حقها في التعليم وممارسة دورها الاجتماعي كأم وزوجة، ويتضمن تهديدها بالطلاق أو الضرب أو العزل الاجتماعي في حال عدم امتثالها لرغبات الشريك."

---

(1)بنات سهيلة ، **العنف ضد المرأة** ، عمان ، المعتز للنشر والتوزيع، ط ١ ، ٢٠٠٨م، ص ٢٤ .

المطلب الأول:مقاومة العنف المعنوي في حياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية

العنف المعنوي في حياة الزوجية:

العنف المعنوي ضد المرأة في حياة الزوجية يمثل نوعًا خطيرًا من الإساءة التي تستهدف السيطرة على المرأة وإلحاق الأذى بها على الصعيدين النفسي والعاطفي. يتمثل هذا النوع من العنف في استخدام الكلمات القاسية والتهديدات النفسية لترويع المرأة والسيطرة عليها، مما يؤدي إلى ضعف شخصيتها وثقتها بنفسها.

في سياق الزواج، قد يشمل العنف المعنوي تجاهل احتياجات المرأة العاطفية والنفسية، والاستخفاف بمشاعرها، وعدم تقديرها وتقدير دورها كشريك في العلاقة. يمكن أن يتجلى هذا في عدم المشاركة في اتخاذ القرارات المهمة في الحياة الزوجية، أو في التقليل من أهمية آرائها وتجاهلها.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يشمل العنف المعنوي توجيه التهديدات بالطلاق أو الانفصال كوسيلة لترهيب المرأة والسيطرة عليها.

إلى جانب ذلك، قد يؤدي العنف المعنوي في الزواج إلى انخفاض حالة الصحة النفسية للمرأة، مما يؤثر على جودة حياتها وعلاقتها بالشريك والأسرة بشكل عام.

مقاومة العنف المعنوي في حياة الزوجية:

بموجب القيم الإسلامية وتعاليم النبي محمد ﷺ، نجد أنه ترك لنا إرشادات ونصائح عظيمة تهدف إلى مقاومة العنف المعنوي ضد المرأة في حياة الزوجية وحماية حقوقها. إن هذه النصائح تعكس الرعاية الكاملة التي يوليها الإسلام لحقوق المرأة وضرورة احترامها وحمايتها من أي أشكال من أشكال الظلم والاضطهاد.

في السنة النبوية الشريفة، وجدنا العديد من النصائح التي وجهها النبي محمد ﷺ للرجال بخصوص التعامل الحسن مع زوجاتهم. فدعا النبي ﷺ إلى التفاهم والرحمة في العلاقة الزوجية، وحث على معاملة الزوجات باللطف والمحبة، والاهتمام بحقوقهن واحتياجاتهن النفسية والعاطفية. وأكد على أهمية العدل والمساواة في التعامل مع الزوجات، وتجنب الظلم والاستبداد في حقوقهن.

أولاً وقبل كل شيء، يعتبر العدل والإحسان في التعامل مع الزوجات من القيم الأساسية التي حث عليها النبي محمد ﷺ. فهو أمر بمعاملتهن بالرفق والمحبة، ووصف تلك المعاملة بالرحمة واللطف والتسامح، مما يساعد في بناء علاقات زوجية سليمة ومتينة.

أن النبي ﷺ أوصت بالرفق والرحمة للنساء في هذه الكلمات:

"استوصوا بالنساء خيرا فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت

تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرا"(1)

هذا الحديث يتناول قضية العنف المعنوي في حياة الزوجية بطريقة عميقة ومعبرة. فهو يعلمنا أن المرأة خلقت من ضلع، مما يدل على أنها جزء لا يتجزأ من الرجل وشريك في الحياة. وعندما يشبه الرسول ﷺ خلق المرأة بالضلع، فإنه يضع هذا المفهوم بشكل تجسيدي وواضح.

كما أنه يتناول قضية العنف المعنوي بطريقة توجيهية ومرشدة، حيث يحذر من محاولة تقويم النساء بالقوة أو التسلط عليهن، مؤكدًا أن مثل هذه المحاولات قد تؤدي إلى كسر العلاقة بدلاً من تصحيحها. إن تجاهل الفهم الحقيقي لطبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة، والمحاولة العنيفة لتغيير الآخر، يمكن أن يؤدي إلى تعقيد المشكلات بدلاً من حلها.

ولذا، يحث الحديث على التعاطف والحلم والرحمة في التعامل مع النساء، ويشدد على أهمية تجنب استخدام العنف أو القسوة في العلاقة الزوجية. بدلاً من ذلك، يدعو إلى معاملتهن باللطف والرحمة، وتقدير الفروق الفردية والاحترام المتبادل، مما يؤدي إلى بناء علاقة زوجية صحية ومستقرة.

ثانياً، في مسألة الطلاق، فقد حدد الإسلام ضوابط وشروط صارمة له، بهدف الحفاظ على استقرار الأسرة وحماية حقوق الزوجة. ومنها حدود الطلاق الثلاث المحددة، التي تمنع الانتهاك المتكرر لحقوق المرأة وتحد من سوء استخدام الطلاق.

قال الله تعالى:

"الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"(2)

يقول القرطبي في تفسير قوله تعالى:

"ثَبَتَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ لِلطَّلَاقِ عَدَدٌ، وَكَانَتْ عِنْدَهُمُ الْعِدَّةُ مَعْلُومَةً مُقَدَّرَةً، وَكَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ بُرْهَةً، يُطَلِّقُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مَا شَاءَ مِنَ الطَّلَاقِ، فَإِذَا كَادَتْ تَحِلُّ مِنْ طَلَاقِهِ رَاجَعَهَا مَا شَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَتِهِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ: لَا آوِيكِ وَلَا أَدَعُكِ تَحِلِّينَ، قَالَتْ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: أُطَلِّقُكِ فَإِذَا دَنَا مُضِيُّ عِدَّتِكِ رَاجَعْتُكِ. فَشَكَتِ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ إِلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ بَيَانًا لِعَدَدِ الطَّلَاقِ الَّذِي لِلْمَرْءِ فِيهِ أَنْ يَرْتَجِعَ

---

(1) أخرجه البخاري، كِتَاب النِّكَاحِ،بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ، (5186)، ومسلم (47، 1468)

(2) البقرة : 229

دُونَ تَحْدِيدِ مَهْرٍ وَوَلِيٍّ، وَنَسَخَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ."(1)

تفسير القرطبي لهذه الآية يسلط الضوء على سياق الجاهلية قبل الإسلام، حيث كانت قوانين الطلاق غير محددة ومنظمة، وكان الرجل يمتلك الحق في طلاق زوجته دون تقييد أو شروط معينة. ولكن مع قدوم الإسلام، جاءت الشريعة الإسلامية لتضع حداً لهذا الاستخدام السهل للطلاق وتحدد شروطاً صارمة له.

في هذا السياق، يشير القرطبي إلى أن الآية الكريمة كانت بمثابة تغيير جذري في تنظيم الطلاق، حيث أنها جاءت لتحدد الحد الأقصى لعدد الطلاقات التي يمكن للرجل إعطاؤها لزوجته. وتشدد الآية على أهمية التعامل بالمعروف والإحسان في مسألة الطلاق، وتحث على المرونة والرحمة في تطبيقه.

ومن خلال هذا التفسير، يتضح أن الإسلام جاء لتنظيم العلاقات الزوجية وحماية حقوق الزوجة، وللحيلولة دون انتهاك حقوقها وتعرضها للإيذاء النفسي. إن التشديد على ضرورة التفكير الجدي والمرونة في مسألة الطلاق يعكس روح الرحمة والعدل التي تسعى إليها الشريعة الإسلامية، وتحث على التعامل باللين والإحسان في جميع الأمور، بما في ذلك مسألة الطلاق.

تفسير القرطبي لهذه الآية الكريمة يبرز الهدف الأسمى من تشريعات الطلاق في الإسلام، وهو حماية حقوق الزوجة وتنظيم العلاقات الزوجية بشكل يحافظ على الاستقرار الأسري ويمنع الظلم والاستغلال. إن القرآن الكريم يأتي لتوجيه البشرية نحو الخير والعدل، وينظر إلى مسألة الطلاق بمنظور شامل يراعي حقوق الجميع.

عندما يشير القرطبي إلى أن الإسلام جاء لتنظيم العلاقات الزوجية وحماية حقوق الزوجة، فإنه يسلط الضوء على الرؤية الإسلامية الشاملة التي تعتبر الأسرة مؤسسة أساسية في المجتمع، وتؤكد على أهمية توفير بيئة صحية ومستقرة لأفرادها. إن التنظيم الصارم لقواعد الطلاق يسعى لمنع الإساءة والاستغلال في هذه العلاقات، ويشجع على التفكير الجاد والحكمة قبل اتخاذ قرارات نهائية تؤثر على حياة الأفراد.

من خلال التأكيد على التفكير الجدي والمرونة في مسألة الطلاق، يعكس الإسلام روح الرحمة والعدل التي يسعى إليها في جميع الأمور. فالشريعة الإسلامية تحث على التعاطف واللين في التعامل مع الآخرين، وتدعو إلى البعد عن العنف المعنوي والظلم في جميع العلاقات، بما في ذلك العلاقات الزوجية.

---

(1) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، دار الكتب المصرية القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، ج: 3، ص: 126

بهذا النهج، يسعى الإسلام لبناء مجتمع مترابط يسوده التعاون والرحمة، ويحافظ على حقوق الجميع ويمنع التعرض للظلم والإيذاء، وذلك من خلال تشريعاته الواعية والمنظمة التي تضع الإنسان وخيره في مقدمة اهتماماتها.

ثالثاً، يجدر بالذكر أن الله تعالى منع الزواج بين أختين في نفس الوقت، وذلك لتفادي الغيرة والتنازع بين الزوجات، وتجنب إثارة الخلافات والنزاعات التي قد تؤدي إلى انهيار الحياة الزوجية.

قال الله تعالى:

" حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا "(1)

تفسير الآية المباركة "وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ" يلقى الضوء على الرؤية الإسلامية لتنظيم العلاقات الزوجية وحماية استقرار الأسرة. تحظر هذه الآية جمع الرجل بين اثنتين من الأخوات في النكاح، وذلك لعدة أسباب تتعلق بالحفاظ على السلامة النفسية والعاطفية في الأسرة.

أحد الأسباب التي يمكن فهمها من هذا النهي هو أن جمع الزواج بين الأخوات قد يؤدي إلى نشوء مشاعر الغيرة والتنافس بينهما، مما يؤدي إلى توترات ونزاعات في العلاقة الأسرية. فعندما يتقاسم الرجل بين اثنتين من الأخوات في النكاح، قد تتسبب هذه العلاقة في إحداث اضطرابات نفسية وعاطفية، وقد تؤثر بشكل سلبي على العلاقات الأسرية بشكل عام.

ترتكز هذه التفسيرات على فطرة الإنسان وحاجته إلى الاستقرار النفسي والعاطفي في العلاقات الزوجية. فالزواج يهدف إلى بناء علاقة مستقرة ومتوازنة بين الزوجين، وتوجد العديد من العوامل التي ينبغي مراعاتها لتحقيق هذا الهدف، منها عدم جمع الرجل بين الأخوات في النكاح. لذا، يمكن فهم هذا النهي كإجراء وقائي لمنع العنف المعنوي في حياة الزوجية، حيث يحظر على الرجل أن يجمع بين الأخوات في النكاح لتجنب الظروف العاطفية والنفسية الضارة التي قد تنشأ نتيجة لهذا النوع من العلاقات. وهذا يعكس الرؤية الإسلامية الشاملة لحفظ استقرار

---

(1) النساء : 23

الأسرة وسلامتها النفسية في إطار قيم الرحمة والعدل التي يدعو إليها الدين الإسلامي.

رابعاً، فيما يتعلق بالتعليم، فقد فرض الإسلام على الرجال توفير الفرص التعليمية لزوجاتهم، واحترام رغبتهن في الاطلاع والتعلم، وهذا يعتبر من السبل التي تساهم في تعزيز ثقافة المرأة وتعليمها، وتمكينها من المساهمة في بناء المجتمع وتحقيق التقدم.

كما علمنا من حياة النبي ﷺ، كان يعلم أزواجه المطهرات ويدلهن على الطريق الصحيح، كمثال على ذلك، علم النبي ﷺ زوجته سيدة عائشة رضي الله عنها دعاء ليلة القدر.

قالت عائشة أم المؤمنين:

"قلتُ : يا رسولَ اللهِ أرأيتَ إن علمتُ أيَّ ليلةِ القدرِ ما أقولُ فيها ؟ قال : قولي : اللهمَّ إنك عفوٌّ تُحبُّ العفوَ فاعفُ عنِّي"(1)

يتضح من الحديث المذكور أن النبي محمد ﷺ كان يتعامل مع أزواجه برقي وحكمة، وكان يشجعهن على طلب العلم والاستفادة منه. تجد في هذا الحديث أن النبي ﷺ لم يمنع زوجته عائشة رضي الله عنها عن السؤال عن ليلة القدر، بل بالعكس، أعطاها الدعاء الذي يدعو به في تلك الليالي.

تظهر من هذا الموقف مفهوم التعاون والتشجيع بين الزوجين في المسائل الدينية والعلمية. وهذا يعد نموذجًا للعلاقات الزوجية السليمة، التي تقوم على التفاهم والتعاون المتبادل، وتحترم فيها الأزواج حقوق بعضهما البعض دون اللجوء إلى العنف أو القهر.

بشكل عام، يُظهر هذا الموقف كيف أن الإسلام يحث على تقدير حقوق الزوجات وتشجيعهن على البحث عن العلم والمعرفة، وكيف أن التعاون بين الزوجين يسهم في بناء علاقات زوجية قوية ومتينة، ويحد من حدوث العنف المعنوي في الحياة الزوجية.

بالمثل، قول النبي محمد ﷺ:

"لا تَمْنَعُوا النِّساءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ المَساجِدِ، إذا اسْتَأْذَنُوكُمْ"(2)

هذا الحديث يشير إلى أن النبي ﷺ أمر الرجال بعدم منع نساءهم من الحضور في المساجد إذا طلبن الإذن، وهذا يدل على أن المساجد كانت مفتوحة للنساء للدخول والمشاركة في العبادات والأنشطة الدينية إذا كانت مستأذنة. ولاحظ أن حضور النساء في المساجد كان له أغراض دينية بالإضافة إلى ذلك، مثل الاستماع إلى الدروس الدينية، والمشاركة في الأنشطة الدينية والتعليمية التي كانت تُقام في المساجد.

---

(1) أخرجه الترمذي. أبواب الدعوات عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** (3513)

(2) صحيح مسلم. كتاب الصلاة. باب خروج النساء إلى الصلاة. 442

بالإضافة إلى ذلك، نبينا محمد ﷺ نهى الرجال عن منع زوجاتهم من التعليم والاستفادة من العلم، وهذا يعني أنه كان يدعو إلى تقدير حقوق النساء في التعليم والمشاركة الدينية والثقافية، وكان يشجع على ذلك في بيئة المساجد وخارجها.

خامساً، في مسألة الإرث في الإسلام، تأتي حصة المرأة من الميراث كجزء من التوجيهات الشرعية التي تهدف إلى حماية حقوقها المالية وضمان رعايتها بعد وفاة الزوج. يعكس هذا التوزيع الاهتمام الإسلامي البالغ برعاية المرأة وتوفير الحماية لها، ويعزز المفهوم الإسلامي للعدالة والمساواة بين الجنسين في الميراث وفي الحياة الزوجية بشكل عام.

إذا كانت الحصة المخصصة للمرأة في الميراث غير محددة من قبل الله تعالى، فإن هذا قد يعرضها للتهميش والحرمان من حقوقها المالية بعد وفاة الزوج. لكن الله تعالى جعل حصة المرأة في الميراث محددة ومعينة، مما يضمن لها الحصول على حقها المالي بشكل مضمون ومحفوظ، سواء كانت في حالة الزواج أو الطلاق أو وفاة الزوج.

هذا التوزيع الإلهي يظهر العناية والاهتمام بحقوق المرأة وضرورة حفظها وتأمينها، ويعكس روح الرحمة والعدل التي تحث عليها الشريعة الإسلامية.

من خلال تلك النصائح، نرى أن النبي محمد ﷺ حث على بناء علاقات زوجية قائمة على الحب والاحترام المتبادل، ونبذ التشدد والقسوة في التعامل مع الزوجات. وشجع على التفاهم وحل المشاكل بالحوار البناء والصبر، وذلك لضمان استقرار الأسرة وسعادتها.

إن هذه النصائح تعتبر مبادئ إسلامية أساسية، تهدف إلى تعزيز العلاقات الزوجية السليمة وحماية حقوق المرأة في المجتمع الإسلامي. ومن الضروري على المسلمين أن يتبعوا تلك النصائح ويعملوا على تطبيقها في حياتهم اليومية، لبناء مجتمع مترابط قائم على العدل والمحبة والتسامح، وحماية حقوق كل فرد فيه، بما في ذلك حقوق المرأة في حياة الزوجية.

إنَّ جميع الدلائل المذكورة أعلاه توضح بوضوح أن الإسلام لا يُسمح بأي شكل من أشكال العنف المعنوي ضد النساء في حياة الزوجية.

المطلب الثانى: مقاومة العنف المعنوي من غير الزوج في ضوء القيم الإسلامية

العنف المعنوي من غير الزوج يشمل أشكالًا متعددة من السلوكيات التي تسبب إلحاق الأذى النفسي أو العاطفي بالشريك دون استخدام العنف الجسدي. يمكن أن يتضمن هذا النوع من العنف التحكم العاطفي، والتهديدات، والانتقادات المتكررة، والإهانات، والتجاهل، والتحريض على الشعور بالذنب أو الخجل، وغيرها من السلوكيات التي تؤدي إلى تقويض صحة العلاقة الزوجية ورفاهيتها النفسية.

في الإسلام، يُعتبر العنف المعنوي من غير الزوج غير مقبول تمامًا، ويتنافى مع قيم العدل والرحمة والتعاون التي تشجع عليها الشريعة الإسلامية. يحث الإسلام على حسن المعاملة والتعاون، ويدعو إلى احترام الحقوق والكرامة الإنسانية للشريك.

من القيم الإسلامية التي تتعلق بمقاومة العنف المعنوي من غير الزوج هي الحرية المرأة.

الحرية المرأة هي قيمة أساسية في الإسلام تحظى بأهمية كبيرة، وتعتبر جزءًا لا يتجزأ من حقوق الإنسان والكرامة التي تمنحها الشريعة الإسلامية للأفراد. يؤكد الإسلام على أن المرأة مسؤولة عن حياتها الخاصة وقراراتها، ويجب أن تتمتع بالحرية في اتخاذ القرارات الخاصة بها بما يتماشى مع القيم والمبادئ الإسلامية.

من القيم الإسلامية التي ترتبط بمقاومة العنف المعنوي من غير الزوج هي قيمة الحرية المرأة.

يُعتبر استخدام العنف المعنوي ضد المرأة في المجتمع من غير الزوج انتهاكًا لحقها في التعبير عن ذاتها واتخاذ القرارات الخاصة بها بحرية واستقلالية. فالإسلام يحث على احترام حرية الفرد وعدم التدخل في شؤونه الشخصية دون إذنه، سواء كان الفرد رجلًا أم امرأة.

تحمي القيم الإسلامية حق المرأة في الحرية المعنوية، وتدعو إلى احترام آراءها ومشاعرها، وعدم إلحاق الأذى بها بوسائل معنوية مثل الانتقادات السلبية المستمرة أو التجاهل أو الإهانات.

كما قال الله سبحانه وتعالى:

" يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ "(1)

تشير هذه الآية المباركة إلى نهي الله تعالى عن احتقار أي شخص، وتأكيد أهمية احترام جميع الأفراد دون تمييز، سواء كانوا رجالًا أو نساءً. يتناول الله تعالى في هذه الآية الفكرة العظيمة لعدم الاحتقار للآخرين وعدم التفاخر بالذات على حساب الآخرين. والتشديد على عدم استخدام الازدراء أو التحقير في التعامل مع الآخرين، بما في ذلك النساء.

قول الله يشير إلى أهمية عدم التفريط في حقوق الآخرين أو تقديم الذات على حسابهم. ويوضح الله أن الاحتقار يمكن أن يكون سببًا في زيادة التوترات والصراعات في المجتمع. وعندما يحدث التحقير، ينتج عنه الاحتقار والاضطهاد، مما يؤدي إلى الظلم والعنف النفسي والعقلي.

---

(1) الحجرات: 11

وتذكر الآية أيضًا أن الاحتقار والتحقير يمكن أن يؤدي إلى ردة فعل مماثلة من الطرف الآخر، وهذا يؤدي إلى تكرار دائرة العنف والتوتر. إن الله يحث الناس على التفكير في هذه المسألة وتجنب الفهم الخاطئ أو التصرف بطرق تزيد من التوترات والصراعات.

بعد التفكير في هذا الأمر، يصبح واضحًا أن العنف الأخلاقي ينبع فعليًا من انعدام الاحترام للآخرين والاحتقار لهم. إنه يظهر عندما يعامل الإنسان الآخر بطريقة مهينة أو مزايدة، وعندما يقلل من قيمته أو كرامته. وبناءً على هذا التحليل، فإن الشريعة الإسلامية اتخذت خطوة حاسمة بقطع الشجرة من الجذور، أي بمنع الظهور الأصلي لهذا السلوك الخاطئ.

بالتأكيد، شرط موافقة البنت على زواجها في الشريعة الإسلامية يُعتبر مظهرًا جميلاً لمقاومة العنف المعنوي في ضوء القيم الإسلامية. ففي الإسلام، يُعتبر رأي المرأة وموافقتها على الزواج أمرًا حيويًا وضروريًا، ويعتبر احترامها ومراعاتها لرغباتها من الأمور المهمة لضمان نجاح الزواج وسعادة الأسرة.

شرط موافقة البنت على زواجها في الشريعة الإسلامية يعكس احترام الدين لحقوق المرأة وكرامتها، ويُظهر التزامه بقيم المساواة والعدل بين الجنسين. كما يؤكد هذا الشرط على أهمية تمكين المرأة وإعطائها الحق في اتخاذ القرارات المتعلقة بحياتها الشخصية، بما في ذلك قرار الزواج. بالتالي، يمكن القول إن شرط موافقة البنت على زواجها في الشريعة الإسلامية يُعتبر مظهرًا جميلاً لمقاومة العنف المعنوي، حيث يعبر عن احترام الشريعة لحقوق المرأة وموافقتها الحرة والمستقلة على القرارات المتعلقة بحياتها الشخصية.

وإن لم يكن هذا الأمر موجودًا، لكانت المرأة دائمًا معرضة لضغوط نفسية ومحاصرة، وكانت دائمًا مضطرة ومقهورة، لذا جعلت الشريعة الإسلامية موافقة البنت على زواجها شرطًا، مما أغلق كل أبواب العنف المعنوي ضد المرأة.

ومن ثم، بناءً على هذا المفهوم، تعتبر موافقة البنت على زواجها في الشريعة الإسلامية مظهرًا جميلًا لمقاومة العنف المعنوي، حيث يظهر الالتزام بقيم الاحترام والعدل وحقوق المرأة في الإسلام.

في ختام هذا البحث، نرغب في التأكيد على أن القيم الإسلامية قد تبوأت مكانة بارزة في مواجهة العنف ضد المرأة، وذلك بطريقة فريدة وفعّالة لم يتمكن أي نظام قانوني في العالم من مجاراتها. تعكس هذه القيم التعاليم الإسلامية التي تؤكد على احترام كرامة المرأة وحماية حقوقها، وتعزز مكانتها في المجتمع بما يتلاءم مع العدالة والإنصاف.

تقدم الشريعة الإسلامية حلاً فعّالاً لهذه المشكلة من خلال تحديد حقوق المرأة وواجباتها والحفاظ

على كرامتها، وتشجيع المساواة والعدالة بين الجنسين. وبفضل هذه القيم، تستطيع المرأة في المجتمع الإسلامي أن تعيش بكرامة وأمان، وتشعر بالاحترام والتقدير في جميع جوانب حياتها. لذا، يمكن القول إن الإسلام قدم حلاً شاملاً وفعّالاً لمواجهة العنف المعنوي ضد المرأة، وهو حلاً يتجاوز التشريعات العادية ويتجلى في تطبيق القيم الإسلامية السامية في حياة الفرد والمجتمع بشكل عميق وشامل.

الفصل الثالث :

أوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف
بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: أوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: أوجه الاتفاق في مقاومة العنف الجسدي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

المطلب الثانى: أوجه الاختلاف في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

المبحث الثانى: أوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: أوجه الاتفاق في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

المطلب الثانى: أوجه الاختلاف في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

الفصل الثالث: اوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

المقاومة ضد العنف الموجه ضد المرأة تُعتبر مسألة مهمة للغاية، حيث قدمت جميع الأديان تعاليم وتوجيهات في هذا الصدد. وقد تم تشريع قوانين منتظمة في معظم الدول للحد من هذا النوع من العنف ومعاقبة المرتكبين.

ففي الصفحات السابقة، عند دراسة الإرشادات الإسلامية المتعلقة بهذا الموضوع، نجد أن الشريعة الإسلامية تعاملت مع هذه القضية بجدية وحزم، مؤكدة على ضرورة الحفاظ على الانضباط في المجتمع ومنع أي عمل من أعمال العنف ضد المرأة، بغض النظر عن السبب أو الظرف.

وعلى الصعيد الدولي، قامت الأمم المتحدة بتشريع قوانين دولية لمكافحة العنف ضد المرأة، تحتوي على العديد من التوصيات والإجراءات للتصدي لهذه الجريمة، وتقديم الحماية للنساء المعرضات للعنف.

ومع ذلك، عند مقارنة القيم الإسلامية بالقوانين الدولية، نجد بعض القضايا التي تسبب تضارباً بين القوانين والقيم. فمثلاً، قد تكون هناك اختلافات في التفسير والتطبيق على بعض القوانين المتعلقة بحقوق المرأة وحمايتها بين النظام القانوني الإسلامي والقوانين الدولية.

لكن على الرغم من ذلك، يظل هناك اتفاق تقريبي بين القوانين الإسلامية والقوانين الدولية في مكافحة العنف ضد المرأة، حيث يسعى كل منهما إلى تحقيق العدالة وضمان حقوق المرأة وسلامتها.

المبحث الأول: أوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

المطلب الأول: أوجه الاتفاق في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

تُعَدُّ مقاومة العنف الجسدي من القضايا الحيوية التي تستحق النظر والتأمل، وتعددت النظريات والمفاهيم حولها على مدى العصور. يُعتَبَرُ العنف الجسدي ظاهرة اجتماعية معقدة، تتأثر بالعديد من العوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ومن ثَمَّ، يتطلب فهمها ومقاومتها جهودًا متعددة المستويات، تجمع بين الجوانب القانونية والاجتماعية والثقافية والتربوية.

إذا نظرنا إلى القيم الإسلامية، نجد أنها تؤكد على قدسية حياة الإنسان وعلى حقوقه وكرامته. وتحث على مكافحة الظلم والعنف والتطرف في جميع أشكالها. وتعتبر السلام والعدالة من القيم الأساسية التي يجب تحقيقها في المجتمع. وهذه القيم تتماشى مع المبادئ التي تتبناها قوانين الأمم المتحدة، التي تعمل على تعزيز حقوق الإنسان وتعزيز العدالة والسلم الاجتماعي.

هناك عدة نقاط تشير إلى التوافق في مقاومة العنف الجسدي والجنسي ضد المرأة بين القيم الإسلامية والقوانين الدولية المتعلقة بحقوق المرأة، بما في ذلك القوانين الدولية المتعلقة بالعنف ضد المرأة التي تم اعتمادها بواسطة الأمم المتحدة. إليك بعض النقاط التي تظهر هذا التوافق:

- **الحفاظ على كرامة الإنسان:** كلتا القيم الإسلامية والقوانين الدولية تؤكد على أهمية حماية كرامة المرأة وعدم المساس بحقوقها الإنسانية، ويعتبران العنف الجسدي والجنسي ضدها انتهاكًا لهذه الكرامة.

  في الإسلام، يُعتبر احترام كرامة الإنسان أمرًا أساسيًا ومقدسًا. يُعلم المسلمون بأن الله خلق الإنسان وفضله على الكثير من خلقه، ولذلك يجب عليهم حماية حقوق الإنسان وعدم المساس بكرامتهم، بما في ذلك المرأة. بالمثل، تؤكد القوانين الدولية على حق كل إنسان في العيش بكرامة وأمان، وتدين أي عمل يؤدي إلى انتهاك كرامتهم، بما في ذلك العنف ضد المرأة.

- **العدالة والمساواة:** يشدد كلا النهجين على ضرورة تحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين، ويعتبران العنف ضد المرأة عائقًا أمام تحقيق هذه العدالة والمساواة.

  يؤمن الإسلام بأهمية تحقيق العدالة والمساواة بين الناس، بغض النظر عن جنسهم أو عرقهم أو ديانتهم. يُعلم المسلمون بضرورة معاملة الناس بالعدل والإنصاف، وعدم التمييز بينهم. بالمثل، تسعى القوانين الدولية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وضمان حقوق المرأة

بالتساوي مع حقوق الرجل، وتدين أي تمييز أو انتهاك لحقوق المرأة.

- **حماية حقوق المرأة:** يؤكد كلا النهجين على أهمية حماية حقوق المرأة، بما في ذلك حقها في الحياة والأمان والحرية من العنف والاستغلال.

يحرص الإسلام على حماية حقوق المرأة وضمان حياتها وأمانها وحريتها. يحظى الزواج في الإسلام بأهمية كبيرة، ويتطلب من الزوج حماية ورعاية زوجته وأسرتها. بالمثل، تسعى القوانين الدولية إلى حماية حقوق المرأة من العنف والاستغلال، وتقديم الدعم والرعاية للضحايا وتأمين العدالة لهم.

- **التوعية والتثقيف:** يعمل كلا النهجين على تعزيز الوعي بأضرار العنف الجسدي والجنسي ضد المرأة، ويسعيان إلى تثقيف الناس حول كيفية الوقاية منه والتصدي له.

يشجع الإسلام على تثقيف الناس حول أضرار العنف الجسدي والجنسي ضد المرأة، ويُحث على التصدي لهذه الظاهرة والعمل على منعها. بالمثل، تسعى القوانين الدولية إلى توعية الناس بأهمية حقوق المرأة وضمان حمايتها، وتوفير الدعم للضحايا والمساعدة في تغيير السلوكيات الضارة.

- **التعاون الدولي:** يشجع كلا النهجين على التعاون الدولي والتضامن العالمي في مجال مكافحة العنف ضد المرأة، وتبادل الخبرات والمعرفة لتعزيز الحماية وتحقيق العدالة.

يعمل الإسلام والقوانين الدولية على تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة العنف ضد المرأة، من خلال التبادل المعرفي والخبرات والتجارب الناجحة. تشجع القوانين الدولية على تشكيل شراكات دولية لمكافحة العنف ضد المرأة وضمان تطبيق القوانين والسياسات اللازمة لحمايتها.

بهذه الطريقة، يمكن رؤية التوافق بين القيم الإسلامية والقوانين الدولية في جهود مكافحة العنف الجسدي والجنسي ضد المرأة، وتحقيق العدالة والمساواة وحماية حقوق المرأة في جميع أنحاء العالم.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

عندما ننظر إلى مقاومة العنف الجسدي والعنف الجنسي، نرى أن القيم الإسلامية والأمم المتحدة على حد سواء قد وضعت العديد من القوانين في هذا الشأن. بشكل عام، قوانين كل منهما متطابقة تقريبًا. لكن هناك بعض النقاط المهمة التي يوجد فيها تعارض بينهما.

من جانب القيم الإسلامية، يتم التأكيد على حقوق الإنسان وكرامته، وحظر العنف بجميع أشكاله، بما في ذلك العنف الجسدي والجنسي. تشجع القيم الإسلامية على تحقيق العدالة

وتوفير الحماية للضحايا، وتنص على ضرورة احترام حقوق المرأة ومنع التمييز ضدها.
من جانب الأمم المتحدة، تم وضع عدة معاهدات واتفاقيات تهدف إلى مكافحة العنف ضد النساء والأطفال والمجتمع بشكل عام. تشجع الأمم المتحدة على إقرار قوانين وسياسات تحمي الضحايا وتعاقب المرتكبين، وتسعى لتوعية الجمهور بخطورة العنف وتعزيز الوعي بحقوق الإنسان.

نلقي نظرة على بعض النقاط المهمة:

- **المعاملة مع العنف الجسدي في الأسرة:**

تختلف القيم الإسلامية والقوانين الدولية في كيفية التعامل مع العنف الجسدي داخل الأسرة. ففي الإسلام، يُحث على حل المشاكل بالود والإصلاح، ولكن في بعض الأحيان يُسمح بالتدخل القضائي في حالات العنف الجسدي الخطير. بينما تهدف القوانين الدولية إلى حماية الأفراد من العنف الجسدي بما في ذلك العنف الأسري من خلال تشريعات محددة وحماية الضحايا.

بالطبع، أوضح هذا النقطة بشكل أكبر:

في القيم الإسلامية، تُعتبر الأسرة وحدة أساسية في المجتمع، وتُعزى إليها أهمية كبيرة في بناء المجتمع والحفاظ على النظام والسلم الاجتماعي. ومن هذا المنطلق، تسعى القيم الإسلامية إلى حماية الأسرة وتعزيز استقرارها، بما في ذلك من خلال التعامل مع حالات العنف الجسدي داخل الأسرة.

بالتأكيد، في الشريعة الإسلامية، لا يتم المطالبة بعقاب الأب أو الزوج إذا قاما بتطبيق العقوبة على أفراد الأسرة بسبب المعصية. تعتبر القيم الإسلامية الأب أو الزوج هما صاحبا المنزل ولهما السلطة في تنظيم الشؤون الداخلية وتربية أفراد الأسرة.

الشريعة الإسلامية تقتنع بضرورة الاعتدال في تطبيق العقوبة، حيث تحث على تجنب المبالغة في العقوبة، لأن ذلك قد يؤدي إلى نشوء الفوضى داخل الأسرة.

لذلك، من خلال جعل الرجل مسؤولاً عن البيت في الشريعة الإسلامية، يأتي ذلك لتحميله مسؤولية الحفاظ على النظام والاعتدال في تطبيق العقوبة. وهذه المسؤولية تشمل أيضًا إعطاء الرجل صلاحية تخفيف العقوبة في حالات عدم الطاعة، وذلك بناءً على مبدأ الرحمة والعدالة في الشريعة الإسلامية.

بالفعل، تختلف المقاربة في القوانين الدولية في التعامل مع العنف الجسدي بشكل كبير عن تلك المتبعة في القيم الإسلامية. في القوانين الدولية، يُعامل الزوج أو الأب بنفس القوانين التي تنطبق

على أي شخص آخر، ولا يُعطى له صلاحيات خاصة في تطبيق العقوبة على أفراد أسرته. هذا يعني أنه إذا ارتكب الزوج أو الأب أي عمل عنفي، فإنه يُعرض للمساءلة القانونية ويتم معاقبته وفقًا للقوانين المحلية والدولية.

ومن جانبها، تسعى القيم الإسلامية إلى تعزيز مفهوم السلطة والمسؤولية الأبوية والزوجية، وتعطي الحق للرجل في تحمل المسؤولية عن شؤون الأسرة، بما في ذلك تطبيق العقوبات في بعض الحالات. تعتبر الشريعة الإسلامية أن الأبوة والزوجية لهما دور مهم في المحافظة على النظام والسلام داخل الأسرة، وبالتالي فإنه يُمنح لهما بعض التسهيلات في هذا الصدد.

ومع ذلك، يُعتبر النهج القانوني في القوانين الدولية أكثر شمولية وتطبيقًا على الجميع بمساواة، دون تفضيل لأي شخص بسبب العلاقة الأسرية.

- **السياق الثقافي والاجتماعي:**

تأخذ القيم الإسلامية في الاعتبار السياق الثقافي والاجتماعي عند التعامل مع قضايا العنف الجسدي، مما قد يؤدي إلى تفسيرات وتطبيقات مختلفة حسب الثقافات والتقاليد.

بينما تسعى قوانين الأمم المتحدة إلى تطبيق مبادئ حقوق الإنسان والعدالة بطريقة عالمية وموحدة، مع التركيز على حقوق الفرد والحماية القانونية للضحايا بصرف النظر عن الثقافة أو الدين.

على سبيل المثال، في بعض المجتمعات التي تتبع القيم الإسلامية، قد تتفاوت الطرق التي يتم بها التعامل مع قضايا العنف الجسدي بناءً على الثقافة والتقاليد المحلية. عادةً ما تُشجع الشريعة الإسلامية على حل النزاعات داخل الأسرة بوسائل محلية وفقًا للقواعد الشرعية، وقد تكون العقوبات تحكمها مبادئ العدل والرحمة.

من ناحية أخرى، تستند قوانين الأمم المتحدة إلى مبادئ حقوق الإنسان التي تشمل حماية حقوق الفرد بصرف النظر عن الثقافة أو الدين. تُعتبر العقوبات القانونية للعنف الجسدي جزءًا من نظام العدالة العالمي وتطبق بناءً على قوانين دولية ومعايير موحدة.

بالتالي، يمكن أن تتنوع الطرق التي يتم بها التعامل مع العنف الجسدي بين الثقافات المتأثرة بالقيم الإسلامية وتلك التي تتبنى قوانين الأمم المتحدة. في الوقت نفسه، يتم السعي إلى تحقيق العدالة وحماية حقوق الإنسان في كلا النهجين، ولكن بتوجيهات ومناهج مختلفة.

- **الفرق بين العنف الجنسي من قبل الزوج وغيره:**

عندما ننظر إلى القيم الإسلامية نجد أن الشريعة الإسلامية أخضعت المرأة للرجل في هذا الأمر، وألزمت المرأة بصرامة بالاهتمام برغبة زوجها الجنسية، وأجازت للرجل أن يقيم علاقة زوجية

مع زوجته حتى ولو كانت كذلك. دون موافقتها.وايضا أوعدت الشريعة الإسلامية بلعن الزوجة إذا رفضت رغبته.

ومع ذلك، ومع الأخذ في الاعتبار طبيعة المرأة ومعاناتها الجسدية، فقد سنت الشريعة الإسلامية بالفعل مثل هذه القوانين التي منعت الرجال من ممارسة العلاقات الجنسية في تلك المناسبات التي تسبب الألم لزوجاتهم.فمثلاً حرم الجماع في حالة الحيض، وكذلك حرم الجماع في دبر المرأة لأن هذين الأمرين يسببان لها الألم.وكذلك يُنصح الرجل أيضاً بالتعامل برفق مع زوجته والاهتمام بمتعتها ورغبتها وعدم القسوة عليها.

حيث أنه وفقا لقوانين الأمم المتحدة، لا يجوز للزوج أن يمارس الجنس مع زوجته دون موافقتها. فإذا فهمنا هذه القوانين من الناحية العاطفية، نجد أن قوانين الأمم المتحدة صحيحة في هذا الشأن، بينما إذا فكرنا منطقياً واضعين سلام المجتمع في الاعتبار، فإن القوانين الإسلامية أفضل في هذا الأمر.

اسمحوا لي أن أشرح الأمر:

انظر، لا يجوز للرجل أن يمارس الجنس إلا مع زوجته، فإذا لم تراعي زوجته مشاعره، فإن الرجل ينتهك سلام المجتمع وينتهك النساء الأخريات لتحقيق رغبته الجنسية. وسوف يعتدي عليهم جنسيا.

فأين العدل أن تكون المرأة زوجته وأساس علاقتهما العلاقة الجسدية والجنسية. فبدلاً من ممارسة الجنس مع هذه الزوجة، يجب أن تتعرض بقية النساء للاعتداء الجنسي أو الاغتصاب؟

لذلك، نقول إنه من أجل الحفاظ على سلام المجتمع، يجب السماح للرجل بإقامة علاقات جنسية وجسدية مع زوجته حتى ضد إرادتها، وإلا فإن عفة النساء الأخريات ستكون في خطر. ولذلك نقول إن قوانين القيم الإسلامية في هذه الحالة هي التي تضع التشريع الصحيح.

المبحث الثاني: أوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

المطلب الأول: أوجه الاتفاق في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

تمتاز مقاومة العنف المعنوي بأهميتها الكبيرة في سياق القيم الإسلامية وفي إطار قوانين الأمم المتحدة، حيث تشكل أساساً أساسياً لتحقيق العدالة والسلام والاستقرار في المجتمعات. يسعى كلا النهجين إلى خلق بيئة آمنة ومستقرة يتمتع فيها الأفراد بحقوقهم وحرياتهم بما يتماشى مع القيم الإنسانية والأخلاقية.

في سياق القيم الإسلامية، تُعتبر مقاومة العنف المعنوي أساسية لتحقيق العدالة وتعزيز السلم والتسامح في المجتمعات. تُشجع القيم الإسلامية على التعامل بالرحمة والعدل مع الآخرين، وعلى تجنب العنف والتطرف في التعبير عن الآراء والمعتقدات. وتحث الشريعة الإسلامية على التسامح والحوار وبناء الجسور بين الثقافات والأديان، وتعتبر السلام والتعايش السلمي بين الناس من أعظم القيم.

من جهة أخرى، تؤكد قوانين الأمم المتحدة على أهمية مقاومة العنف المعنوي كجزء أساسي من حقوق الإنسان والحريات الأساسية. تعتبر الأمم المتحدة السلام والأمن الدوليين من أولوياتها الرئيسية، وتسعى جاهدة لتحقيقهما من خلال مكافحة العنف والتطرف والتعصب المعنوي. تحث قوانين الأمم المتحدة على تعزيز ثقافة السلم والتسامح والتعايش السلمي بين الشعوب والثقافات، وتُشجع على حل النزاعات بطرق سلمية ودبلوماسية.

وبما أن مقاومة العنف المعنوي تمثل قيمة مشتركة بين الإسلام وقوانين الأمم المتحدة، فإن التعاون بينهما يسهم في بناء مجتمعات أكثر استقرارًا وسلامًا، حيث يمكن للأفراد والمجتمعات التعايش بسلام وتفاهم واحترام للتنوع الثقافي والديني.

هناك عدة نقاط تتطابق في مواجهة هذا النوع من العنف:

- **احترام حقوق الإنسان:** يؤكد كلا النهجين، الإسلام وقوانين الأمم المتحدة، على أهمية احترام حقوق الإنسان وعدم المساس بكرامته. يُعتبر الحق في الحرية الدينية والفكرية والتعبير من الحقوق الأساسية التي ينبغي أن يتمتع بها الجميع دون تمييز.
- **مكافحة التطرف والتعصب:** يعمل كلا النهجين على مكافحة التطرف والتعصب الديني والفكري، الذي يمكن أن يؤدي إلى العنف المعنوي ضد الآخرين. يسعى الإسلام وقوانين الأمم المتحدة إلى تعزيز ثقافة الاحترام المتبادل والتعايش السلمي بين مختلف الأديان

والثقافات.

- **تعزيز السلم والتسامح:** يعمل كلا النهجين على بناء ثقافة السلم والتسامح، وتعزيز الحوار والتفاهم بين الثقافات والأديان. يعتبر السلام والتعايش السلمي بين الناس من أعظم القيم في الإسلام وفي قوانين الأمم المتحدة.
- **تعزيز العدالة وحقوق الضحايا:** يسعى كلا النهجين إلى تعزيز العدالة وتوفير الدعم والحماية لضحايا العنف المعنوي. يعملون على معاقبة المعتدين بما يتوافق مع القوانين المحلية والدولية، وضمان توفير العدالة للجميع دون استثناء.
- **تعزيز الوسطية وضبط النفس:** يشجع كلا النهجين على ممارسة الوسطية وضبط النفس في التعامل مع الأفكار المتطرفة والمتشددة. يتمثل ذلك في تجنب الانجراف نحو العنف المعنوي والاستمرار في السعي نحو الحوار والتفاهم لحل النزاعات بشكل سلمي.

بهذه الطريقة، يُظهر التماثل بين القيم الإسلامية وقوانين الأمم المتحدة في مواجهة العنف المعنوي والسعي نحو تحقيق العدالة والسلام في المجتمعات.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

أحد الجوانب الهامة التي تبرز في مقارنة أوجه الاختلاف في مكافحة العنف المعنوي ضد المرأة بين القيم الإسلامية وقوانين الأمم المتحدة هو الطريقة التي يتم التعبير فيها عن هذه المسألة ومعالجتها. بينما تتمحور القيم الإسلامية حول مبادئ العدالة والشرعية وتطبيق القوانين الشرعية لمكافحة الظلم والاعتداء على حقوق الإنسان، تعتمد قوانين الأمم المتحدة على الاتفاقيات الدولية وتوصياتها للدول الأعضاء في التعامل مع حالات العنف المعنوي.

في إطار القيم الإسلامية، يُعتبر العدل وحقوق الإنسان جوانبًا أساسية، وتتخذ الشريعة الإسلامية إجراءات قانونية صارمة ضد المرتكبين لهذا النوع من العنف، وتهديدهم بعقوبات مناسبة لضمان تطبيق العدالة. وترتكز هذه القيم على مفهوم الرحمة والتعاطف مع الضعفاء، وتحث على تجنب الظلم والاعتداء على حقوق الإنسان.

من ناحية أخرى، تعتمد قوانين الأمم المتحدة على إصدار التوصيات والإرشادات للدول الأعضاء حول كيفية التعامل مع حالات العنف المعنوي. وتتمحور هذه التوصيات حول تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا، وتعزيز التشريعات المحلية لحماية حقوق المرأة. وتسعى الأمم المتحدة إلى تعزيز قيم المساواة والعدالة وحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، بغية تحقيق مجتمعات عدلاً وسلاماً.

بالتالي، رغم وجود بعض التشابه في الأهداف بين القيم الإسلامية وقوانين الأمم المتحدة في مكافحة العنف المعنوي ضد المرأة، فإن هناك اختلافاً في الطريقة والنهج المتبع في التعبير عن هذه المكافحة ومعالجتها، مما يبرز الحاجة إلى التفاهم والتعاون المشترك بين الأطراف المختلفة لتحقيق أهداف العدالة والسلام وحماية حقوق الإنسان.

الباب الثالث:

كيفية تطبيق معاهدة السيداو
في باكستان و تركيا

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : كيفية تطبيق معاهدة السيداو في باكستان

الفصل الثاني: كيفية تطبيق معاهدة السيداو في تركيا

الفصل الثالث : معاهدة السيداو بين القبول والرفض

الباب الثالث: كيفية تطبيق معاهدة السيداو في باكستان و تركيا

تمثل معاهدة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعروفة باسم "مؤتمر سيداو"، إحدى الوثائق الدولية الرئيسية التي تنص على حقوق المرأة وتعزيز مساواتها في مختلف المجتمعات.

يهدف مؤتمر سيداو إلى تحقيق تقدم ملموس في حقوق المرأة من خلال إزالة جميع أشكال التمييز ضدهن في مجتمعاتهن. وتعتبر باكستان وتركيا من بين الدول التي اعتمدت هذه المعاهدة واتخذت الخطوات اللازمة لتطبيقها داخل إطار تشريعاتها وممارساتها.

تبنت باكستان(1) معاهدة سيداو عام 1996، مما يعكس التزامها الدولي بتعزيز حقوق المرأة ومحاربة التمييز ضدهن.

في تركيا(2)، تعتبر معاهدة سيداو منذ اعتمادها عام 1985 جزءًا لا يتجزأ من التزام البلاد

---

(1) باكستان (بالأردية: پاکستان، وتعني «أرض الطُهر» أو «الأرض الطاهرة») هي جمهورية إسلامية ذات سيادة تقع في جنوب آسيا. تأسست باكستان عام 1947م عقب انفصالها عن الهند، وكانت في البداية جزءًا من الكومنولث البريطاني. صاغت دستورها رسميًا في عام 1956، وأعلنت كجمهورية إسلامية.

في عام 1971، انفصلت باكستان الشرقية لتصبح دولة بنغلاديش بعد حرب أهلية استمرت تسعة أشهر. خلال العقود الأربعة التالية، تنوعت أنظمة الحكم في باكستان بين المدنية والعسكرية، والديمقراطية والاستبدادية، والعلمانية والإسلامية إلى حد ما.

تُعتبر باكستان خامس دولة في العالم من حيث عدد السكان، حيث يزيد عدد سكانها عن 241.5 مليون نسمة، وتحتل المرتبة الثانية من حيث عدد السكان المسلمين اعتباراً من عام 2023. كما تُعد الدولة الـ33 في العالم من حيث المساحة.

تتمتع باكستان بساحل يمتد على طول 1046 كيلومتر (650 ميل) على بحر العرب وخليج عمان في الجنوب. تحدها الهند من الشرق، وأفغانستان من الغرب، وإيران من الجنوب الغربي، والصين من أقصى الشمال الشرقي. كما يفصلها ممر واخان في أفغانستان عن طاجيكستان من الشمال، وتشترك أيضًا في الحدود البحرية مع الهند وعُمان.

(2) تركيا أو تُركيّة (بالتركية: Türkiye)، والاسم الرسمي هو الجمهورية التركية (بالتركية: Türkiye Cumhuriyeti)، هي دولة عابرة للقارات يقع أغلبها في شبه جزيرة الأناضول في غرب آسيا، بينما يقع الجزء الأصغر في شبه جزيرة البلقان في جنوب شرق أوروبا. تراقيا الشرقية، وهي الجزء الأوروبي من تركيا، مفصولة عن الأناضول ببحر مرمرة، ومضيقي البوسفور والدردنيل.

إسطنبول، التي تمتد بين أوروبا وآسيا، هي أكبر مدينة في البلاد، في حين أن أنقرة هي العاصمة. تحد تركيا من الشمال الغربي اليونان وبلغاريا، ومن الشمال البحر الأسود، ومن الشمال الشرقي جورجيا، ومن الشرق

بتعزيز حقوق المرأة ومكافحة التمييز ضدهن. على مر السنين، قامت تركيا باتخاذ خطوات ملموسة نحو تعزيز المساواة بين الجنسين وتحسين وضع المرأة في المجتمع، لكن مع ذلك، لا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به لتطبيق المعاهدة بشكل كامل وفعال.

على الرغم من التزام هذين البلدين بمعاهدة سيداو، فإن تطبيقها يواجه تحديات متعددة. ففي كلا البلدين، لا يزال التمييز ضد المرأة موجوداً في مختلف جوانب الحياة، سواء في القوانين، أو في الممارسات الاجتماعية، أو في البيئة الثقافية. وتتفاوت هذه التحديات من بلد لآخر وتتأثر بالعوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

لنلقِ نظرة أعمق على هذه التحديات وكيف تؤثر على تطبيق معاهدة سيداو:

1. التمييز في القوانين:

في كلتا البلدين، تواجه المرأة تحديات تتعلق بالتمييز في القوانين، حيث لا تزال هناك بعض القوانين التي تفرض قيوداً على حقوق المرأة، خاصة فيما يتعلق بالزواج والطلاق وحقوق الأسرة. على سبيل المثال، في باكستان، تواجه المرأة قوانين تمييزية تتعلق بحقوق الإرث والطلاق، حيث يتم منح الرجل حقوقًا أكبر في هذه المجالات مقارنة بالمرأة.

على الرغم من أننا سنناقش هذا الأمر بالتفصيل في الصفحات التالية وندرس أسباب سن هذه القوانين، ولكن بما أن تلك القوانين لا تتوافق مع معاهدة سيداو ، فإنها تعتبر تحديات من حيث معاهدة سيداو.

2. الممارسات الاجتماعية:

تتأثر حياة المرأة في باكستان وتركيا بالممارسات الاجتماعية التقليدية والموروثات الثقافية التي تفرض عليها قيوداً وتمييزاً. فالتوقعات الاجتماعية والثقافية تؤثر على فرص المرأة في التعليم والعمل والمشاركة السياسية، مما يقيّدها في ممارسة حقوقها بكامل النطاق.

3. العنف ضد المرأة:

يمثل العنف ضد المرأة تحدياً كبيراً في كلا البلدين، حيث تتعرض النساء للعديد من أشكال العنف مثل العنف الأسري والاعتداءات الجنسية. تواجه المرأة صعوبات في الحصول على الدعم والحماية بسبب الثقافة السائدة والموروثات الاجتماعية التي تجعل من الصعب عليها الإبلاغ

أرمينيا، وجمهورية نخجوان الأذربيجانية وإيران، ومن الجنوب الشرقي العراق، ومن الجنوب سوريا والبحر الأبيض المتوسط، ويحدها من الغرب بحر إيجه.

يُعرف حوالي 70 إلى 80 في المائة من مواطني تركيا بأنهم أتراك، بينما يمثل الأكراد أكبر أقلية في البلاد، حيث يشكلون ما بين 15 إلى 20 في المائة من السكان.

عن تلك التجارب السلبية.

4. الوصول إلى الخدمات:

يواجه النساء في كلا البلدين صعوبات في الوصول إلى الخدمات الأساسية مثل الرعاية الصحية والتعليم، خاصة في المناطق الريفية والمجتمعات الفقيرة. الفجوة الاجتماعية والاقتصادية تزيد من صعوبة الوصول إلى هذه الخدمات وتعيق فرص المرأة في التنمية والتقدم.

5. الاقتصاد والفقر:

تواجه النساء في الطبقات الاجتماعية الفقيرة والمهمشة تحديات إضافية ناتجة عن الفقر والعوز، حيث يزيد ضعف الوضع الاقتصادي من تعقيدات الحياة اليومية للمرأة ويعيق فرصها في الحصول على التعليم والعمل والرعاية الصحية.

هذه التحديات تعتبر عقبات كبيرة أمام تطبيق معاهدة سيداو في باكستان وتركيا، وتتطلب جهوداً مشتركة من الحكومة والمجتمع المدني والمؤسسات الدولية لتحقيق التغيير المطلوب وضمان حماية حقوق المرأة وتعزيز مساواتها في المجتمعات.

باختصار، يعد تطبيق معاهدة سيداو في باكستان وتركيا تحدياً مستمراً يتطلب التزاماً قوياً وجهودا مستمرة لتحقيق المساواة بين الجنسين وضمان حقوق المرأة في جميع جوانب الحياة.

الفصل الأول: كيفية تطبيق معاهدة السيداو في باكستان

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الفردي في باكستان

تتألف هذا المبحث من مطلب واحد:

المطلب الأول: قوانين المجال الفردي

المبحث الثاني: القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الاجتماعي في باكستان

تتألف هذا المبحث من مطلب واحد:

المطلب الأول: قوانين المجال الاجتماعي

المبحث الأول: القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الفردي في باكستان

المطلب الأول: قوانين المجال الفردي

تمكين المرأة ومقاومة العنف ضد المرأة تعدّ مسألتين أساسيتين في السعي نحو المساواة والعدالة الاجتماعية في المجتمعات. في باكستان، تم اعتماد عدد من القوانين والتشريعات التي تهدف إلى تعزيز حقوق المرأة وحمايتها من أشكال العنف المختلفة. سأقدم هنا نظرة مفصلة على القوانين الرئيسية التي تنص على حماية المرأة وتعزيز حقوقها في البلاد، وذلك في إطار مجالها الفردي:

1. **قانون حقوق المرأة المتزوجة الهندوسية في الإقامة المنفصلة والصيانة، 1946:**

يمنح هذا القانون النساء المتزوجات الهندوسيات الحق في العيش بشكل منفصل عن أزواجهن تحت شروط معينة ويوفر لهن الصيانة في حالة الانفصال.

2. **قانون حقوق المرأة الهندوسية في الممتلكات، 1937:**

يمنح هذا القانون النساء الهندوسيات حقوقًا في الإرث، ويتناول الفجوات التاريخية في حقوق الممتلكات بين الرجال والنساء.

3. **قانون منع الزواج القسري، 1929:**

يحظر زواج الأطفال دون سن معينة، بهدف منع الزواج المبكر والقسري وحماية حقوق الفتيات الصغيرات.

4. **قانون المصانع، 1934 (تعديل في 1997):**

يوفر الصحة والسلامة ورفاهية العمال، بما في ذلك النساء، في المصانع، ويضمن ظروف عمل أفضل وحماية أفضل.

5. **قانون الوصي والولاية، 1890:**

يتناول قضايا الوصاية وحضانة القصر، بما في ذلك أحكام تتعلق بحقوق المرأة كوصي أو وصي.

6. **القانون الجنائي الباكستاني، 1860:**

القانون الجنائي الرئيسي في باكستان، يغطي مختلف الجرائم، بما في ذلك تلك المتعلقة بالعنف ضد المرأة وحقوق الممتلكات والحريات الشخصية.

7. **قانون حماية المرأة (تعديلات القوانين الجنائية)، 2006:**

قدم تعديلات على القانون الجنائي الباكستاني ومجلة إجراءات الجنائية لتوفير حماية قانونية أفضل للنساء، خاصة في حالات الاغتصاب والزنا.

8. **قانون تعديل القانون الجنائي (2011) (جرائم رمي الحمض):**

قدم أحكاماً للتعامل مع جريمة رمي الحمض، وفرض عقوبات قاسية على الجناة لهذا الفعل العنيف ضد المرأة.

9. **قانون تعديل القانون الجنائي (التعديل الثالث) لعام ٢٠١١ (فيما يتعلق بجرائم ضد المرأة):**

يتناول هذا التعديل مختلف الجرائم ضد المرأة، بهدف تعزيز الحماية القانونية وضمان العدالة لضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

10. **قانون تعديل القانون الجنائي (التعديل الثاني) لعام ٢٠١٦ (تجريم إساءة معاملة الأطفال):**

يقدم تعديلات لتجريم إساءة معاملة الأطفال جنسياً، وتوفير آليات قانونية لمحاكمة المرتكبين وحماية الأطفال، بما في ذلك الفتيات، من الاستغلال الجنسي.

11. **قانون مكافحة الاغتصاب (التحقيق والمحاكمة) لعام ٢٠٢١:**

وُضع هذا القانون لتحسين عمليات التحقيق والمحاكمة في قضايا الاغتصاب، بهدف تسريع تقديم العدالة لضحايا الاغتصاب والاعتداء الجنسي.

12. **قانون تعديل القانون الجنائي لعام ٢٠٢١:**

تعديل شامل يتناول مختلف جوانب القانون الجنائي، بما في ذلك أحكام تتعلق بجرائم ضد المرأة والفتيات، لتعزيز الحماية القانونية وضمان العدالة.

13. **قانون العاصمة الإسلامية لحماية كبار السن لعام ٢٠٢١:**

يتناول حقوق ورفاهية كبار السن، بما في ذلك النساء، الذين يقيمون في إسلام آباد العاصمة، لضمان حمايتهم ورعايتهم.

14. **قانون العاصمة الإسلامية لمنع العقوبات البدنية لعام ٢٠٢١:**

يحظر استخدام العقوبات البدنية ضد الأطفال، بما في ذلك الفتيات، في المؤسسات التعليمية والبيئات الأخرى داخل إسلام آباد العاصمة.

15. **قانون تعديل قوانين الأسرة المسلمة لعام ٢٠٢١:**

يهدف إلى تعديل قوانين الأسرة المسلمة لمعالجة قضايا تتعلق بالزواج والطلاق والصيانة والإرث، لضمان حقوق وحماية أكبر للنساء داخل الأسر المسلمة.

16. **قانون تعديل قوانين الأسرة المسلمة لعام ٢٠٢١ (الثامن والعشرون):**

تعديل آخر على قوانين الأسرة المسلمة، يقدم إصلاحات إضافية لحماية حقوق ومصالح النساء داخل القانون الشخصي المسلم.

17.قانون تنبيه زينب، الاسترداد والاستجابة لعام ٢٠٢٠:

صدر هذا القانون استجابةً لزيادة حالات اختطاف الأطفال وسوء المعاملة، وبخاصة الحالة الأليمة لزينب أنصاري، وهو يهدف إلى تسريع استعادة الأطفال المختطفين وضمان تقديم العدالة بسرعة للمتسببين.

18.قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٢٠ في الإقليم الإسلامي لإسلام آباد:

يتناول حقوق ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك النساء، الذين يقيمون في الإقليم الإسلامي لإسلام آباد، لضمان حمايتهم وتمكينهم وإدماجهم في المجتمع.

19.قانون الهيئة القانونية والعدل لعام ٢٠٢٠:

يهدف هذا القانون إلى تقديم المساعدة القانونية والدعم للأفراد الضعفاء، بما في ذلك النساء، الذين قد لا يكون لديهم الوصول إلى تمثيل قانوني، لضمان وصولهم إلى العدالة وحماية حقوقهم.

20.قانون تنفيذ حقوق المرأة في الممتلكات لعام ٢٠٢٠:

يهدف إلى معالجة قضايا تنفيذ حقوق المرأة في الممتلكات، لضمان أن تكون للنساء حقوق متساوية في الوصول إلى الممتلكات والسيطرة عليها، وخاصة في حالات الإرث والملكية.

21.قانون تعديل تنفيذ حقوق المرأة في الممتلكات لعام ٢٠٢١:

تعديل على قانون تنفيذ حقوق المرأة في الممتلكات لعام ٢٠٢٠، بهدف تعزيز الآليات لتنفيذ حقوق المرأة في الممتلكات ومعالجة أي نقائص أو عيوب في التشريع الأصلي.

22.قانون شهادة الإدارة وشهادة الخلاف لعام ٢٠٢٠:

ينص على إجراءات للحصول على شهادات الإدارة وشهادات الخلاف في حالات الإرث، لضمان أن تكون للنساء الوصول إلى الوثائق القانونية والاعتراف بحقوقهن كورثة.

23.قانون عدالة تمثيل النساء بنسبة عادلة في بنجاب لعام ٢٠١٤:

يهدف هذا القانون إلى ضمان تمثيل النساء بنسبة عادلة في المناصب العامة وهيئات اتخاذ القرار، لتعزيز المساواة بين الجنسين ومشاركة النساء في الحوكمة.

24. قانون السلطة البنجابية للتشريعات المتعلقة بالتنمية الإنجابية والأمومية والولادة الجديدة وصحة الطفل لعام ٢٠١٤:

يتناول قضايا التنمية الإنجابية والأمومية وصحة الأطفال الجديدة، لضمان الوصول إلى

خدمات رعاية صحية ذات جودة للنساء والأطفال، بشكل خاص في المناطق الريفية والمهمشة.

25.قانون تعديل منع الزواج للأطفال ١٩٢٩ – قانون البنجاب (التعديل) لعام ٢٠١٥:

تعديل على قانون منع الزواج للأطفال عام ١٩٢٩، ينطبق بشكل خاص في إقليم البنجاب، بهدف تعزيز التدابير لمنع زواج الأطفال وحماية حقوق الفتيات الصغيرات.

26.القانون الأسري المسلم ١٩٦١ (تعديل قوانين الأسرة المسلمة في البنجاب لعام ٢٠١٥):

تعديل على المرسوم الأسري المسلم لعام ١٩٦١، ينطبق في إقليم البنجاب، يقدم إصلاحات لقوانين الأسرة المسلمة لتعزيز حقوق النساء في مسائل مثل الزواج والطلاق والصيان.

27. قانون الزواج المسيحي لعام ١٨٧٢:

ينظم الزواج المسيحي في باكستان، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بتسجيل الزواج والطلاق والصيانة، ضمانًا للحماية القانونية للنساء المسيحيات ضمن إطار الزواج.

28.قانون الطلاق لعام ١٨٦٩:

يتناول قضايا الطلاق بين المسيحيين في باكستان، بما في ذلك الأسباب المؤدية للطلاق والصيانة وحضانة الأطفال، لضمان الحماية القانونية للنساء المسيحيات في النزاعات الزوجية.

29.قانون إعادة زواج الأرامل الهندوسيات لعام ١٨٥٦:

قانون تاريخي يسمح للأرامل الهندوسيات بالزواج مرة أخرى، لمعالجة الوصم الاجتماعي وضمان المزيد من الحقوق والحريات للنساء الهندوسيات اللاتي فقدن أزواجهن.

30.قانون منع زواج الأطفال في سند لعام ٢٠١٣:

يتناول قضية زواج الأطفال في إقليم سند، بهدف منع الزواج المبكر والقسري وحماية حقوق الفتيات الصغيرات، وضمان وصولهن إلى التعليم والفرص.

31.قانون الزواج الهندوسي في سند لعام ٢٠١٦:

ينظم الزواج الهندوسي في إقليم سند، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بتسجيل الزواج والطلاق والصيانة، ضمانًا للحماية القانونية للنساء الهندوسيات ضمن إطار الزواج.

المبحث الثانى :القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الاجتماعي في باكستان

المطلب الأول: قوانين المجال الاجتماعي

1. **قانون الأشخاص ذوي الإعاقة في خيبر بختونخوا لعام ٢٠١٧:**

يهدف إلى تعزيز حقوق وإعادة تأهيل وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك النساء، في إقليم خيبر بختونخوا، وضمان إدماجهم ومشاركتهم في المجتمع.

2. **قانون حقوق الرعاية الصحية التناسلية في خيبر بختونخوا لعام ٢٠٢٠:**

يركز على ضمان حقوق الرعاية الصحية التناسلية للنساء في إقليم خيبر بختونخوا، بما في ذلك الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية التناسلية وتنظيم الأسرة والرعاية الصحية للأمهات.

3. **قانون منع العقاب الجسدي في سند لعام ٢٠١٦:**

يحظر استخدام العقاب الجسدي ضد الأطفال في المؤسسات التعليمية والأماكن الأخرى في إقليم سند، ضمانًا للحماية ورفاهية الأطفال، بما في ذلك الفتيات.

4. **قانون الأطفال في سند لعام ١٩٥٥:**

يتناول قضايا الحماية ورفاهية الأطفال في إقليم سند، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحماية الطفل ورعايته وإعادة تأهيله، ضمانًا لحقوق ومصالح الأطفال، بما في ذلك الفتيات.

5. **قانون العنف المترلي ضد النساء في خيبر بختونخوا لعام ٢٠٢١:**

يهدف إلى منع العنف المترلي ضد النساء في إقليم خيبر بختونخوا، وتوفير الحماية القانونية وخدمات الدعم للضحايا، وضمان سلامتهن ورفاهيتهن.

6. **قانون حماية حقوق الإنسان في سند لعام ٢٠١٣:**

يهدف إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة، في إقليم سند، وضمان الحماية القانونية والتصحيحات لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التمييز القائم على الجنس والعنف.

7. **قانون سلطة حماية الطفل في سند لعام ٢٠١٣:**

ينشئ سلطة سند لحماية الطفل للتعامل مع قضايا الحماية الطفلية، بما في ذلك منع الاعتداء على الأطفال واستغلالهم، وضمان سلامتهم ورفاهيتهم، بما في ذلك الفتيات.

8. **قانون العنف المترلي (الوقاية والحماية) في سند لعام ٢٠١٣:**

يوفر حماية قانونية وتصحيحات لضحايا العنف المترلي في إقليم سند، بما في ذلك النساء والأطفال، وضمان الوصول إلى خدمات الدعم والملاجئ والمساعدة القانونية.

9. **قانون نظام العمال المستأجرين في سند لعام ٢٠١٥:**

يتناول قضية نظام العمال المستأجرين في إقليم سند، بهدف إلغاء هذه الممارسة وضمان إعادة تأهيل وتمكين العمال المستأجرين، بما في ذلك النساء والأطفال.

10. **مرسوم البنجاب لفوائد الأمومة لعام ١٩٥٨:**

يوفر فوائد الأمومة للنساء العاملات في بعض الصناعات، ضمانًا للإجازة المدفوعة وغيرها من الفوائد أثناء الحمل والولادة.

11. **(البنجاب) مرسوم الأشخاص ذوي الإعاقة (التوظيف والتأهيل) لعام ١٩٨١:**

مرسوم يتناول قضايا التوظيف والتأهيل لأشخاص ذوي الإعاقة في إقليم البنجاب، ضمانًا لإدماجهم ومشاركتهم في المجتمع.

12. **مرسوم الصحة النفسية للبنجاب لعام ٢٠٠١:**

يتناول قضايا الرعاية والعلاج الصحي النفسي، ضمانًا للوصول إلى الخدمات والدعم للأفراد، بما في ذلك النساء، الذين يعانون من حالات صحية نفسية.

13. **مرسوم حماية الرضاعة الطبيعية وتغذية الأطفال الصغار لعام ٢٠٠٢:**

يهدف إلى حماية وتعزيز الرضاعة الطبيعية وتغذية الأطفال الصغار، ضمانًا للدعم والموارد للأمهات المرضعات وأطفالهن.

14. **قانون البنجاب لحماية المرأة من التحرش في مكان العمل لعام ٢٠١٢:**

يهدف إلى منع التحرش بالنساء في أماكن العمل وتوفير آليات للشكاوى، ضمانًا لبيئة عمل آمنة ومناسبة للنساء.

15. **قانون لجنة البنجاب لشؤون المرأة لعام ٢٠١٤:**

ينشئ لجنة البنجاب لشؤون المرأة لتعزيز وحماية حقوق المرأة في الإقليم، والدعوة إلى المساواة بين الجنسين ومعالجة القضايا التي تؤثر على تمكين المرأة.

16. **قانون تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة في سند لعام ٢٠١٧:**

يسعى هذا الجهد إلى دعم الأفراد ذوي الإعاقة، بما في ذلك النساء، من خلال ضمان حقوقهم وتمكينهم من التأهيل والمشاركة في المجتمع، والتغلب على العقبات التي تعترض طريقهم نحو الفرص والتفاعل الاجتماعي.

17. **قانون لجنة سند لشؤون المرأة لعام ٢٠١٦:**

ينشئ لجنة سند لشؤون المرأة لمراقبة وتعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في الإقليم، والدعوة إلى إصلاحات سياسية وتنفيذ مبادرات حساسة للجنس.

18. **قانون محاكم الأسرة ١٩٦٤ (تعديل محاكم الأسرة في البنجاب لعام ٢٠١٥):**

تعديل على قانون محاكم الأسرة لعام ١٩٦٤، ينطبق في إقليم البنجاب، بهدف تحسين عمل محاكم الأسرة وضمان حل النزاعات العائلية بشكل فعال وفي الوقت المناسب، بما في ذلك النزاعات التي تؤثر على النساء.

19. **قانون البنجاب لتقسيم الممتلكات العقارية (التعديل) لعام ٢٠١٥:**

تعديل على قانون البنجاب لتقسيم الممتلكات العقارية، بهدف التعامل مع قضايا تقسيم الممتلكات، لضمان أن تحصل النساء على حقوق متساوية ووصول إلى الممتلكات في حالات التقسيم.

20. **تعديل قانون الإيرادات العقارية بالبنجاب لعام ٢٠١٥:**

هذا التعديل على قانون الإيرادات العقارية يتناول قضايا جمع وإدارة الإيرادات العقارية، لضمان حصول النساء على حقوق متساوية ووصول إلى موارد الأراضي.

21. **قانون البنجاب لحماية المرأة من العنف لعام ٢٠١٦:**

قانون شامل يوفر حماية قانونية للنساء ضد جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي، الذي تم إقراره في إقليم البنجاب.

22. **المرسوم البنجابي المحظور على التشغيل للأطفال لعام ٢٠١٦:**

يهدف إلى منع تشغيل الأطفال في الوظائف الخطرة وضمان حمايتهم ورعايتهم، بما في ذلك الفتيات الصغيرات اللاتي قد تكون عرضة للاستغلال.

23. **قانون البنجاب لمنع عمل الأطفال في مصانع الطوب لعام ٢٠١٦:**

يتناول مسألة عمل الأطفال في مصانع الطوب، بهدف منع تشغيل الأطفال في بيئات خطرة مثل هذه المصانع وضمان وصولهم إلى التعليم والحماية.

24. **قانون البنجاب لحماية المرأة لعام ٢٠١٧:**

ينشئ الهيئة البنجابية لحماية المرأة لمعالجة قضايا العنف ضد النساء وتوفير خدمات الدعم، بما في ذلك الملاجئ والمساعدة القانونية، لضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

25. **قانون رعاية الصحة التناسلية بسند لعام ٢٠١٩:**

يهدف إلى ضمان حقوق الرعاية الصحية التناسلية للنساء في إقليم سند، بما في ذلك

الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية التناسلية وتنظيم الأسرة والرعاية الأمومية.

26. **قانون سند لحقوق العاملات الزراعيات لعام ٢٠١٩:**

يتناول حقوق ورفاهية النساء العاملات في الزراعة في إقليم سند، مضموناً حمايتهن وتمكينهن وضمان وصولهن إلى الموارد.

27. **قانون تعديل القانون الجنائي (تعديل الجرائم باسم أو بحجة الشرف) لعام ٢٠١٦:**

يقدم تعديلات على القانون الجنائي لمعالجة الجرائم التي ترتكب باسم أو بحجة الشرف، بهدف الحد من جرائم قتل الشرف وغيرها من أشكال العنف ضد النساء.

28. **قانون تعديل القانون الجنائي (تعديل الجرائم المتعلقة بالاغتصاب) لعام ٢٠١٦:**

يقدم تعديلات على القانون الجنائي لمعالجة الجرائم المتعلقة بالاغتصاب والاعتداء الجنسي، لضمان فرض عقوبات أشد على الجناة وتوفير حماية قانونية أفضل لضحاياها.

29. **قانون تعديل القانون الجنائي لعام ٢٠١٨:**

تعديل شامل للقانون الجنائي، يتناول جوانب مختلفة من العدالة الجنائية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالجرائم ضد النساء والفتيات، بهدف تعزيز الحماية القانونية وضمان العدالة.

30. **قانون تعديل القانون الجنائي لعام ٢٠٢١ (أحكام مكافحة الاغتصاب):**

يقدم هذا التعديل على القانون الجنائي أحكاماً مكافحة للاغتصاب بهدف معالجة العنف الجنسي وضمان العدالة لضحايا الاغتصاب والاعتداء الجنسي.

31. **قانون إجراءات الإجراءات الجنائية لعام ١٨٩٨:**

القانون الإجرائي الرئيسي الذي يحكم الإجراءات الجنائية في باكستان، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتحقيق والمحاكمة والملاحقة الجنائية للجرائم، بما في ذلك تلك التي تتعلق بالنساء.

32. **مرسوم الأشخاص ذوي الإعاقة (التوظيف والتأهيل) لعام ١٩٨١:**

يتناول قضايا التوظيف والتأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك النساء، ضماناً لوصولهم إلى الفرص والخدمات الدعمية.

33. **قانون تعديل القانون الجنائي (2004) (بدل الصلح، جرائم القتل بدافع الشرف):**

يتناول قضية جرائم القتل بدافع الشرف، ويفرض عقوبات أشد على الجناة ويوفر آليات قانونية لطلب العدالة.

34. **المرسوم التشريعي لتعديل القانون الجنائي (1984) (نزع ملابس المرأة، 354أ):**

قدم أحكامًا لتجريم فعل نزع ملابس المرأة في الأماكن العامة لإهانتها أو تخويفها. (1)

(1) ارجع إلى الروابط التالية للحصول على تفاصيل جميع هذه القواعد:

- **https://wdd.punjab.gov.pk/women_rights#:~:text=Article%2026%20%26%2027%20provide%20for,of%20women%20in%20local%20Government**.
- **https://ncsw.gov.pk/Detail/OWYxM2U1MWYtZDZhNS00YTA3LWIwOTItNzBhMmZlMDIxNzlj**
- **https://pcsw.punjab.gov.pk/womens_rights**
- **https://asiapacific.unwomen.org/en/countries/pakistan/evaw-pakistan/legislation-on-vaw**
- **https://www.pcst.org.pk/wst/wst_hwep.php**
- **https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=2484371**
- **https://shirkatgah.org/shirkat/wp-content/uploads/2017/02/UPR-book-Women-Rights-in-Pakistan-English.pdf**
- **https://brill.com/display/book/9789047410171/Bej.9789004152373.i-263_007.xml**
- **https://www.macrothink.org/journal/index.php/jpag/article/download/5060/_14**
- **https://www.jstor.org/stable/44158876**
- **https://www.researchgate.net/publication/371093980_Assessing_Women's_Rights_in_Pakistan_An_Analysis_of_Legal_Social_Challenges_with_Potential_Solutions**
- **https://www.usip.org/sites/default/files/SR305.pdf**

في الختام، تبرز القوانين النافذة لتمكين المرأة في باكستان جهود الحكومة الباكستانية لتحقيق المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة في مختلف المجالات. من خلال تبني سلسلة من القوانين التي تهدف إلى تعزيز حقوق المرأة وتمكينها، تعكس الحكومة التزامها بتحقيق التقدم والتنمية الشاملة من خلال ضمان مشاركة المرأة في جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

تُعد هذه القوانين النافذة خطوة مهمة نحو بناء مجتمع أكثر عدالة وتقدمًا، حيث تسعى لتوفير الفرص المتساوية للنساء وتحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي لهن. ومع ذلك، يبقى التحدي الرئيسي هو تطبيق هذه القوانين بفعالية وتعزيز ثقافة الاحترام والمساواة في المجتمع.

لذا، يتطلب تحقيق التمكين الكامل للمرأة في باكستان تعاون مستمر بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، بالإضافة إلى التوعية والتثقيف لتغيير النماذج الثقافية وتعزيز الوعي بحقوق المرأة ودورها المحوري في التنمية المستدامة والتقدم الاجتماعي والاقتصادي في البلاد.

الفصل الثاني: كيفية تطبيق معاهدة السيداو في تركيا

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الفردي في تركيا

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: التشريعات التركية لحقوق المرأة تاريخيًا

المطلب الثاني: قوانين المجال الفردي

المبحث الثاني: القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الاجتماعي في تركيا

تتألف هذا المبحث من مطلب واحد:

المطلب الأول: قوانين المجال الاجتماعي

المبحث الأول: القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الفردي في تركيا

المطلب الأول: التشريعات التركية لحقوق المرأة تاريخيًا

أول تعديل في مجال المساواة بين الجنسين يمكن رؤيته في قانون توحيد التعليم، الذي تم تنظيمه في عام 1924، حيث بدأت الفتيات والفتيان في الحصول على نفس الفرصة للتقديم في نفس المؤسسات التعليمية على كل مستوى.

في عام 1926، تمت المصادقة على قانون الأحوال المدنية، الذي حظر حق التعددية للرجال ومنح حق الميراث، والطلاق، والولاية، والإرث للنساء على قدم المساواة مع الرجال. وقد عقّد النظام القانوني التركي.

في عام 1930، حصلت المرأة على الحق في التصويت والترشح في الانتخابات المحلية، وفي عام 1934 في الانتخابات الوطنية.

في التسعينيات، تحت قيادة الحركة النسوية، تم تنظيم تظاهرات في الشوارع وحملات اجتماعية، مع الاحتجاجات ضد انتهاكات مثل العنف الأسري والتحرش الجنسي واختبارات العذرية. في تلك الأيام، تمت مراجعة التشريعات القانونية بموجب قانون الأحوال المدنية والقانون الجنائي أيضًا من قبل النسويات.

في عام 1990، تأسست المديرية العامة لشؤون المرأة .(KSGM) وكانت الهدف من KSGMهو إلغاء التمييز ضد النساء، وحماية حقوق المرأة، وتحسين السياسات القانونية، وضمان المساواة بين الجنسين في الحياة الاجتماعية والاقتصادية من خلال تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

التشريعات:

المادة 17 من الدستور المؤرخ عام 1982 أكدت أن:

"الأسرة هي الوحدة الأساسية في المجتمع".

في عام 2001، تم تعديل هذه المادة إلى:

"الأسرة تقوم على المساواة بين الشركاء."

المادة 10، التي تنظم المساواة داخل المجتمع، تنص على أن:

"الجميع متساوون أمام القانون بغض النظر عن اللغة أو العرق أو اللون أو الفكر السياسي أو أسباب أخرى."

في عام 2004، تمت إضافة جملة جديدة إلى هذه المادة:

"النساء والرجال لهم حقوق متساوية. الدولة ملزمة بضمان هذه المساواة داخل المجتمع." تم

تصميم هذه التعديلات كتشريعات للمساواة بين الجنسين.

في عام 2002، دخل قانون مدني جديد حيز التنفيذ وكذلك مواد الدستور المعدلة.

• كان قانون الأحوال المدنية المؤرخ عام 1926 يحتوي على مواد تنص على أن:

"الأب هو رب الأسرة" وتم تعديلها إلى "الأسرة تدير بالتعاون بين الشركاء." وكانت هناك أيضًا تشريعات أخرى محددة مثل "يجب على الزوج اختيار بيت العائلة"، والتي تم تعديلها أيضًا إلى "يجب على الشركاء أن يقرروا أين سيعيشون معًا." (حقوق العائلة)

• السن القانوني للزواج هو 17 عامًا بإذن الوالدين و16 عامًا بإذن المحكمة. كما تُمنح حق آخر لإلغاء الزواج في حالة اتخاذ قرار الزواج تحت ضغط عاطفي أو جسدي. (حقوق الزواج)

• كان هناك مادة في قانون الأحوال المدنية المؤرخ عام 1926 تتطلب إذن الزوج للزوجة للعمل خارج المترل. تم إلغاء هذه المادة بواسطة قانون الأحوال المدنية الجديد. (حق العمل)

• هناك أيضًا تشريعات جديدة أخرى في هذا القانون المدني تنظم حقوقًا والتزامات متساوية لكلا الشريكين داخل الزواج، وتوزيعًا متساويًا للممتلكات الزوجية بين كلا الشريكين. مع هذا القانون المدني، يتم منح حق الولاية على طفل غير شرعي للأم على عكس القانون السابق. (حقوق الزواج)

في عام 2003، تأسست المحاكم العائلية المتخصصة في النزاعات المتعلقة بالطلاق، والولاية، والتعويض المادي أو اللا مادي، وتوزيع الممتلكات الزوجية، والنفقة (مساعدات الأطفال)، وأيضًا العنف الأسري. من الأهمية القانونية والسياسية أن يكون هناك محاكم محددة لبعض النزاعات الخاصة. (حقوق اجتماعية وعائلية)

في عام 2003، تم أيضًا إصدار قانون العمل رقم 4857 بتشريعات محسّنة.

• المادة 5 من قانون العمل تنظم مبدأ المعاملة المتساوية وتحظر بشكل صريح فجوة الأجور بين الجنسين، والتي هي الفارق بين أجور الرجال والنساء، استنادًا إلى الفارق المتوسط في الأجور الساعية الإجمالية لجميع الموظفين.

• يحظر قانون العمل أيضًا إنهاء اتفاقيات العمل بسبب إجازة الحمل أو الرضاعة. يتم تحديد الأسباب لإنهاء العمل بشكل مشروع في عدة بنود تحت المواد 18 و 24 و 25.

• **في عام 2011**، تم إصدار تشريعات إضافية لتنظيم إجازة الأمومة. تم تحديد إجازة الأمومة المدفوعة بثمانية أسابيع قبل الولادة وثمانية أسابيع بعد الولادة بموجب القانون رقم 6111 المؤرخ عام 2011. كما تم تنظيم خيار الإجازة غير المدفوعة بموجب نفس القانون بستة أشهر للموظفين العاملين في القطاع الخاص وعام واحد للموظفين العاملين في القطاع العام.

• تم تنظيم إجازة الأب مؤخراً في عام 2015 كخمسة أيام للموظفين العاملين في القطاع الخاص وعشرة أيام للموظفين العاملين في القطاع العام.

• المادة 50 من قانون العمل تنص على أنه:

"لا يجب أن يُجبر أحد على العمل في وظائف غير مناسبة لعمرهم أو جنسهم أو قوتهم. يتم حماية القصر والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة القانونية بشكل خاص من ظروف العمل."

• تم منح النساء الحق في الحصول على مكافأة الانسحاب عند الاستقالة بسبب الزواج، في حين لا يتم منح هذا الحق للرجال. هذا تشريع موازٍ مع المادة التي تم إلغاؤها من قانون الأحوال المدنية التي تتطلب إذن الزوج للمرأة المتزوجة للعمل.

في عام 2005، حدثت إصلاحات في قانون العقوبات في تركيا، وتم إعتماد قانون العقوبات الجديد رقم 5237. مع هذا القانون الجديد:

• تنص المواد 5 و 22 بشكل صريح على أنه "لا يجوز التمييز بين الأشخاص بناءً على الجنس"، بين أمور أخرى، لضمان المساواة بين الجنسين.

• إذا ارتُكبت جريمة القتل العمدية ضد امرأة حامل، على علم بالحمل أو بدافع التقاليد (المعروفة باسم جرائم الشرف)، فإن المرتكب يُحكم عليه بالسجن المؤبد المشدد.

• إذا أسفرت جريمة الإيذاء العمد عن ولادة مبكرة لطفل، حيث تكون الضحية امرأة حامل، فإن العقوبة المحددة وفقًا للمادة ذات الصلة يجب أن تُضاعف.

• تم زيادة العقوبات للجرائم التي تنتهك النزاهة الجنسية.

في عام 2009، تم اعتماد قانون لإنشاء لجنة فرص متساوية للنساء والرجال، القانون رقم 5840. وبالتالي، تم إنشاء لجنة للفرص المتساوية في البرلمان التركي.

أُلغي قانون حماية الأسرة رقم 4320 المؤرخ في عام 1998 بواسطة القانون رقم 6284 المؤرخ في 8 مارس 2012 لحماية الأسرة ومنع العنف ضد النساء، وهو الوثيقة القانونية الحاسمة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في تركيا.

لتلخيص، كانت هناك خطوات هامة في سياسة الجنس في تركيا خلال العقدين الماضيين. كان الهدف الرئيسي هو جلب تشريعات تركيا أقرب إلى معايير الاتحاد الأوروبي. التعديلات على الدستور وقانون الأحوال المدنية وقانون العمل والتشريعات الخاصة مثل القانون رقم 6284 كلها ذات أهمية كبيرة في ضمان المساواة بين الجنسين في التشريعات. ومع ذلك، كمحامين يعملون في هذا المجال، نرى أن التحدي الصعب هو تنفيذ هذه التشريعات. المعايير والممارسات

الاجتماعية تمنع تنفيذ سياسات المساواة بين الجنسين. (1)

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.iemed.org/publication/legal-policies-for-advancing-gender-equality-in-turkey

المطلب الثاني: قوانين المجال الفردي

1. **القانون الجنائي التركي، عام 1926:**

هذا القانون جرم ممارسات مثل التعددية وزواج الأطفال، وأدخل تدابير لحماية حقوق النساء. (1)

2. **قانون اللقب العائلي، عام 1934:**

منح هذا القانون النساء الحق في استخدام لقب زوجهن بعد الزواج. (2)

3. **قانون حماية الأسرة، عام 1998:**

أدخل هذا القانون تدابير لحماية النساء والأطفال من العنف الأسري والإساءة. (3)

4. **قانون إنشاء وزارة الأسرة والسياسات الاجتماعية، عام 2011:**

أنشأ هذا القانون وزارة مخصصة لمعالجة قضايا الأسرة ورفاهية المجتمع، بما في ذلك تلك المتعلقة بحقوق المرأة. (4)

5. **قانون حماية الأسرة ومنع العنف ضد النساء، عام 2012:**

قدم هذا القانون إطارًا قانونيًا شاملاً لحماية النساء من العنف الأسري وضمان سلامتهن. (5)

6. **قانون تعديل قانون العقوبات التركي، عام 2004:**

قدم هذا التعديل عقوبات أكثر صرامة لجرائم ضد النساء، بما في ذلك جرائم الشرف

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.legislationline.org/documents/section/criminal-codes/country/31/Turkey/show

(2)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/arsiv/2590.pdf

(3)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.mevzuat.gov.tr/MevzuatMetin/1.5.4320.pdf

(4)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/eskiler/2011/06/20110608-1.htm

(5)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/eskiler/2012/03/20120308-16.htm

والعنف الأسري. (1)

7. **قانون حماية الأطفال، عام 2005:**

على الرغم من عدم تخصيصه للنساء بشكل مباشر، إلا أن هذا القانون يتضمن بنوداً لحماية الأطفال، الذين يتأثرون بشكل كبير بالقضايا المتعلقة بحقوق المرأة. (2)

8. **قانون الوقاية من الاتجار بالبشر، عام 2002:**

يعالج هذا القانون قضية اتجار النساء والأطفال لأغراض مختلفة من الاستغلال، ويوفر الحماية والدعم للضحايا. (3)

9. **قانون تعديل قانون الأحوال المدنية التركي، عام 2001:**

قدم هذا التعديل تغييرات لتعزيز حقوق المرأة في مجالات مثل الزواج والطلاق والميراث. (4)

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.legislationline.org/documents/section/criminal-codes/country/31/Turkey/show

(2)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.mevzuat.gov.tr/MevzuatMetin/1.5.5395.pdf

(3)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.mevzuat.gov.tr/MevzuatMetin/1.5.4778.pdf

(4)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.refworld.org/docid/4c3c5b7e2.html

المبحث الثانى: القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الاجتماعي في تركيا

المطلب الأول: قوانين المجال الاجتماعي

1. **قانون الأحوال المدنية التركي، عام 1926:**

هذا القانون منح حقوق متساوية للنساء والرجال في الزواج والطلاق والميراث. (1)

2. **قانون توحيد التعليم، عام 1924:**

3. أنشأ هذا القانون نظام تعليمي وطني موحد، يوفر فرص تعليمية متساوية للفتيات والفتيان. (2)

4. **قانون إلغاء الألقاب، عام 1934:**

ألغى هذا القانون استخدام الألقاب، معززاً المساواة بين الجنسين في المجالات الاجتماعية والمهنية. (3)

5. **قانون المساواة بين الجنسين، عام 1934:**

منح هذا القانون النساء حقوقًا متساوية مع الرجال في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية. (4)

6. **قانون إلغاء التعددية، عام 1926:**

حظر هذا القانون ممارسة التعددية، خطوة هامة نحو المساواة بين الجنسين(5) .

7. **قانون تحرير المرأة، عام 1926:**

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.refworld.org/docid/4c3c5b7e2.html

(2)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/arsiv/340.pdf

(3)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/arsiv/2590.pdf

(4)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/arsiv/2590.pdf

(5)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.refworld.org/docid/4c3c5b7e2.html

منح هذا القانون النساء الحق في التصويت والترشح في الانتخابات المحلية. (1)

8. **قانون إنشاء المديرية العامة لشؤون ومشكلات المرأة، عام 1990:**

أنشأ هذا القانون وكالة حكومية مخصصة لمعالجة قضايا المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين. (2)

9. **قانون إنشاء وزارة الأسرة والعمل والخدمات الاجتماعية، عام 2018:**

دمج هذا القانون عدة وكالات حكومية، بما في ذلك وزارة الأسرة والسياسات الاجتماعية، لإنشاء وزارة شاملة تركز على رفاهية المجتمع وقضايا العمل، بما في ذلك تلك المتعلقة بحقوق المرأة. (3)

10. **قانون تعديل قانون العقوبات التركي، عام 2005:**

قوّى هذا التعديل الحمايات القانونية للنساء ضد مختلف أشكال العنف والتمييز. (4)

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/arsiv/340.pdf

(2)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/arsiv/20584.pdf

(3)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.resmigazete.gov.tr/eskiler/2018/07/20180715-1.htm

(4)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.legislationline.org/documents/section/criminal-codes/country/31/Turkey/show

الفصل الثالث :

معاهدة السيداو بين القبول والرفض

يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: معاهدة السيداو بين القبول والرفض في باكستان وتركيا

تتألف هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول: معاهدة السيداو بين القبول والرفض واسباب الرفض في باكستان

المطلب الثاني: معاهدة السيداو بين القبول والرفض واسباب الرفض في تركيا

المبحث الثاني: سلبيات الأتفاقية

"اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" تمثل واحدة من أبرز الوثائق الدولية التي تركز على حقوق المرأة.

منذ اعتماد "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" في عام 1979، أثارت هذه الاتفاقية نقاشاً مستمراً حول العالم بين مؤيديها ومعارضيها. ومنذ ذلك الحين، تبنت العديد من الدول هذه الاتفاقية كإطار قانوني دولي لحماية حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، وأقرت تشريعات وسياسات لتحقيق أهدافها.

ومع ذلك، تظل هناك جهات وأفراد يعارضون هذه الاتفاقية بشدة ويروجون لرفضها، ينظرون إليها على أنها تدخل خارجي في الشؤون الداخلية للدول وتهديد للقيم والتقاليد الثقافية والدينية. يعتقد بعض المعارضين أن هذه الاتفاقية قد تقوض الهوية الثقافية والقيم التقليدية للمجتمعات، وتفرض مبادئ لا تتماشى مع قيمها وتقاليدها.

تتجلى الآراء المتضاربة حول فعالية هذه الاتفاقية وتأثيرها الفعلي في تحقيق المساواة وحماية حقوق المرأة في مجموعة متنوعة من القضايا، بما في ذلك التعليم، والعمل، والصحة، والحقوق السياسية، والمشاركة في اتخاذ القرار. يشدد مؤيدو هذه الاتفاقية على أنها أداة ضرورية لتغيير التشريعات والممارسات القائمة التي تميز ضد المرأة، ولتعزيز الوعي بحقوق المرأة وتشجيع المجتمعات على تبني قيم المساواة والعدالة.

على الجانب الآخر، يعتبر بعض المعارضين أن هذه الاتفاقية قد لا تكون فعالة بما يكفي في مواجهة تحديات حقوق المرأة، وقد لا تحقق التغيير الجذري الذي يطمحون إليه. يشير هؤلاء إلى الفجوة بين النصوص الدولية وتطبيقها الفعلي في الواقع، والتحديات الهيكلية والثقافية التي تعيق تنفيذها.

باختصار، تظل اتفاقية سيداو موضوعًا للنقاش المستمر بين القبول والرفض، وتحديداً فيما يتعلق بتأثيرها وفعاليتها في تعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم.

هذا موضوع مفصل ويتطلب كتابًا كاملاً منفصلاً. ولكن نظرا لأهميته وإبقاء موضوعنا الرئيسي في المقدمة، فإننا سنتناول فقط قبول ورفض هذه الاتفاقية فيما يتعلق بباكستان وتركيا.

المبحث الأول:معاهدة السيداو بين القبول والرفض في باكستان وتركيا

المطلب الأول:معاهدة السيداو بين القبول والرفض واسباب الرفض في باكستان

معاهدة السيداو، أثارت مناقشات واسعة في باكستان بين المؤيد والمعارض. يعتبر البعض أن انضمام باكستان إلى هذه الاتفاقية خطوة إيجابية نحو تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، بينما يرون آخرون أن تنفيذها قد يتعارض مع القيم والتقاليد الثقافية.

من جهة، يؤيد المؤيدون للسيداو في باكستان أن هذه الاتفاقية تمثل فرصة لتعزيز حقوق المرأة في مختلف المجالات مثل التعليم والعمل والصحة والمشاركة السياسية. يرون أن تبني السيداو يمكن أن يساهم في تغيير التشريعات التي تميز ضد المرأة وتعزز حقوقها بشكل أفضل.

من ناحية أخرى، يعارض بعض الأفراد والجماعات في باكستان الاتفاقية، معتبرين أنها قد تتعارض مع القيم والتقاليد الثقافية للمجتمع الباكستاني. يرون أن بعض بنود السيداو قد تتداخل مع النظام القانوني والثقافي الباكستاني، مما يثير مخاوف بشأن فقدان الهوية الثقافية.

بهذا الشكل، يبقى جدل القبول والرفض لاتفاقية السيداو مستمراً في باكستان، ويظل التحدي الرئيسي هو كيفية توفير حماية حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين دون التأثير على القيم والتقاليد الثقافية للبلاد.

ولهذا السبب، قامت باكستان بتشريع معظم أجزاء هذه الاتفاقية، كما ذكرنا في الصفحات السابقة، ودمجتها في القوانين الباكستانية المتعلقة بحقوق المرأة. ومع ذلك، بسبب الاختلافات الأيديولوجية أو القانونية أو الثقافية في بعض المناطق، لم تصدر باكستان تشريعات محددة بشأن بعض جوانب الاتفاقية بعد.بناءً على الاستثناء الذي قامت به باكستان، يمكن تحديد بعض البنود في اتفاقية سيداو التي قد تتعارض مع القوانين الباكستانية أو قد تكون هناك بعض الاختلافات في فهمها. من بين هذه البنود يمكن ذكر:

- **الاختلاف في تعريف العدالة والمساواة:**

في اتفاقية سيداو، تُفهم العدالة والمساواة على أنها توفير حقوق متساوية وفرص متساوية للمرأة والرجل في جميع المجالات، بما في ذلك التعليم والعمل والحياة السياسية والاجتماعية. أما في القوانين الباكستانية، فقد تكون هناك تفسيرات وتطبيقات مختلفة للعدالة والمساواة وفقًا للثقافة والتقاليد والتشريعات المحلية.

وقد تمت مناقشة هذا الموضوع بالتفصيل في الصفحات السابقة.

- **الخلاف في تعيين حرية الجسد والبدن للمرأة:**

الخلاف في تعيين حرية الجسد والبدن للمرأة بين الأمم المتحدة وتشريعات باكستان يتجلى في تفسير القوانين والممارسات القائمة في كل منهما بخصوص هذا الجانب الحيوي من حقوق المرأة.

في اتفاقية سيداو التي تمثل الإطار الدولي لحقوق المرأة، تُعتبر حرية المرأة في التصرف بجسدها وبدنها جزءًا أساسيًا من حقوقها. هذا يشمل حقها في اتخاذ القرارات بشأن صحتها الجسدية والنفسية، بما في ذلك القرارات المتعلقة بالنسل والعلاجات الطبية والتدخلات الجراحية. وتعتبر الاتفاقية الدولية هذه المسألة أمرًا يجب حمايته وتعزيزه من خلال تشجيع المجتمع الدولي على اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان حق المرأة في السيادة على جسدها.

من جهة أخرى، في باكستان، تتداخل التشريعات القانونية والشريعة الإسلامية في تحديد حريات المرأة بشكل كبير. بالنظر إلى الشريعة الإسلامية وفقًا للتفسيرات القائمة في البلاد، فإن القوانين تسعى للحفاظ على المبادئ الدينية والثقافية في القوانين والتشريعات. وفي العديد من الحالات، يُعتبر تقديم المرأة للزنا جريمة وفقًا للقوانين الشرعية والقوانين العلمانية على حد سواء. لأنه مخالف لقوانين الشريعة وينص دستور باكستان على أنه لا يمكن سن أي قانون يتعارض مع الشريعة الإسلامية في باكستان.

- **الخلاف في تحديد سلطات الزوج:**

تسعى اتفاقية سيداو إلى توزيع السلطات بين الزوجين بشكل متساوٍ وعادل، وتحث على تجنب أي تمييز أو انحياز بينهما. ومع ذلك، قد تظهر تفسيرات مختلفة لسلطات الزوج في القوانين الباكستانية بناءً على التقاليد والتشريعات الدينية. ومن بين المسائل التي ينشأ فيها الخلاف:

- شرط موافقة الولي أو الوصي وقت الزواج.
- سلطة الرجل في الزواج والطلاق وشؤون المترل.
- عدم اعتبار الإكراه الجنسي للزوج مع زوجته جريمة.

وقد تمت مناقشة هذا الموضوع بالتفصيل في الصفحات السابقة.

اسباب الرفض في باكستان

رفض معاهدة سيداو في باكستان يتجسد في مجموعة من العوامل المترابطة التي تشكلت في إطار الثقافة والتاريخ والسياسة، ومن بين الأسباب الرئيسية التي يمكن تحديدها على النحو التالي:

- **التفسيرات الدينية:**

في السياق الباكستاني، يتميز المجتمع بتأثير كبير للدين في الحياة اليومية وفي صياغة القوانين والتشريعات. يعتبر الإسلام الدين الرئيسي في باكستان، ويُعتبر الشريعة الإسلامية مصدراً رئيسيًا للقوانين في البلاد. وبالتالي، يتم تفسير القوانين والتشريعات بشكل كبير بناءً على التفسيرات الدينية السائدة.

تتضمن معاهدة سيداو العديد من البنود التي قد تتعارض مع التفسيرات الدينية السائدة في باكستان، وخاصة فيما يتعلق بالقضايا الزوجية والعائلية. على سبيل المثال، يُعتبر الإسلام المصدر الرئيسي للقوانين الزوجية في البلاد، وتتمحور العديد من التفسيرات الدينية حول دور الزوج والزوجة في الزواج والأسرة بشكل خاص.

تحت تأثير هذه التفسيرات الدينية، قد يتم تفسير بعض بنود معاهدة سيداو بشكل يتعارض مع المعتقدات الدينية السائدة في البلاد، مما يؤدي إلى مقاومة أو رفض لتطبيق هذه البنود. على سبيل المثال، قد يتم رفض فكرة المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة في بعض القضايا الزوجية بناءً على التفسيرات الدينية، مما يجعل من الصعب قبول بنود تشجيع المساواة في معاهدة سيداو. وبالتالي، يمكن أن تكون التفسيرات الدينية السائدة هي أحد العوامل الرئيسية وراء رفض معاهدة سيداو في باكستان، حيث يتعارض بعض محتوياتها مع الفهم الديني المتمسك به في المجتمع الباكستاني.

- **الثقافة التقليدية:**

في باكستان، تعتبر الثقافة التقليدية جزءًا لا يتجزأ من الهوية الوطنية، وتشكل القيم والتقاليد التي تمتد عبر العصور أساسًا للتفاعل الاجتماعي والسلوكي في المجتمع. تتأثر القيم التقليدية بالعوامل الدينية والاجتماعية، وتعتبر الأسرة والعائلة محورًا رئيسيًا في هذه القيم، حيث تحظى الأسرة بتقدير كبير وتعتبر وحدة الأساسية في النسيج الاجتماعي.

في هذا السياق، قد تعتبر بعض البنود من معاهدة سيداو تدخلاً في هذه القيم التقليدية والتقاليد، مما يثير المعارضة من بعض الفئات المحافظة في المجتمع الباكستاني. على سبيل المثال، قد تتعارض بعض بنود معاهدة سيداو مع التفسيرات الدينية التقليدية لدور الزوج والزوجة في الأسرة وفي المجتمع بشكل عام. وقد تنظر هذه الفئات المحافظة إلى محاولات تغيير هذه القيم التقليدية على أنها مساس بالهوية الثقافية والدينية للبلاد.

بالإضافة إلى ذلك، قد يثير التفاعل مع معاهدة سيداو مخاوف بشأن تأثيرها على هيكل الأسرة والعلاقات الاجتماعية التقليدية في المجتمع الباكستاني. يمكن أن تُفهم مفاهيم معاهدة سيداو

بطرق مختلفة ويمكن أن تؤدي إلى تغييرات في الأدوار والمسؤوليات الاجتماعية المعتادة، مما يثير مخاوف من التشويش على التوازن الاجتماعي والثقافي.

علاوة على ذلك، قد يُنظر إلى معاهدة سيداو على أنها جزء من الثقافة الغربية المستوردة، وهذا يثير المقاومة من بعض الفئات التقليدية التي تعتقد بأهمية الحفاظ على الهوية الوطنية والثقافية الباكستانية.

بشكل عام، فإن رفض بعض الفئات المحافظة لمعاهدة سيداو في باكستان يعكس المخاوف والاحتجاجات ضد التغييرات الاجتماعية والثقافية التي يُعتقد أنها قد تأتي مع تطبيق مبادئ المساواة وحقوق المرأة المنصوص عليها في المعاهدة.

- **التحديات القانونية والتنفيذية:**

تواجه السلطات الباكستانية تحديات قانونية وتنفيذية في تطبيق معاهدة سيداو، وتشمل هذه التحديات عدة جوانب:

1. **نقص البنية التحتية القانونية:**قد يعاني النظام القانوني في باكستان من نقص في البنية التحتية القانونية اللازمة لتطبيق مبادئ المعاهدة بشكل فعال. قد يكون هذا النقص نتيجة لعدم وجود تشريعات محددة تنظم حقوق المرأة بما يتماشى مع مبادئ المعاهدة، أو قد لا تكون القوانين الحالية كافية أو واضحة لضمان حماية حقوق المرأة بشكل كامل.
2. **ضعف نظام القضاء:**يعاني نظام القضاء في باكستان من التحديات والضعف في الكفاءة والفعالية، مما قد يؤثر سلبًا على قدرة السلطات القضائية على تطبيق قوانين حقوق المرأة ومبادئ المعاهدة بشكل صحيح وعادل.
3. **الثقافة والتقاليد:**قد تعترض الثقافة والتقاليد الباكستانية بعض بنود معاهدة سيداو، مما قد يجعل السلطات تتردد في تطبيقها بسبب المقاومة الاجتماعية التي قد تتعرض لها.
4. **التحفظات القانونية:** قد تقدم الحكومة الباكستانية تحفظات على بعض بنود معاهدة سيداو، مما يقيد تطبيقها ويجعلها تختلف عن النص الأصلي للمعاهدة، وهو ما يقلل من فعالية تنفيذها.
5. **التحديات المالية والموارد:** قد يكون هناك نقص في الموارد المالية والبشرية التي تكفل تنفيذ وتطبيق مبادئ المعاهدة بشكل فعال، مما قد يؤدي إلى تأخير أو عرقلة عمليات التنفيذ.

- **المخاوف السياسية:**

قد تخشى السلطات الباكستانية أن تؤدي معاهدة سيداو إلى اضطرابات سياسية أو اجتماعية في البلاد، مما يجعلها تتردد في السماح بتطبيقها.تتعلق هذه المخاوف بعدة عوامل:

1. **التغييرات الاجتماعية:** قد يؤدي تطبيق مبادئ المعاهدة إلى تحولات اجتماعية تصعب تلبية توقعات بعض الفئات المحافظة في المجتمع. قد يخشى البعض أن يؤدي هذا التغيير إلى احتجاجات واضطرابات اجتماعية قد تعيق استقرار البلاد.
2. **تأثير على النظام القانوني:**قد تطالب مبادئ المعاهدة بتغييرات في القوانين والتشريعات الباكستانية لتوافق مع متطلبات حقوق المرأة. يمكن أن يواجه هذا التغيير مقاومة من بعض الجهات السياسية التي قد تخشى فقدان السيطرة على السياسة الداخلية.
3. **التوترات الدينية:**قد يؤدي تطبيق بعض مبادئ المعاهدة إلى توترات دينية نتيجة لاعتبارات دينية متنافرة.

من هنا، يمكن أن تكون المخاوف السياسية هي عامل رئيسي وراء تردد السلطات الباكستانية في تنفيذ مبادئ المعاهدة.

- **الضغوط الخارجية:**

تواجه الباكستان توترات متزايدة بين الالتزام بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وبين حفظ سيادتها الوطنية واستقلالها السياسي. على الرغم من أن الضغوط الخارجية لتبني معاهدة سيداو قد تكون مصدر إلهام لتعزيز المساواة وحقوق المرأة، إلا أنها في الوقت ذاته قد تؤدي إلى تصاعد التوترات داخل البلاد.

تتعرض باكستان لضغوط من قبل المجتمع الدولي والمنظمات الحقوقية الدولية لتبني وتنفيذ مبادئ المعاهدة، وذلك تحت تأثير التزاماتها الدولية. ومع ذلك، قد تعارض هذه الضغوط مع مصالح السلطات الباكستانية التي ترغب في الحفاظ على سيادتها والتحكم في مسارها السياسي والاجتماعي دون تدخل خارجي.

التوازن بين الالتزام بالمعاهدات الدولية وحفظ السيادة الوطنية قد يكون تحديًا صعبًا للسلطات الباكستانية. فعلى الرغم من رغبتها في تحقيق التقدم وتعزيز حقوق الإنسان، إلا أنها تواجه ضغوطًا داخلية وخارجية تعيق جهودها في هذا الصدد. وتحاول الحكومة الباكستانية توجيه السياسات والتشريعات لتلبية التحديات الداخلية والخارجية دون المساس بالسيادة الوطنية والهوية الثقافية.

بالاعتماد على هذه العوامل، يتضح أن رفض معاهدة سيداو في باكستان يتجسد في تفاعل معقد بين العوامل الدينية والثقافية والسياسية والقانونية والخارجية. تحاول السلطات الباكستانية التوازن بين الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان وبين حفظ الهوية الثقافية والسيادة الوطنية. ومع ذلك، فإن هذا التوازن قد يكون تحديًا كبيرًا نظرًا للتوترات والضغوط المتعددة التي تواجه

البلاد، مما قد يؤدي إلى تأخر في قبول المعاهدة أو تنفيذها بشكل كامل.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن نلاحظ أن هذا التفاعل المعقد قد ينتج عنه تأثيرات سلبية على المجتمع الباكستاني، حيث قد يزيد من التوترات الاجتماعية ويعزز التمييز والانقسامات داخل البلاد. كما قد يؤثر رفض معاهدة سيداو على صورة باكستان في المجتمع الدولي، مما يمكن أن يضعف موقعها وتأثيرها الدبلوماسي.

لذا، من الضروري أن يتعامل القادة الباكستانيون مع هذه التحديات بحكمة وبناء على المصالح الوطنية، وأن يعملوا على التوازن بين احترام القيم والتقاليد الثقافية الباكستانية وبين الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وينبغي تشجيع الحوار المفتوح والشامل حول هذه المسائل داخل البلاد، بمشاركة جميع الفئات والقوى السياسية والاجتماعية، بهدف التوصل إلى حلول مستدامة ومقبولة من الجميع.

المطلب الثاني: معاهدة السيداو بين القبول والرفض واسباب الرفض في تركيا

معاهدة السيداو (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) هي وثيقة دولية تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1979.وقعت تركيا على هذه المعاهدة في عام 1985، مما يعكس التزامها بتحسين وضع المرأة وضمان حقوقها. ومع ذلك، فإن تنفيذ هذه المعاهدة يواجه تحديات ومواقف متباينة داخل المجتمع التركي.

قبول المعاهدة:

من جانب مؤيدي معاهدة السيداو، تُعتبر هذه الاتفاقية خطوة ضرورية لتحقيق المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة. يمكن تلخيص حجج المؤيدين على النحو التالي:

- **الالتزام الدولي:** بناءً على الاتفاقيات الموقعة، تتعهد تركيا باتخاذ التدابير اللازمة للحد من التمييز ضد المرأة وتحقيق المساواة في مختلف المجالات مثل التعليم والعمل والصحة. هذا التزام الدولي يُعد حافزًا قويًا للحكومة التركية لإحداث تغييرات إيجابية في سياستها وتشريعاتها بهدف ضمان حقوق المرأة.
- **الإصلاحات القانونية والسياسية:** تعزز معاهدة السيداو الإصلاحات القانونية والسياسية التي تهدف إلى تحسين وضع المرأة. تتضمن هذه الإصلاحات تعديل القوانين التمييزية وضمان تمثيل المرأة في المناصب القيادية والسياسية. على سبيل المثال، تم إدخال تعديلات على قانون العقوبات التركي لضمان عقوبات أكثر صرامة على الجرائم المتعلقة بالعنف ضد المرأة.

(وقد تم تقديم مقدمة موجزة للقوانين التركية في هذا الصدد في الصفحات السابقة)

- **تحقيق التقدم في حقوق المرأة:** يعتقد المؤيدون أن المعاهدة أسهمت في تحقيق تقدم ملموس في مجال حقوق المرأة في تركيا. تشمل هذه الإنجازات زيادة الوعي المجتمعي بأهمية المساواة بين الجنسين وتطوير سياسات تحمي حقوق المرأة. كما شهدت تركيا ارتفاعًا في نسبة النساء العاملات وتزايدًا في تمثيل النساء في البرلمان والهيئات الحكومية.
- **دعم المجتمع المدني:** تدعم منظمات المجتمع المدني والجمعيات النسوية المعاهدة لأنها توفر إطارًا قانونيًا وحقوقيًا يمكن الاستناد إليه للمطالبة بتحسين أوضاع المرأة. تعمل هذه المنظمات على مراقبة تنفيذ الاتفاقية والضغط من أجل تحقيق تغييرات جذرية تضمن حقوق المرأة. يعتبر هذا الدعم من المجتمع المدني عنصرًا حيويًا في تعزيز حقوق المرأة وتحقيق تقدم فعلي في تطبيق بنود المعاهدة.

رفض المعاهدة:

على الجانب الآخر، تواجه معاهدة السيداو معارضة شديدة من بعض الفئات داخل المجتمع التركي، حيث تتراوح حجج المعارضين بين المخاوف الثقافية والدينية والتقاليد المجتمعية إلى الاعتبارات المتعلقة بالخصوصيات الوطنية. يمكن تلخيص مواقف المعارضين كما يلي:

- **التعارض مع القيم الدينية والثقافية:** يرى العديد من المعارضين أن بعض بنود معاهدة السيداو تتعارض مع القيم الدينية والتقاليد الثقافية التي تسود المجتمع التركي. يُعتبر الإسلام جزءًا أساسيًا من الهوية التركية لدى شريحة كبيرة من المجتمع، وتُعتبر القيم الإسلامية والتقاليد العائلية جزءًا لا يتجزأ من الحياة اليومية. يعتقد المعارضون أن المعاهدة تفرض معايير غربية لا تتناسب مع هذا النسيج الاجتماعي والديني، مما قد يؤدي إلى تآكل القيم الدينية والتقاليد التي تحافظ على هوية المجتمع التركي.
- **القلق بشأن الأدوار التقليدية:** يعبر المعارضون عن قلقهم من أن المعاهدة قد تؤدي إلى تغييرات جذرية في الأدوار التقليدية للأسرة والجنسين. في المجتمع التركي التقليدي، تلعب الأسرة دورًا مركزيًا، وتعتبر الأدوار التقليدية للجنسين، حيث يكون للرجل دور القائم بالأعمال الخارجية والمرأة دور القائم بالأعمال المنزلية، أمرًا مقدسًا. يخشى المعارضون من أن تنفيذ المعاهدة قد يؤدي إلى تفكك الأسرة التقليدية وتغيير هيكل المجتمع بشكل يهدد الاستقرار الاجتماعي.
- **عدم ملاءمة السياق المحلي:** يعتقد بعض المعارضين أن المعاهدة تتجاهل الخصوصيات الثقافية والاجتماعية لتركيا. يرون أن المعاهدة تمثل محاولة لفرض معايير دولية لا تتناسب مع السياق التركي الفريد. بدلاً من اتباع هذه المعايير الدولية التي قد لا تكون ملائمة

تمامًا، يطالب المعارضون بحلول محلية تتماشى مع الثقافة والمجتمع التركي. يفضلون تطوير سياسات داخلية تتناسب مع القيم والتقاليد المحلية بدلاً من التكيف مع معايير غربية قد لا تعكس الواقع التركي.

أسباب الرفض في تركيا:

عند النظر إلى أسباب رفض معاهدة السيداو في تركيا، نجد أنها تتشابه إلى حد كبير مع أسباب الرفض في باكستان. ويرجع ذلك إلى أن الدين يُعتبر جزءًا أساسيًا من الحياة في كلا البلدين، حيث يشكل المسلمون الأغلبية العظمى. في كلا الدولتين، تُعتبر الشريعة الإسلامية الأساس الرئيسي للتشريعات والأحكام، مما يخلق إطارًا قانونيًا وثقافيًا يؤثر بشكل كبير على النظرة تجاه قضايا المرأة وحقوقها.

- **تأثير الدين في كلا البلدين:**

الدين في تركيا وباكستان ليس مجرد معتقد شخصي بل هو نظام حياة يؤثر على جميع جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية. في تركيا، رغم الطبيعة العلمانية للدولة، يلعب الإسلام دورًا محوريًا في حياة الكثيرين، ويشكل مرجعًا أخلاقيًا وثقافيًا. وبالمثل، في باكستان، تُعتبر الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، حيث يتم تفسير حقوق وواجبات المرأة في ضوء التعاليم الإسلامية.

- **التشابه الثقافي:**

تتشارك تركيا وباكستان في العديد من القيم الثقافية التي تتعلق بدور المرأة في المجتمع. في كلا البلدين، هناك تأكيد قوي على الأدوار التقليدية للجنسين داخل الأسرة والمجتمع. تُعزز هذه الأدوار من خلال التربية والثقافة المحلية، مما يجعل من الصعب قبول التغييرات التي تدعو إليها معاهدة السيداو.

- **الأدوار التقليدية للجنسين:**

في المجتمعين التركي والباكستاني، يُنظر إلى الرجل على أنه رب الأسرة والمسؤول الرئيسي عن توفير الحماية والدعم المالي، بينما تُعتبر المرأة المسؤولة الرئيسية عن رعاية المنزل وتربية الأطفال. تُعتبر هذه الأدوار جزءًا من الهوية الثقافية والدينية، وأي محاولة لتغييرها تُقابل بمقاومة قوية من قبل الكثيرين الذين يرون في ذلك تهديدًا للاستقرار الاجتماعي والأخلاقي.

لذا، يمكن الاكتفاء بما ذكر سابقًا لتفادي الإطالة، حيث أن الأسباب المشتركة بين تركيا وباكستان واضحة ومعروفة وتعكس التحديات الثقافية والدينية التي تواجهها الدولتان في تبني المعايير الدولية المتعلقة بحقوق المرأة.

المبحث الثانى:سلبيات الأتفاقية

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أصبحت منذ ذلك الحين مرجعاً قانونياً مهماً للدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين. تسعى سيداو إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من خلال مجموعة من التدابير الشاملة التي تشمل الإصلاحات التشريعية، وتطوير السياسات الوطنية، وتوفير الحماية والدعم للنساء والفتيات في مختلف المجالات.

تتضمن الاتفاقية مجموعة واسعة من الحقوق التي تشمل الحق في التعليم، والعمل، والصحة، والمشاركة السياسية، وتقديم الخدمات القانونية والاجتماعية الضرورية. كما تؤكد على أهمية حماية المرأة من العنف والتمييز في جميع جوانب الحياة العامة والخاصة. ومن خلال إنشاء لجنة سيداو التي تُشرف على تنفيذ الاتفاقية، يتم متابعة التزام الدول الأطراف بتطبيق بنودها وتحقيق أهدافها.

على الرغم من أن سيداو قد حظيت بدعم كبير من قبل العديد من الدول والمنظمات الحقوقية حول العالم، إلا أنها لم تكن خالية من الانتقادات والجدل. فقد أثارت الاتفاقية جدلاً واسعاً بين المفكرين والسياسيين في مختلف الدول، سواء في الدول الغربية أو الإسلامية. تركز الانتقادات بشكل رئيسي على عدد من النقاط التي يعتبرها البعض سلبيات أو جوانب مثيرة للقلق. فيما يلي بعض السلبيات التي أثارها النقاد:

1. التعارض مع الشريعة الإسلامية:

بعض بنود اتفاقية سيداو تُعتبر مثار جدل بالنسبة لبعض الدول الإسلامية، نظراً لتعارضها مع الشريعة الإسلامية والتقاليد الدينية والثقافية في تلك الدول. ترى هذه الدول أن بعض البنود تتداخل مع الأحكام الشرعية التي تحكم حياة الناس وتنظم العلاقات الاجتماعية والأسرية، مما يثير تساؤلات حول مدى ملاءمة تطبيق هذه البنود في سياقاتها الثقافية والدينية الخاصة.

تعتبر قضايا الأسرة والزواج والميراث من أبرز المجالات التي يُثار فيها الجدل حول اتفاقية سيداو. فعلى سبيل المثال، تُشجع الاتفاقية على المساواة في الزواج والطلاق، حيث تُعتبر حقوق الرجل والمرأة في هذا السياق متساوية، وتؤمن بحرية الزواج والطلاق لكلا الجنسين. ومع ذلك، يرى بعض الفقهاء والقادة الدينيون أن هذا التوجه يتعارض مع الأحكام الشرعية التي تنص على وجود فروق بين حقوق الزوج والزوجة، وتحدد شروطاً وقيوداً لعقود الزواج والطلاق.

بالإضافة إلى ذلك، تطالب الاتفاقية بتوزيع الميراث بالمساواة بين الذكور والإناث، مما

يتعارض مع القوانين الشرعية التي تنظم توزيع الميراث في الشريعة الإسلامية. ففي الشريعة الإسلامية، يُحدد توزيع الميراث بناءً على أحكام دينية محددة تمنح الذكر حصة أكبر من الميراث من الإناث في بعض الحالات، وهذا يُعتبر أمراً لا يجوز التنازل عنه وفقاً للفقه الإسلامي التقليدي.

ينتج عن هذا التعارض بين الاتفاقية والشريعة الإسلامية توتراً في بعض البلدان الإسلامية بشأن التزامها ببنود الاتفاقية، حيث ترى بعض الدول ضرورة مراجعة بعض البنود لتكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية، بينما تؤيد الجهات الأخرى الالتزام الكامل بالاتفاقية دون تغييرات، مما يجعل هذه القضية محل جدل ونقاش دائم في تلك البلدان.

ويذكر الدكتور يوسف القرضاوي(1) في موقعه على الإنترنت اتحاد العلماء على رفض سيداو فيكتب:

"ورأى الإتحاد أن كثيرا من المطالبات التي تعتبرها تلك الإتفاقيات "حقوقا" للنساء والفتيات، هو في حقيقة الأمر إهدار حقيقي لحقوق النساء والفتيات وليس العكس.

وحمل الإتحاد الأنظمة والمؤسسات المسلمة التي تتورط بالتوقيع على تلك الإتفاقيات المسؤلية الشرعية أمام الله تعالى وأمام الشعوب". (2)

---

(1)يوسف عبد الله القرضاوي (9 سبتمبر 1926 - 26 سبتمبر 2022)، عالم مصرى مسلم أزهرى يحمل الجنسية القطرية، ورئيس الاتحاد العالمى لعلما المسلمين السابق. ولد فى قرية صفط تراب مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية فى مصر. كان له تأثير كبير في العالم الإسلامي، حيث شغل منصب رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين. تميزت شخصيته بالتواضع والحكمة، وكان يتمتع بقدرة على التواصل البناء مع الناس من مختلف الثقافات. كان يسعى دائماً إلى تعزيز فهم معتدل للإسلام وتعزيز قيم السلام والتسامح بين الأمم. كانت رسالته تتمحور حول تعزيز الفهم الحقيقي للإسلام وتحقيق السلام والتواصل البناء بين الشعوب. ترك الدكتور يوسف القرضاوي إرثًا عظيمًا في المجال الديني والتعليمي، وستظل مساهماته محفورة في ذاكرة العديد من الناس حول العالم. يوسف القرضاوى توفى يوم 26 سبتمبر سنة 2022 فى الدوحه، قطر عن عمر 96 سنه-

(2)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://www.al-qaradawi.net/node/588

وكذلك يقول الشيخ نزار محمد عثمان(1):

"إن اتفاقية سيداو تخالف الإسلام؛ لأنها تقوم على أصول تخالف أصوله وترتكز إلى فلسفات تناقض عقيدته، وتهدف إلى إشاعة مفاهيم تخالف شريعته، وما يروج له البعض من أن هناك تغييراً في البنود المتعلقة بالتحفظات لا يغير من حقيقة مخالفتها للإسلام في شئ، وعليه يلزم أولي الأمر أن يجنبوا البلاد والعباد ويلات إقرارها أو التوقيع عليها"(2)

وايضاً يقول الشيخ الدكتور نوح علي سلمان(3):

"ما جاءت به الاتفاقية هو في بعض مواده متأخر عما جاء في الشريعة الإسلامية، وبعضه مخالف للشريعة صراحة، ذلك لأن الذين وضعوا الاتفاقية كان عملهم ردة فعل لأوضاع مزرية تعيشها المرأة في بلدان لا تُحَكِّم الشريعة الإسلامية، ولَمّا لم يهتدوا بنور الله الذي خلق الذكر والأنثى، بالغوا في المساواة مبالغة أنستهم الفروق الحقيقية بين الذكور والإناث"(4)

2. المس بالسيادة الوطنية:

يعتبر البعض أن اتفاقية سيداو تتدخل في الشؤون الداخلية للدول وتفرض معايير دولية على التشريعات الوطنية المتعلقة بالمرأة، مما يمكن أن يؤدي إلى انتهاك للسيادة الوطنية وتقييد الحكومات الوطنية في صنع القوانين التي تلبي احتياجات وتطلعات مجتمعاتها الخاصة.

---

(1)مقالات الشيخ نزار محمد عثمان متاحة بأعداد كبيرة على شبكة الإنترنت ولكن لم يتم العثور على مقدمته بالرغم من البحث

(2)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://t.ly/fOwZ5

(3)نوح علي سلمان القضاة كان عالمًا وأكاديميًا شرعيًا من الأردن، ولد في بلدة عين جنا بمحافظة عجلون عام 1939م. عرف بشجاعته في إصدار الفتاوى، خاصة في المسائل السياسية والاجتماعية والاقتصادية. شغل منصب مفتي عام المملكة الأردنية الهاشمية من عام 2007 حتى عام 2010، وكان مفتيًا للقوات المسلحة من عام 1972 حتى عام 1992. كما عمل أيضًا سفيرًا للمملكة في إيران من عام 1996 حتى عام 2001.تميز القضاة بإصدار فتاويه الجريئة التي كانت في بعض الأحيان تتعارض مع مواقف الحكومة، مما جعله شخصية شعبية بين الأردنيين.

(4)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://t.ly/S6KCe

وتتسبب هذه الانتقادات في تشكيك بقدرة الدول على اتخاذ القرارات المناسبة وفقاً لظروفها الخاصة واحتياجاتها المحلية، مما يمكن أن يؤدي إلى تقويض الشرعية السياسية والثقة العامة في الحكومات.

تتعارض بعض بنود اتفاقية سيداو مع التقاليد والعادات الثقافية لبعض الدول، مما يجعل من الصعب تطبيقها بدقة دون إجراء تعديلات على التشريعات المحلية. فعلى سبيل المثال، قد تختلف الفهم والممارسات المتعلقة بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين بين الثقافات المختلفة، وقد تحتاج بعض الدول إلى تكييف الاتفاقية مع قوانينها وتقاليدها الثقافية لضمان توافقها مع السياق المحلي.

بالإضافة إلى ذلك، قد يرى بعض السياسيين والمسؤولين الحكوميين أن التزام الدول ببعض بنود الاتفاقية قد يعرضها لعواقب سلبية على المستوى السياسي والاقتصادي، مما يؤثر على استقرار الحكومات وتنمية البلدان. ومن هنا، فإن تقديم تحفظات أو التأخير في تطبيق بعض بنود الاتفاقية يمكن أن يكون لها أبعاد سياسية واقتصادية مهمة تتعلق بحفظ الاستقرار والتنمية الوطنية.

لذلك، يعتبر هذا الجدل حول اتفاقية سيداو وتأثيرها على السيادة الوطنية محوراً للنقاشات السياسية والقانونية في العديد من الدول، حيث يتعين على الحكومات إيجاد توازن بين الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق المرأة والحفاظ على السيادة الوطنية واحترام التقاليد والقيم الثقافية المحلية.

فكتب محمود الخرابشة(1):

بالرغم من أن هذه الاتفاقية جاءت لصالح المرأة، إلا أن هناك بعض التحفظات على بعض

---

(1)محمود الخرابشة، وُلد في عام 1951، هو سياسي ومحامي أردني. شغل مناصب مهمة في الحكومة الأردنية، حيث تولى منصب وزير دولة للشؤون القانونية من 7 آذار إلى 11 تشرين الأول 2021، ومنصب وزير دولة من 12 تشرين الأول 2020 إلى 7 آذار 2021 في حكومة بشر الخصاونة.وقد كان عضواً سابقًا في مجلس النواب في البرلمانات من الثاني عشر إلى السابع عشر، حيث شغل عدة فترات كرئيس للجنة القانونية بمجلس النواب.

بنودها بسبب تعارضها مع الشريعة الإسلامية، وتضادها مع العادات والتقاليد العربية. بالإضافة إلى ذلك، فإن نص المادتين 15 و 16 من هذه الاتفاقية يتعارضان مع قانون الأحوال الشخصية الأردني في مادته 39.

وأشار الخرابشة إلى أن أي اتفاقية تتسبب في تحميل خزينة الدولة نفقات إضافية، أو تؤثر سلباً على حقوق المواطنين العامة والخاصة، لا يجب أن تُعتمد إلا بموافقة مجلس الأمة استناداً إلى المادة 33 من الدستور الفقرة 2. ولفت إلى أن مجلس الأمة يوافق عادةً على الاتفاقيات التي تخص مصالح الأفراد دون معارضةٍ لها. (1)

3. القضايا الثقافية والاجتماعية:

تعتبر القضايا الثقافية والاجتماعية من أبرز الجوانب التي تثير الجدل حول اتفاقية سيداو في العديد من المجتمعات. يركز هذا الجدل على تطابق بنود الاتفاقية مع التقاليد والعادات الثقافية السائدة في تلك المجتمعات، وهو ما يؤدي إلى مقاومة وتحفظ من قبل بعض الأفراد والجماعات.

من بين هذه القضايا، يأتي التحدي الرئيسي في مجال إعادة تعريف الأدوار الجندرية التقليدية. تشجع الاتفاقية على تغيير النماذج التقليدية للأدوار الجندرية، مثل دور المرأة كربة بيت ودور الرجل كمُعيل للأسرة، وتدعو إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع المجالات. ومع ذلك، يرفض البعض هذا النهج بسبب اعتباره أنه يتعارض مع قيم وتقاليد المجتمع ويهدد النسيج الاجتماعي.

في بعض المجتمعات، يعتبر النمط التقليدي للأدوار الجندرية جزءاً لا يتجزأ من الهوية الثقافية، ويُعتقد أن أي تغيير في هذه الأدوار قد يؤثر سلباً على التوازن والاستقرار الاجتماعي. على سبيل المثال، قد يُعتبر تشجيع المرأة على الانخراط في سوق العمل وتحقيق الاستقلال المالي بمثابة انتهاك للتقاليد الاجتماعية التي تعتبر الرجل مسؤولاً عن دعم الأسرة.

بالإضافة إلى ذلك، يُثير تغيير الأدوار الجندرية تساؤلات حول الآثار النفسية والاجتماعية

---

(1)يرجى الضغط على الرابط التالي للوصول إليه:

https://t.ly/QRddV

المحتملة، وخاصة على المستوى الأسري. فقد يؤدي هذا التغيير إلى تحولات في التفاعلات الاجتماعية داخل الأسرة، مما قد يسبب توترات وصراعات جديدة في بعض الحالات.

من هنا، يظهر أن هناك حاجة إلى توازن بين تحقيق الأهداف العالمية للمساواة بين الجنسين وبين احترام ومراعاة الثقافات والتقاليد المحلية. هذا يتطلب حواراً مستمراً وجهوداً مشتركة بين الحكومات والمجتمع المدني والمؤسسات الدولية للتوصل إلى حلول شاملة ومقبولة للجميع.

الخاتمة:

النتائج والتوصيات

تشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: النتائج

المطلب الثانى: التوصيات

الخاتمة:النتائج والتوصيات

وقبل أن أختتم كلامي، أود أن أقدم بعض النتائج والتوصيات التي يمكننا اتباعها للتعامل مع هذه القضية الدقيقة.

المطلب الأول:النتائج

الاستنتاج الأول يشير إلى أن هناك فرقاً جوهرياً بين العدالة والمساواة، حيث أن العدالة تتطلب مراعاة الفروق الفردية والظروف المختلفة لكل فرد أو مجموعة، بينما تسعى المساواة إلى تقديم نفس المعاملة للجميع بغض النظر عن هذه الفروق. لذا، من المهم أن يتم التمييز عند وضع التشريعات بين هذين المفهومين لضمان تحقيق عدالة حقيقية تلبي احتياجات الجميع بشكل منصف.

أما النتيجة الثانية، فتؤكد على ضرورة أخذ الحالة الطبيعية لكلا الجنسين، الذكر والأنثى، بعين الاعتبار عند صياغة القوانين. فالفروق البيولوجية والنفسية بين الجنسين تؤثر على احتياجاتهم وحقوقهم. بالتالي، فإن مراعاة هذه الظروف الطبيعية في التشريعات تجعل القوانين أكثر ملاءمة وقبولاً في المجتمعات التي تقدر هذه الفروق، مثل باكستان وتركيا.

النتيجة الثالثة تشير إلى أن القيم الإسلامية تعتبر أسمى وأقرب إلى الفطرة الإنسانية لأنها مستمدة من وحي الله. فالتشريعات المستندة إلى هذه القيم تتميز بقدرتها على تحقيق توازن بين حقوق الفرد ومتطلبات المجتمع، مما يمكن أن يقلل من الأخطاء البشرية التي قد تنجم عن التشريعات الوضعية التي تفتقر إلى هذا التوجيه الإلهي.

رابعاً، تبين لنا أن هناك بعض نقاط الضعف في القوانين السارية في باكستان وتركيا، والتي تحتاج إلى معالجة فورية. هذه النقاط الضعيفة قد تؤدي إلى ثغرات قانونية أو اجتماعية يمكن أن تؤثر سلباً على تحقيق العدالة والإنصاف. لذلك، من الضروري مراجعة هذه القوانين وتحديثها لضمان توافقها مع المتطلبات الحالية والعدالة المنشودة.

أخيراً، الاستنتاج الخامس يشير إلى أن اتفاقية سيداو (CEDAW)، رغم وجود بعض النواقص فيها، تلعب دوراً حيوياً وهاماً في حماية حقوق المرأة وتمكينها من مواجهة التحديات المختلفة وحمايتها من العنف. الاتفاقية تساهم في تحسين وضع المرأة في المجتمعات المختلفة من خلال توفير إطار قانوني دولي يضمن حقوقها ويعزز مشاركتها الفعالة في جميع جوانب الحياة.

المطلب الثاني: التوصيات

بالنسبة للمشرعين والسلطات:

1. سن تشريعات لحماية حقوق المرأة وتعزيز الوعي بين الناس باستخدام وسائل الإعلام الحديثة لتعزيز الوعي بين الناس.

سن القوانين التي تهدف إلى حماية حقوق المرأة تعتبر خطوة أساسية في بناء مجتمع يعترف بالمساواة والعدالة الاجتماعية. يجب أن تشمل هذه القوانين حماية حقوق المرأة في مختلف المجالات، بما في ذلك القوانين التي تمنع التمييز في مجالات العمل والتعليم والصحة والحياة السياسية وغيرها. علاوة على ذلك، ينبغي أن تتضمن هذه القوانين آليات فعالة لتطبيقها وتفعيل حقوق المرأة في المجتمع.

أما بالنسبة لتعزيز الوعي بحقوق المرأة باستخدام وسائل الإعلام الحديثة، فيجب أن يكون هناك اهتمام خاص بتطوير حملات إعلامية توعوية تسلط الضوء على قضايا المرأة وتعزز الوعي بحقوقها ومساهمتها في المجتمع. يمكن أن تشمل هذه الحملات إنتاج محتوى إعلامي متنوع وجذاب يعكس تجارب وقصص نجاح النساء في مختلف المجالات، بالإضافة إلى تنظيم فعاليات وندوات وورش عمل توعوية تشجع على الحوار وتبادل الآراء حول قضايا المرأة.

هذه الإجراءات ستساهم في تعزيز الوعي بحقوق المرأة وتشجيع المجتمع على دعمها والعمل نحو تحقيق المساواة الجنسية في جميع الأصعدة.

2. لضمان تنفيذ القوانين المتعلقة بحماية حقوق المرأة وتعزيزها، يجب محاولة إزالة كافة العوائق التي تعترض تطبيقها، سواء كانت هذه العوائق سياسية أو معارضة شعبية. ومع ذلك، يتطلب هذا التحدي مجموعة متنوعة من الإجراءات والتدابير للتعامل مع هذه العقبات بفعالية، مع مراعاة السياق الثقافي والسياسي لكل مجتمع.

- **التوعية والتثقيف:** من خلال الاستثمار في حملات توعية وتثقيف موجهة للمجتمع، يمكن نشر فهم أعمق لأهمية حقوق المرأة وضرورة تطبيق القوانين المتعلقة بها. يمكن أن تتضمن هذه الحملات وسائل الإعلام المختلفة مثل التلفزيون والإذاعة ووسائل التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى الندوات والورش العمل.
- **التدريب والتثقيف القانوني:** يجب توفير التدريب والتثقيف القانوني للجهات المعنية، بما في ذلك المسؤولين الحكوميين والقضاة ورجال الشرطة والمحامين والمجتمع المدني. هذا سيساعد في زيادة الوعي بالحقوق القانونية للمرأة والتزام الجهات المعنية بتطبيق

القوانين بكفاءة وعدالة.

- **الحوار والتفاهم:** يجب تشجيع الحوار المفتوح والبناء بين الحكومة والمجتمع المدني والجمهور لفهم القضايا والمخاوف والتحديات المتعلقة بحقوق المرأة. من خلال بناء جسور من التفاهم والتعاون، يمكن تجاوز الانقسامات والمعارضة والعمل نحو حلول تلبي احتياجات المجتمع بأسره.
- **تطبيق القانون بشكل صارم:** في الحالات التي يتعذر فيها التوصل إلى التفاهم أو الإقناع، يمكن اللجوء إلى تطبيق القانون بشكل صارم لضمان احترام حقوق المرأة وفرض العقوبات على المخالفين. يجب أن يتم هذا التطبيق بناءً على مبادئ العدالة والشفافية، مع تجنب الانتهاكات والتعسف في التعامل مع الأفراد.

3. سن التشريعات التي تحمي حقوق المرأة دون التأثير على الحقوق الدينية والثقافية وحقوق الدولة للشعب يتطلب توازنا دقيقا واحتراما للتنوع الثقافي والديني في المجتمع. إليك بعض النقاط التي يجب مراعاتها في عملية صياغة هذه التشريعات:

- **الاستشارة الشاملة:** يجب أن تشمل عملية صياغة التشريعات استشارة شاملة لمختلف فئات المجتمع، بما في ذلك الشيوخ الدينيين وزعماء القبائل والقادة الثقافيين. يهدف ذلك إلى فهم آرائهم ومخاوفهم وضمان أن التشريعات لا تتعارض مع قيم ومعتقدات المجتمع.
- **الحماية من التمييز:** يجب أن تحظى التشريعات بتدابير صارمة لمنع التمييز ضد المرأة بناءً على الجنس أو العرق أو الثقافة. يجب أن تكون هذه التشريعات قادرة على توفير الحماية اللازمة للمرأة ضد أي تمييز تعرضت له في مختلف جوانب الحياة.

بالنسبة للأمم المتحدة:

1. إعادة صياغة القوانين المتعلقة بحماية حقوق المرأة يجب أن تتم بناءً على مبادئ التوازن والعدالة بين حقوق المرأة وحقوق الرجل. يعني هذا أنه يجب أن تحمي القوانين حقوق المرأة بشكل فعّال دون المساس بحقوق الرجل، وذلك بتوفير توازن يضمن العدالة والمساواة بين الجنسين.

عند إعادة صياغة القوانين، يجب أن تكون الأولوية الرئيسية هي ضمان حقوق المرأة وحمايتها من جميع أشكال التمييز والعنف والظلم. ومع ذلك، يجب أن تكون هذه الحماية متوازنة مع حقوق الرجل وعدم إثارة تفاضل سلبي ضده.

يمكن تحقيق هذا التوازن من خلال تضمين مبادئ العدالة والمساواة في نصوص القوانين،

بحيث تكون متسقة مع قيم المجتمع ومتطلباته. على سبيل المثال، يمكن تبني أساليب وآليات جديدة لحل النزاعات الأسرية بطرق تحقق حماية حقوق المرأة دون المساس بحقوق الرجل.

كما يجب أن يتضمن عملية إعادة صياغة القوانين مراعاة للتنوع الثقافي والاجتماعي في المجتمع. فكل مجتمع له قيم وتقاليد وثقافة خاصة به، ويجب أن تكون القوانين متوافقة مع هذا التنوع وتحترمه، دون المساس بحقوق أي طرف.

بالتالي، تحقيق التوازن بين حماية حقوق المرأة وحقوق الرجل يتطلب النظر إلى المصلحة العامة وضمان عدم إثارة أي تفاضل سلبي يؤدي إلى تفاقم المشكلات الاجتماعية أو الثقافية.

2. العدالة والمساواة بين الجنسين وتعزيز التنمية المستدامة والسلام في المجتمع. لذا، ينبغي على الأمم المتحدة أن تأخذ هذه النقاط في اعتبارها عند صياغة السياسات والتشريعات ذات الصلة:

- **فهم الاحتياجات النفسية والطبيعية:** يجب على الأمم المتحدة الاستناد إلى الأبحاث العلمية والتحليلات الشاملة لفهم الاحتياجات النفسية والطبيعية لكل جنس في المجتمع. يتعين عليها أن تكون حساسة لاحتياجات كل جنس وأن تعمل على تلبيتها بشكل عادل ومتساوٍ.
- **تحليل التحديات والضغوطات:** يجب على الأمم المتحدة تحليل الضغوطات والتحديات التي يواجهها كل جنس في المجتمع، وتحديد كيف يمكن للتشريعات أن تساهم في التغلب عليها وتحقيق العدالة والمساواة.
- **توفير الحلول العادلة والمتساوية:** يجب أن تعمل الأمم المتحدة على تطوير حلول تكون عادلة ومتساوية لكل الأطراف، دون أي تفاضل سلبي أو تمييز، وذلك عبر تطبيق السياسات والبرامج الفعالة.
- **تشجيع الثقافة الإيجابية:** ينبغي على الأمم المتحدة تعزيز ثقافة إيجابية تجاه التعاون والتضامن بين الرجال والنساء، وذلك من خلال تنظيم الحملات التوعوية والتثقيفية التي تسلط الضوء على أهمية المساواة بين الجنسين ودور كل فرد في تحقيقها.

من خلال مراعاة الجوانب النفسية والطبيعية للرجال والنساء، يمكن للأمم المتحدة تحقيق تطوير أفضل للمجتمعات وتعزيز العدالة والسلام الاجتماعي.

3. يجب أن تشمل عملية صياغة القوانين استشارة كبار الشخصيات في كل دين بشكل

منتظم. يتعين على السلطات المعنية أن تضمن تمثيلًا شاملاً لكافة الفئات الدينية والمذاهب لضمان عدم تجاهل وجهات النظر والتوجيهات الدينية المختلفة.

يعتبر تضمين كبار الشخصيات الدينية في عملية صياغة القوانين خطوة ضرورية لضمان توافق القوانين مع القيم والمعتقدات الدينية. يساهم ذلك في بناء الثقة والشرعية للقوانين بين المجتمعات المختلفة، ويضمن تفاعل إيجابي بين السلطات والمؤسسات الدينية.

يتعين على الامم المتحدة توفير فرص للاستماع إلى وجهات نظر كبار الشخصيات الدينية واستيعاب توجيهاتهم في عملية صياغة القوانين. يجب أيضًا أن تكون هذه الاستشارات منتظمة وشاملة، مع تمثيل كافة الفئات الدينية والمذاهب، لضمان عدم إقصاء أي جانب وتحقيق توافق أكبر حول القوانين.

4. تقديم التوصيات أيضاً فيما يتعلق بإصدار العقوبات:

تقديم التوصيات بشأن العقوبات في سياق حقوق الإنسان والمساواة يعد أمراً حيوياً لضمان عدالة وتوازن في المجتمع. إليك شرح مفصل لهذه النقطة:

- **العدالة والمساواة في التطبيق:** ينبغي أن تكون العقوبات المفروضة في حالات انتهاك حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق النساء والرجال، عادلة ومتسقة مع مبادئ حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. يجب عدم وجود تمييز في تطبيق العقوبات بناءً على الجنس أو أي صفة أخرى.
- **تصميم العقوبات لتحقيق العدالة:** يجب أن تكون العقوبات مصممة بحيث تحقق العدالة والتوازن في المجتمع، دون أن تكون مسيئة أو مهينة. يجب أن تكون العقوبات تربوية وتصحيحية، تهدف إلى إعادة التأهيل والاندماج الاجتماعي للمتهمين.
- **مراعاة الظروف الاجتماعية والثقافية:** يجب مراعاة الظروف الاجتماعية والثقافية للمتهمين عند تطبيق العقوبات، حيث قد تؤثر هذه الظروف على قدرة المتهمين على الامتثال والتغيير. ينبغي أن تكون العقوبات ملائمة للظروف المحيطة وتأخذ بعين الاعتبار العوامل الإنسانية والاجتماعية.
- **آليات مراقبة ومراجعة:** يجب توفير آليات فعالة لمراقبة ومراجعة تنفيذ العقوبات بشكل منتظم، لضمان عدالتها وملاءمتها للظروف المحيطة. يتعين أن تكون هذه الآليات مستقلة وشفافة، وأن تشمل مشاركة المجتمع المدني والمؤسسات ذات الصلة.
- **تعزيز الثقة والشرعية:** من خلال ضمان عدالة وملاءمة العقوبات، يمكن تعزيز الثقة في نظام العدالة وبالتالي تعزيز الشرعية والقبول الاجتماعي للقوانين والعقوبات.

يسهم ذلك في بناء مجتمع يسوده الاستقرار والعدالة.

باختصار، تقديم التوصيات بشأن العقوبات في سياق حقوق الإنسان والمساواة يعزز العدالة والتوازن في المجتمع، ويسهم في بناء نظام قانوني يحافظ على حقوق الإنسان ويعزز المساواة بين الجنسين.

الفهارس:

تشتمل على ستة فهارس:

1. فهرس الآيات القرآنية
2. فهرس الأحاديث النبوية
3. فهرس المصادر والمراجع
4. فهرس الأعلام
5. فهرس المحتويات

فهرس الآيات القرآنية

رقم المسلسل	الآيات المباركة	اسم السورة رقم الآية	رقم الصفحة
.1	وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ... الخ	البقرة : 177	65
.2	وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى... الخ	البقرة : 179	188
.3	الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ	البقرة : 184	114
.4	هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ	البقرة : 187	109
.5	وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ.. الخ	البقرة : 231	186
.6	لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ	البقرة : 256	63
.7	يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ... الخ	البقرة : 282	106
.8	لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ... الخ	آل عمران : 92	67
.9	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ... الخ	النساء : 1	120
.10	وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا... الخ	النساء : 3	94
.11	وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا... الخ	النساء : 3	193
.12	وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً... الخ	النساء : 4	87
.13	لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ... الخ	النساء : 7	85
.14	لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ... الخ	النساء : 11	123
.15	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا... الخ	النساء : 19	75
.16	وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّ... الخ	النساء : 22	139
.17	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ... الخ	النساء : 23	208

.18	الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ... الخ	النساء : 34	123
.19	إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا... الخ	النساء : 58	71
.20	وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا... الخ	النساء: 93	197
.21	وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى... الخ	النساء: 124	26
.22	وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى... الخ	النساء: 124	121
.23	فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ... الخ	النساء: 128	76
.24	فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ... الخ	النساء: 128	95
.25	فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ... الخ	النساء: 128	193
.26	إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... الخ	المائدة : 33	200
.27	وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ... الخ	المائدة : 45	201
.28	هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ	الانعام: 162	58
.29	وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا	الأنعام:165	60
.30	وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ... الخ	الأعراف : 170	2
.31	وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ... الخ	التوبة: 71	103
.32	قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ... الخ	يوسف: 108	61
.33	وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا	الإسراء: 23	60
.34	وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ	الأنبياء: 107	59
.35	وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا... الخ	النحل: 58	138
.36	إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ... الخ	النحل: 90	60
.37	وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ... الخ	النور: 22	70
.38	وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا... الخ	النور: 6	198
.39	وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا... الخ	العنكبوت : 14	274

.40	إِنّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ... الخ	الأحزاب:35	115
.41	يَا أَيُّهَا الّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النّبِيّ إِلّا ... الخ	الأحزاب: 53	275
.42	يَا أَيُّهَا الّذِينَ آمَنُوا اتّقُوا اللّهَ وَكُونُوا مَعَ الصّادِقِينَ... الخ	الأحزاب: 70	69
.43	وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا... الخ	الروم: 21	1
.44	وَوَصّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا... الخ	الأحقاف : 15	198
.45	يَاأَيُّهَا الّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى... الخ	الحجرات: 11	211
.46	يَاأَيُّهَا النّاسُ إِنّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى... الخ	الحجرات : 13	120
.47	وَإِذْ أَسَرّ النّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا... الخ	التحريم: 3	100
.48	اقْرَأْ بِاسْمِ رَبّكَ الّذِي خَلَقَ	العلق : 1	66
.49	اقْرَأْ بِاسْمِ رَبّكَ الّذِي خَلَقَ الخ...	العلق : 1	90

فهرس الأحاديث النبوية

رقم المسلسل	الأحاديث النبوية	رقم الصفحة
.1	إذا حَكَمَ الحاكِمُ فاجْتَهَدَ ثُمَّ أصابَ فَلَهُ أجْرانِ ... الخ	63
.2	أربع إذا كنّ فيك فلا عليك ما فاتك في الدنيا ... الخ	61
.3	اسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا فإنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِن ضِلَعٍ ... الخ	80
.4	اسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا فإنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِن ضِلَعٍ ... الخ	276
.5	أكْمَلُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خلقًا وخيارُكُم خيارُكُم لنسائِهِم ... الخ	98
.6	إنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى البِرِّ، وإنَّ البِرَّ يَهْدِي إلى الجَنَّةِ، ... الخ	69
.7	إنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإحْسَانَ عَلَى كُلِّ شيءٍ، ... الخ	67
.8	إنَّ المَرْأَةَ كَالضِّلَعِ، إذَا ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وإنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ" ... الخ	99
.9	إنَّ المَرْأَةَ كَالضِّلَعِ، إذَا ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وإنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ" ... الخ	185
.10	ان رجلا اتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ارايت رجلا راى مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه، ام كيف يفعل؟ ... الخ	198
.11	ان زوج بريرة عبدا، يقال له: مغيث، كاني انظر إليه يطوف خلفها ويبكي ودموعه تسيل على خده، ... الخ	86
.12	إنَّ مِن أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يومَ القِيَامَةِ، ... الخ	191
.13	إنَّ مِن أَعْظَمِ الأَمَانَةِ عِنْدَ اللهِ يومَ القِيَامَةِ، ... الخ	191
.14	أنْكَحَنِي أبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ، فَيَسْأَلُهَا عن بَعْلِهَا، ... الخ	194
.15	إنّما أهْلَكَ الّذينَ قَبْلَكُمْ، أنّهُمْ كَانُوا إذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشّرِيفُ تَرَكُوهُ، ... الخ	64
.16	إنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وإنَّما بُعِثْتُ رَحْمَةً " ... الخ	59
.17	إيَّاكم والغلوَّ في الدِّين، فإنَّما أَهلَكَ من كان قبلَكُمُ الغلوُّ في الدِّينِ " ... الخ	60
.18	أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ" ... الخ	26

.19	ثَلَاثَةٌ لهمْ أجْرَان: رَجُلٌ من أهْلِ الكِتَاب، آمَنَ بنَبِيِّه وآمَنَ بمُحَمَّد ﷺ، ... الخ	92
.20	... مَن أَحَقُّ النَّاسِ بحُسْنِ صَحَابَتِي؟ ... الخ	115
.21	... فَقالَتْ:يا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بحَديثِكَ.. الخ	89
.22	... فَقالَتْ:يا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بحَديثِكَ.. الخ	91
.23	حُبِّبَ إليَّ من دُنْياكمُ النِّساءُ والطِّيبُ وجُعِلَت قُرَّةُ عَيني في الصَّلاة" ... الخ	80
.24	... الخازِنُ الأمينُ، الذي يُؤَدِّي ما أُمِرَ به طَيِّبَةً نَفْسُهُ، أحَدُ المُتَصَدِّقِينَ" ... الخ	71
.25	خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي" ... الخ	27
.26	خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي" ... الخ	69
.27	خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي" ... الخ	76
.28	سَأَلَت امْرَأَةُ النَّبيِّ ﷺ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا؟ ... الخ	91
.29	طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ ، ... الخ	66
.30	طلقت خالتي، فارادت ان تجد نخلها، فزجرها رجل ان تخرج، ... الخ	108
.31	.. كان أهل الجاهلية يحرّمون ما يَحْرُم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين... الخ	140
.32	..قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وهي مُشْرِكَةٌ ... الخ	84
.33	... وهو على المنبر يقول:أعطاني أبي عطية، ... الخ	122
.34	عن عائشة، أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ بعثَ إلى النِّساءِ تعني في مرضِه فاجتمعنَ ... الخ	96
.35	عن عبد الله ، قال: إنا ليلة الجمعة في المسجد، إذ جاء رجل من الانصار... الخ	198
.36	عن عَمْرو بنِ الأَحْوَصِ الجُشميِّ: أَنَّهُ سمِعَ النَّبيَّ ﷺ في حَجَّةِ الْوَداع يقُولُ ... الخ	183
.37	فسأل رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام عن القضاء فيمن حارب، ... الخ	200
.38	فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهرا والناس يفيضون في قول اصحاب الإفك , ... الخ	101
.39	فَلَمَّا فَرَغَ من قَضيَّةِ الكِتَاب، قالَ رَسولُ اللَّه ﷺ لأصْحَابِه: قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا، ... الخ	110
.40	... أَنَّ النِّكَاحَ كَانَ فِي الْجَاهلِيَّة عَلَى أَرْبَعَة أَنْحَاء، ... الخ	138
.41	... وقدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وكَانَتْ عَرُوسًا، ... الخ	81

.42	كانت فينا امراة تجعل على اربعاء في مزرعة لها سلقا، ... الخ	107
.43	لا تَمْنَعُوا النِّساءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ المَساجِدِ، إذا اسْتَأْذَنُوكُمْ" ... الخ	209
.44	لا تُنْكَحُ الأيِّمُ حتّى تُسْتَأْمَرَ، ... الخ	85
.45	لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبي ﷺ، ... الخ	104
.46	مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيْجَةَ، ... الخ	77
.47	المسلمونَ شُركاءُ في ثلاث ، في الكَلَإِ ، والماءِ ، والنَّارِ" ... الخ	60
.48	ملعونٌ من أتى امرأتَهُ في دبرِها" ... الخ	190
.49	من ضمن لي ستا ضمنت له الجنة، ... الخ	65
.50	من كان له امرأتانِ ، يميلُ لإحداهُما على الأُخرى ، ... الخ	96
.51	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله" ... الخ	61
.52	والّذي نفسي بيدِه إن كنتُ لَحالفًا عليهِنّ: ... الخ	70
.53	وقاتلت أم عمارة نسيبة بنت كعب المازنية يوم أحد ، ... الخ	105
.54	يا رسولَ اللهِ أرأيتَ إن علمتُ أيَّ ليلةِ القدرِ ما أقولُ فيها ؟ ... الخ	209
.55	يا رسول الله، ما حق زوجة احدنا عليه؟ ... الخ	182
.56	يا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهارَ وتَقُومُ اللَّيْلَ؟ ... الخ	95

فهرس المصادر والمراجع

1. الأحكام السلطانية،المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)،الناشر: دار الحديث - القاهرة
2. الاستيعاب في معرفة الأصحاب،المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر [ت ٤٦٣ هـ]،المحقق: علي محمد البجاوي،الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م
3. الأسرة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع الأسرة، لرشوان، وحسين مصر : مؤسسة شباب الجامعة
4. البداية والنهاية،المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)،المحقق: علي شيري،الناشر: دار إحياء التراث العربي،الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
5. بنات سهيلة ، العنف ضد المرأة ، عمان ، المعتز للنشر والتوزيع، ط ١ ، ٢٠٠٨م، ص ٢٤
6. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف،المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت ٧٤٢ هـ)،المحقق: عبد الصمد شرف الدين [ت ١٤١٦ هـ]،الناشر: المكتب الإسلامي (بيروت - لبنان)، والدار القيّمة (بومباي - الهند)،الطبعة: الثانية: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م
7. التذكرة الحمدونية،المؤلف: محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبو المعالي، بهاء الدين البغدادي (ت ٥٦٢هـ)،الناشر: دار صادر، بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ
8. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن،المؤلف: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)،تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي،بالتعاون مع: مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر - د عبد السند حسن يمامة،الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - القاهرة، مصر،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
9. تفسير القرآن العظيم،المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)،المحقق: سامي بن محمد السلامة،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع،الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

10. الجامع لأحكام القرآن،المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي،تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة،الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م
11. الجريمة والعنف ضد المرأة لعبد الوهاب وليلى العنف الأسري: بيروت: دار المدى للثقافة والنشر، ٢٠٠٠م، ص ١٦.
12. حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية د- تسير فتوح حجة - مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية شمس. الطبعة (2009)
13. خصائص ضحايا ومرتكبي العدوان الأسري في الأردن: دراسة ميدانية،تحليلية، لعبد الجواد هاني والطراونة، محمد. عمان: المجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا، ٢٠٠٤م، ص ٣١.
14. ربيع الأبرار ونصوص الأخيار،المؤلف: جار الله الزمخشري توفي ٥٨٣ هـ،الناشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ
15. الرسالة التبوكية، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت) الطبعة: الخامسة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م
16. الروح(آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٢٦))،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)،حققه: محمد أجمل أيوب الإصلاحي،خرج أحاديثه: كمال بن محمد قالمي،راجعه: سعود بن عبد العزيز العريفي - جديع بن محمد الجديع،الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)،الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)
17. سنن ابن ماجه،المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣ هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
18. سنن أبي داود،المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)،المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد،الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت
19. سنن الترمذي،المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)،تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)،ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)،وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤،

٥)،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر،الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

20. السنن الكبرى،المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)،المحقق: محمد عبد القادر عطا،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

21. السنن الكبرى،المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)،حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي،بمساعدة مكتب،تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط،الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

22. سنن النسائي المجتبى،المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)،المحقق: محمد رضوان عرقسوسي (جـ ١،٢، ٥، ٦)، محمد أنس مصطفى الخن (جـ ٣، ٤، ٧، ٨)،شارك في التحقيق: محمد معتز كريم الدين (جـ ٢: ٨)، عمار ريحاوي (جـ ٢: ٨)، كامل الخراط (جـ ٣: ٨)،ترقيم الأحاديث: [ذكر المحققون أنهم تابعوا الترقيم الذي وضعه عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله]،الناشر: دار الرسالة العالمية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م

23. سيد قطب، فى ظلال القرآن،المجلد الاول، الجزء الرابع،ص:585 دار الشروق،الطبعة الثانية والثلاثون،1423هـ-2003م

24. صحيح البخاري،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي،المحقق: د. مصطفى ديب البغا،الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق،الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

25. صحيح الترغيب والترهيب،المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني،الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

26. صحيح مسلم،المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة،ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م

27. صراع القيم بين الإسلام والغرب ده رضوان ريادة دار الفكر - دمشق الطبعة (2010)

28. صراع القيم بين الغرب والإسلام الدكتور محمد عمارة – نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة (1997)
29. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية(آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٩))المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ – ٧٥١)، المحقق: نايف بن أحمد الحمد، راجعه: سليمان بن عبد الله العمير – إبراهيم بن على العبيد،الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)،الطبعة: الرابعة، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)
30. الفتاوى الكبرى لابن تيمية،المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م
31. الفردوس بمأثور الخطاب،المؤلف: شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (ت ٥٠٩هـ)،المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م
32. قرارات الأمم المتحدة ولا سيما قرار سيداو (Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women) من المواقع المعتمدة من الجهات المختصة لإصدار قرارات الأمم المتحدة.
33. القرآن الكريم
34. القيم الإسلامية والقيم الغربية – على الأمين المزروعي دار النشر – مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية الطبعة الأولى
35. القيم الإنسانية في مرتكزات الشريعة جاسم محمد زكرياء بحث في مجلة التسامح العدد الثامن عشر. (2007)
36. القيم الضرورية ومقاصد التشريع الإسلامي الدكتور محمد فهمي علوان الهيئة العامة المصرية للكتاب الطبعة(1989)
37. القيم الغربية المعاصرة من منظور فلسفي – دراسة تقويمية في ضوء الإسلام).
38. القيم بين الإسلام والغرب دراسة تأصيلية مقارنة مانع بن محمد بن علي المانع دار الفضيلة للنشر والتوزيع الرياض – الطبعة (2005)
39. القيم في المسلسلات التلفازية (دراسة وصفية تحليلية مساعد بن عبدالله المحياء دار العاصمة للنشر والتوزيع.الرياض – الطبعة (1414 من الهجرة)

40. مداراة الناس،المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)،المحقق: محمد خير رمضان يوسف،الناشر: دار ابن حزم - بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م
41. مدارج السالكين في منازل السائرين(آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٣١))المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٥٩ - ٧٥١)،الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)،الطبعة: الثانية، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)
42. مسند الإمام أحمد بن حنبل،المؤلف: أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)،المحقق: أحمد محمد شاكر،الناشر: دار الحديث – القاهرة،الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م
43. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)،المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥ هـ)،تحقيق: حسين سليم أسد الداراني [ت ١٤٤٣ هـ]،الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م
44. مصطفى عبد القادر غنيمات طبع البحث في في مجلة الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود بالرياض في سنة (1427من الهجرة).
45. المصنف،المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني،تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التأصيل (هذه الطبعة الثانية أُعيد تحقيقها على ٧ نسخ خطية)،الناشر: دار التأصيل،الطبعة: الثانية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م
46. معرفة السنن والآثار،المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)،المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي،الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)،الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م
47. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة،المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت

48. الواجبات العامة التي يتميز بها الرجل عن المرأة – رسالة الماجستير – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى (1412 من الهجرة) – شادية عبد الشكور

فهرس الاعلام

رقم المسلسل	الاعلام	رقم الصفحة
1.	ابن تيمية. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني	67
2.	ابن هشام. عبد الملك بن هشام، المعروف بأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري	105
3.	ابن عبد البر. أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري	111
4.	ابن القيم. أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي الحنبلي	62
5.	جرير الطبري. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري	139
6.	الدكتور يوسف القرضاوي- يوسف عبد الله القرضاوي	260
7.	الشيخ نزار محمد عثمان	261
8.	الماوردي. أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي	63
9.	سيد قطب- سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي	Error! Bookmark not defined.
10.	محمود الخرابشة	Error! Bookmark not defined.
11.	نوح علي سلمان	Error! Bookmark

not defined.		

فهرس الموضوعات

كلمة امتنان وشكر 2

المقدمة..... 1

التعريف بالموضوع 1

أهمية الموضوع: 2

أسباب اختيار الموضوع:.....3

الدراسات السابقة: 3

مشكلة البحث:.....5

منهج البحث: 5

خطوات البحث 5

حدود البحث:.....6

خطة البحث 7

التمهيد 9

المطلب الأول:الأمم المتحدة.....9

الخلفية التاريخية: 10

مؤتمر الأمم المتحدة الأول في سان فرانسيسكو (1945):.....10

خلفية المؤتمر: 10

التحضيرات والمؤتمر:.....10

المناقشات والمداولات:.....10

التوقيع والتصديق: 11

المؤسسة الرسمية للأمم المتحدة:.....11

أهداف الأمم المتحدة:..... 11

هياكل الأمم المتحدة: 13

1.الجمعية العامة:.....13

2. مجلس الأمن: 13
3. الأمانة العامة: 13
4.المحكمة الدولية العدلية: 13
5. الوكالات والبرامج الخاصة: 14
المبادئ الأساسية للأمم المتحدة: 14
1. المساواة بين البلدان: 14
2. عدم التدخل في الشؤون الداخلية: 14
3. حل النزاعات سلمياً: 14
4. احترام حقوق الإنسان: 14
5. التعاون الدولي: 15
6. الالتزام بالقانون الدولي: 15
7. العمل من أجل المصلحة العامة: 15
اتفاقيات ولوائح الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة 15
• اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو): 15
• منهاج عمل بيجين النسائي: 16
قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن: 19
مؤشر التمكين النسائي: 20
المطلب الثانى:نبذة مختصرة 21
ملخص موجز: 23
الباب الأول: 23
الباب الثاني: 23
الباب الثالث: 24
التوصيات والخاتمة: 24
الفهارس: 24
الباب الاول:تمكين المرأة بين الأمم المتحدة مؤتمر سيداو والقيم الاسلامية 26

الفصل الأول:مؤتمر سيداو و قراراته في تمكين المرأة 30

المبحث الأول:تاريخ اتفاقية سيداو 30

المطلب الأول:المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة لتعزيز مشاركة المرأة في جميع المجالات 30

المطلب الثاني:المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة التي تركز على المساواة وتمكين المرأة 34

إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام 1967م (1387هـ): 34

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(سيداو) 1979:.....36

المبحث الثاني:اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(مؤتمر سيداو)..... 36

المطلب الأول:أسباب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) 36

التمييز التاريخي والمستمر ضد المرأة:.....37

المطلب الثاني:مسودة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.....43

الجزء الأول 45

الجزء الثاني..... 46

الجزء الثالث..... 47

جزء الرابع..... 50

الجزء الخامس 51

الجزء السادس 54

المبحث الأول: 57

القيم الاسلامية 57

المطلب الأول:مفهوم القيم الاسلامية.....57

المطلب الثاني: خصائص القيم الإسلامية 59

المطلب الثالث:انواع القيم الإسلامية 61

المبحث الثاني: تمكين المرأة في ضوء القيم الاسلامية..... 73

التمكين:.....73

تمكين المرأة:.....73

المطلب الأول:المجال الفردى.....74

المجال الفردي في تمكين المرأة: 75

الفصل الثالث: اوجه الاتفاق والاختلاف في تمكين المرأة بين القيم الاسلامية والأمم المتحدة *118*

المبحث الأول: اوجه الاتفاق والاختلاف في العدل والمساواة بين الجنس *120*

المبحث الثانى: اوجه الاتفاق والاختلاف في الحرية **126**

المطلب الاول: اوجه الاتفاق في الحرية 126

المطلب الثانى:اوجه الاختلاف في الحرية 128

المبحث الثالث: اوجه الاتفاق والاختلاف في الأقتصاد والسياسية **131**

المطلب الاول: اوجه الاتفاق في الأقتصاد والسياسية.....131

الباب الثاني: مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة والقيم الإسلامية **135**

الفصل الأول :مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة **146**

المبحث الأول :مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة (سيداو)

.....146

المبحث الثانى :مقاومة العنف ضد المرأة بين قوانين الأمم المتحدة (دون سيداو) ...**150**

المطلب الأول: إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة،(1993).....150

المطلب الثانى: اعلان ومنهاج عمل بيجين،(1995) 156

العنف ضد المرأة **157**

الفصل الثاني:مقاومة العنف ضد المرأة في ضوء القيم الإسلامية **176**

المبحث الأول:مقاومة العنف الجسدي.....**178**

العنف الجسدي: 178

العنف الجنسي: 178

المطلب الأول: مقاومة العنف الجسدي في حياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية 179

العنف الجنسي في حياة الزوجية: 187

المطلب الثاني: مقاومة العنف الجسدي من غير الزوج في ضوء القيم الإسلامية 195

المبحث الثاني:مقاومة العنف المعنوي في ضوء القيم الإسلامية **.....203**

العنف المعنوي: 204

المطلب الأول:مقاومة العنف المعنوي في حياة الزوجية في ضوء القيم الإسلامية 205

المطلب الثاني: مقاومة العنف المعنوي من غير الزوج في ضوء القيم الإسلامية 210

الفصل الثالث: اوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة **.....215**

المبحث الأول: اوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

216

المطلب الأول: اوجه الاتفاق في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة 216

المطلب الثاني:اوجه الاختلاف في مقاومة العنف الجسدى بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة 217

المبحث الثاني:اوجه الاتفاق والاختلاف في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة

2

21

المطلب الأول: اوجه الاتفاق في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة 221

المطلب الثاني: اوجه الاختلاف في مقاومة العنف المعنوي بين القيم الاسلامية وقوانين الأمم المتحدة 222

الباب الثالث: كيفية تطبيق معاهدة السيداو في باكستان و تركيا.....225
المبحث الأول :القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الفردي في باكستان ..229
المطلب الأول: قوانين المجال الفردي.....229
المبحث الثاني:القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الاجتماعي في باكستان ...233
المطلب الأول: قوانين المجال الاجتماعي.....233
المبحث الأول :القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الفردي في تركيا 240
المطلب الأول: التشريعات التركية لحقوق المرأة تاريخيًا.....240
المطلب الثاني: قوانين المجال الفردي.....244
المبحث الثاني :القوانين النافذة لتمكين المرأة المتعلقة بالمجال الاجتماعي في تركيا ...246
المطلب الأول: قوانين المجال الاجتماعي.....246
الفصل الثالث: معاهدة السيداو بين القبول والرفض 249
المبحث الأول: معاهدة السيداو بين القبول والرفض في باكستان وتركيا 250
المطلب الأول: معاهدة السيداو بين القبول والرفض واسباب الرفض في باكستان.....250
المطلب الثاني: معاهدة السيداو بين القبول والرفض واسباب الرفض في تركيا.....255
المبحث الثاني: سلبيات الأتفاقية.....259
الخاتمة:النتائج والتوصيات.....266
المطلب الأول: النتائج.....266
المطلب الثاني: التوصيات.....267
الفهارس: 272
فهرس الآيات القرآنية 273
فهرس الأحاديث النبوية 276
فهرس المصادر والمراجع 279

فهرس الاعلام.....285